باسمه تعالی

شناسنامه آسیب شناسی

نسخه شناسی	عنوان	تنزیه الانبیاء		
	درجه نفاست	نفیس	نوع	خطی ✓ / چاپ سنگی
	شماره اموالی	۳۵۶	اندازه	۲۰×۱۴
	قطع	رقعی	تعداد اوراق	۱۲۵
آسیب شناسی و اقدامات مرمتی	درصد تخریب اوراق	۱۰ / ۲۰ / ۵۰ / ۸۰	از هم پاشیدگی عطف	دارد / ندارد ✓
	نیاز به جعبه	دارد / ندارد ✓	نوع آفت	شیمیایی / زیستی / فیزیکی
	نیاز به جلد سازی	دارد / ندارد ✓	نیاز به مرمت جلد	دارد / ندارد ✓
	نیاز به مرمت اوراق	دارد / ندارد ✓	نیاز به دوخت عطف	دارد / ندارد ✓
	نیاز به لکه گیری	دارد / ندارد ✓	نیاز به گردگیری	دارد / ندارد ✓
	نیاز به آفت زدایی	دارد / ندارد ✓	نیاز به اسیدزدایی	دارد / ندارد ✓

بررسی کنندگان: ۱. رمضان پور ۲. ابراهیمی

۳. فرهمند ناظر:

اقدامات انجام شده:

۸۹/۴/۲۳

تاریخ بررسی: تاریخ اقدام:

حکمت و کلام ۱۵/۴/۱۳

تنزیه الانبیاء عربی مصنف سید مرتضی متوفای ۴۳۶ که
گذشته و در این رساله اثبات عصمت در انبیاء عظام فرموده و در رد تنزیه
الانبیاء از یکی از اهل سنت کوشیده و نسخه بطبع هم رسیده اول نسخه (الحمد لله کما هو
اهله و مستحقه) آخر نسخه (و نعوذ بالله من عقابه) کاتب مؤمن تاریخ تحریر ۱۰۹۱ پس از آن
احادیث متفرقه است)

مؤلف ...... سید مرتضی

خطی / چاپی ...... نسخ ۱۷ سطری

سال طبع یا تحریر ...... ۱۰۹۱ ...... عدد اوراق ۱۲۵

جزء کتب ...... حکمت و کلام خطی ...... شماره ...... ۴۲۶ خ

شماره عمومی ...... ۳۹۶ ...... شماره قبض ......

واقف ...... حاج محمد شفیع تبریزی ...... تاریخ وقف ۱۱۵۲

طول ...... ۲۰ ...... عرض ۱۴ سانتیمتر ...... قفسه ......

باز بینی شد
۱۳۵۳ ع
وقف آستان قدس

کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب تنزیه الانبیاء — عربی

مصنف / مؤلف سید مرتضی

خطی / چاپی نسخ ۱۷ سطری

سال طبع یا تحریر ۱۰۹۱ عدد اوراق ۱۲۵

جزء کتب حکمت و کلام خطی شماره ۲۰۶۴ خ

شماره عمومی ۳۹۶ شماره قبض

واقف حاج محمد شفیع تبریزی تاریخ وقف ۱۱۰۵۲

طول ۲۴ عرض ۱۴ سانتیمتر قفسه

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

اما بعد فقد وقف الصالح التقي والبارع النقي الحاج حسن بن شفيع التبريزي هذا الكتاب

على الطلبة ... وشرط توليته لنفسه ما دام حياً وبعد الوفاة ... اولاده الذكور ... الصلح من اولاده ... علماء البلدة ...

ولا صلح ... فلا ... سنة ١١٥٢

وقفاً صحيحاً ...

۱۲۵ و ۱۵۰

۱۷ سطری

توسط آقای منتجب الدین رضوی در تاریخ ۲۸ اسفند ۱۳۰۹ تسلیم کتابخانه شد

کتابخانهٔ آستان قدس رضوی
وقف کتاب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله كما هو اهله ومستحقه والصلوة على خيرته من خلقه و
حجته في عباده محمد وآله الابرار الطاهرين الذين اذهب الله عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا. سألت احسن الله توفيقك املاء الكلام
في تنزيه الانبياء عليهم السلم عن الذنوب كلها والقبائح ما سمي منها كبيرة
وصغيرة والرد على من خالف ذلك على اختلافهم وضروب مذاهبهم
وانا اجيب الى ما سألت على ضيق الوقت وتشعب الفكر وانا ابتدئ
بذكر الخلاف في هذا الباب ثم بالدلالة على المذهب الصحيح من جملة ما ذكر
من المذاهب ثم بتأويل ما يتعلق به المخالف من الآيات والاخبار التي
اشتبه عليه وجهها وظن انها تقتضي وقوع كبيرة او صغيرة من
الانبياء او الائمة عليهم السلم ومن الله استمد المعونة والتوفيق واياه
اسأل التأييد والتسديد. اختلف الناس في الانبياء عليهم السلم فقالت
الشيعة الامامية لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب كبيرة كانت
او صغيرة قبل النبوة ولا بعدها ويقولون في الائمة عليهم السلم مثل ذلك

کتابخانه آستانه قدس

ذلك وجوّز اصحاب الحديث والحشوية على الانبياء الكبائر قبل النبوة
ومنهم من جوّزها في حال النبوة سوى الكذب فيما يتعلق باداء الشريعة
ومنهم من جوّز ذلك في حال النبوة بشرط الاسرار دون الاعلان و
منهم من جوّزها على الاحوال كلها ومنعت المعتزلة من وقوع
الكبائر والصغائر المستخفة من الانبياء عليهم قبل النبوة و
في حالها وجوّزت في الحالين وقوع ما لا يستخف من الصغائر ثم
اختلفوا فمنهم من جوّز على النبي الاقدام على المعصية الصغيرة
على سبيل العمد ومنهم من منع من ذلك وقال انهم لا يقدمون
على الذنوب التي يعلمونها ذنوبا على سبيل التأويل وحكي عن النظام
وجعفر بن مبشر وجماعة ممن تبعهما ان ذنوبهم لا تكون الا على سبيل
السهو والغفلة وانهم مؤاخذون بذلك وان كان موضوعا
عن اممهم بقوة معرفتهم وعلو مرتبتهم وجوّزوا كلهم ومن قدمنا
ذكره من الحشوية واصحاب الحديث على الائمة الكبائر والصغائر
الا انهم يقولون ان وقوع الكبيرة من الامام تفسد امامته و
يجب عزله والاستبدال به واعلم ان الخلاف بيننا وبين المعتزلة
في تجويزهم الصغائر على الانبياء صلوات الله عليهم يكاد يسقط
عند التحقيق لانهم انما يجوّزون من الذنوب ما لا يستقر له استحقاق

الاستخفاف: سبک کردانیدن و سبک داشتن والاستخفاف کردن

الاستقرار: آرام گرفتن

عقاب وانما يكون حطه تنقيص الثواب على اختلافهم ايضا في ذلك لان اباعلى الجبائى يقول ان الصغيرة يسقط عقابها بغير موازنة فكانهم معترفون بانه لا يقع منهم ما يستحقون به الذم والعقاب وهذه موافقة للشيعة في المعنى لان الشيعة انما تنفي عن الانبياء عليهم السلام جميع المعاصي من حيث كان كل شئ منها يستحق به فاعله الذم والعقاب لان الاحباط عندهم باطل واذا ابطل الاحباط فلا معصية الا ويستحق فاعلها الذم والعقاب فاذا كان استحقاق الذم والعقاب منفيا عن الانبياء عليهم السلام وجب ان ينتفي عنهم سائر الذنوب ويصير الخلاف بين الشيعة والمعتزلة متعلقا بالاحباط فاذا ابطل الاحباط فلا بد من الاتفاق على ان شيئا من المعاصي لا يقع من الانبياء من حيث يلزم استحقاق الذم والعقاب لكنه يجوز ان نتكلم في هذه المسئلة على سبيل التقدير ونفرض ان الامر في الصغاير والكباير على ما تقوله المعتزلة ومتى فرضنا ذلك لم يجز ايضا عليهم الصغاير لما سنذكره ونبينه ان شاء الله تعالى واعلم ان جميع ما ننزه الانبياء عليهم السلام عنه ونمنع من وقوعه منهم يستند الى دلالة العلم المعجز اما بنفسه او بواسطة فتفسير هذه الجملة ان العلم المعجز اذا كان واقعا موقع التصديق

التصديق لمدعي النبوة والرسالة وجاريا مجرى قوله عز اسمه له صدقت
في انك رسولي ومؤد عني فلا بد من ان يكون هذا المعجز مانعا من
كذبه على الله تعالى فيما يؤديه عنه لانه تعالى لا يجوز ان يصدق الكذاب
لان تصديق الكذاب قبيح كما ان الكذب قبيح فاما الكذب في غير ما
يؤديه عن الله وساير الكبائر فانما دل المعجز على نفيهما من حيث
كان دالا على وجوب اتباع الرسول وتصديقه فيما يؤديه وقبوله
منه لان الغرض في بعثة الانبياء عليهم السلام وتصديقهم بالاعلام
المعجزة هو ان يمتثل ما يأتون به فما قدح في الامتثال والقبول
واثر فيهما يجب ان يمنع المعجز منه فلهذا قلنا انه يدل على نفي التأثير اثر كردن
الكذب والكبائر عنهم في غير ما يؤدونه بواسطة وفي الاول يدل
بنفسه فان قيل لم يبق الا ان تدلوا على ان تجويز الكبائر
يقدح فيما هو الغرض بالبعثة من القبول والامتثال قلنا لا شبهة
في ان من يجوز عليه الكبائر والمعاصي ولا نأمن منه الاقدام
على الذنوب لا تكون انفسنا ساكنة الى قبول قوله والاستماع منه كسكونها استماع وعظ
الى من لا يجوز عليه شيئا من ذلك وهذا هو معنى قولنا ان وقوع
الكبائر ينفر عن القبول والمرجع فيما ينفر وما لا ينفر الى العادات و
اعتبار ما تقتضيه وليس ذلك مما يستخرج بالادلة والقوانين و المراد بالقوانين المقاييس

من رجع الى العادت علم ما ذكرناه وانه اقوى ما ينفر وعن قبول
القول فان تحط الكبائر في هذا الموضع ان لم يرد على حط التخف و
المجون والخناعة لم ينقص منه فان قيل افليس قد جوز كثير من الناس
على الانبياء الكبائر مع انهم لم ينفروا عن قبول اقوالهم والعمل بما
شرعوه من الشرايع وهذا ينقض قولكم ان الكبائر منفرة قلنا
هذا سؤال من لم يفهم ما اوردناه لانا لم نرد بالتنفير ارتفاع
التصديق وان لا يقع امتثال الامر جملة وانما اوردنا ما فسرناه
من ان سكون النفس الى قبول قول من يجوز ذلك عليه لا يكون
على حد سكونها الى من لا يجوز ذلك عليه وانا مع تجويز الكبائر
نكون ابعد من قبول القول كما انا مع الامان من الكبائر نكون
اقرب الى القبول وقد يقرب من الشيء ما لا يحصل الشيء عنده كما
يبعد عنه ما لا يرتفع عنده الا ترى ان عبوس الداعي للناس الى
طعامه وتضجره وتبرمه منفر في العادة عن حضور دعوته وتناول
طعامه وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول ولا يخرجه من ان
يكون منفرا وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره وتبسمه تقرب
من حضور دعوته وتناول طعامه وقد يرتفع الحضور مع ما ذكرناه
ولا يخرجه من ان يكون مقربا فدل على ان المعتبر في باب المنفر والمقرب

وَالمقرّب مما ذكرناه دون وقوع الفعل المنفّر عنه او ارتفاعه فان
قيل فهذا يقتضي ان الكبائر لا تقع منهم في حال النبوة فمن اين انها
لا تقع منهم قبل النبوة وقد زال حكمها بالتوبة المسقط للعقاب و
الذم ولم يبق وجه يقتضي التنفير قلنا الطريقة في الامرين واحدة
لانا نعلم ان من يجوز عليه الكفر والكبائر في حال من الاحوال و
ان تاب منهما وخرج من استحقاق العقاب به لا نسكن الى قبول قوله
سكوننا الى من لا يجوز ذلك عليه في حال من الاحوال ولا على وجه من
الوجوه ولهذا لا يكون حال الواعظ لنا الداعي الى الله تعالى ونحن نعرفه
مقارفا للكبائر مرتكبا لعظيم الذنوب وان كان قد فارق جميع
ذلك وتاب منه عندنا وفي نفوسنا كحال من لم نعهد منه الا
النزاهة والطهارة ومعلوم ضرورة الفرق بين هذين الرجلين
فيما يقتضي السكون والنفور ولهذا ما يعير الناس كثيرا ممن يعهدون
منه القبائح المتقدمة بها وان وقعت التوبة منها ويجعلون ذلك
عيبا ونقصا وقادحا ومؤثرا وليس اذا كان تجويز الكبائر قبل النبوة
منخفضا عن تجويزها في حال النبوة وناقصا عن رتبته في باب التنفير
وجب ان لا يكون فيه شيء من التنفير لان الشيئين قد يشتركان
في التنفير وان كان احدهما اقوى من صاحبه الا ترى ان كثير السخف و

کتابخانه آستان قدس رضوی
ویژه کتاب

المجون والاستمرار عليهما والانهماك فيه منفر لا محالة وان القليل
من السخف الذي لا يقع الا في الاحيان والاوقات المتباعدة منفر
ايضا وان فارق الاول في قوة التنفير ولم يخرجه نقصانه في هذا
الباب عن الاول من ان يكون منفرا في نفسه فان قيل فمن اين
قلتم ان الصغاير لا تجوز على الانبياء عليهم السلام في حال النبوة وقبلها
قلنا الطريقة في نفي الصغاير في الحالين هي الطريقة في نفي الكبائر
في الحالين عند التامل لانا كما نعلم ان من يجوز كونه فاعلا لكبيرة
متقدمة قد تاب منها واقلع عنها ولم يبق معه شي من استحقاق
عقابها وذمها لا يكون سكوننا اليه سكوننا الى من لا يجوز عليه
ذلك وكذلك نعلم ان من يجوز عليه من الانبياء ان يكون
مقدما على القبايح مرتكبا للمعاصي في حال النبوة او قبلها وان
وقعت مكفرة لا يكون سكوننا اليه سكوننا الى من نامن منه كل
القبايح ولا يجوز عليه شئ منها فاما الاعتذار في تجويز الصغاير
بان الذم والعقاب عنها ساقطان فليس بشئ لانه لا معتبر في
باب التنفير بالذم والعقاب حتى يكون التنفير واقفا عليهما الا
ترى ان كثيرا من المباحات منفر ولا ذم عليه ولا عقاب وكثيرا
من الخلق والاقلاع والهيئات منفر وهو خارج عن باب الذم

الذم على ان هذا القول يوجب على قائله تجويز الكبائر عليهم قبل
البعثة لان التوبة والاقلاع قد ازالا الذم والعقاب اللذين
يقف التنفير على هذا القول عليهما فان قيل كيف تنفر الصغائر و
انما حظها تقليل الثواب وتنقيصه لانها تكون صغائر وقد
خرجت من اقتضاء الذم والعقاب ومعلوم ان قلة الثواب غير
منفرة الا ترون ان الانبياء عليهم السلم قد يتركون كثيرا من النوافل
مما لو فعلوه لاستحقوا كثيرا من الثواب ولا يكون ذلك منفرا
عنهم قلنا الصغائر لم تكن منفرة من حيث قل الثواب معها بل
انما كانت كذلك من حيث كانت قبايح ومعاصي لله تعالى وقد
بينا ان الملجا في باب المنفر الى العادة والشاهد وقد دللنا
على انهما يقتضيان الامتناع من النوافل بتنفير جميع الذنوب و
القبايح على الوجه الذي بيناه وبعد فان الصغائر في هذا الباب
بخلاف لانها تنقص ثوابا مستحقا ثابتا وترك النوافل ليس
كذلك وفرق واضح في العادة بين الانحطاط عن رتبة تثبت
واستحقت وبين فوتها وان لا تكون حاصلة جملة الا ترى ان
من ولي ولاية جليلة وارتقى الى مرتبة عالية يؤثر في حاله العزل
عن تلك الولاية والهبوط عن تلك الرتبة ولا يكون حاله هذه كحال

لولم ينل تلك الولاية ولا ارتقى الى تلك الرتبة وهذا الكلام
الذى ذكرناه يبطل قول من جوّز على الانبياء عليهم السلم الصغاير على
اختلاف مذاهبهم فى تجويز ذلك عليهم على سبيل العمد او التاويل
الا ان ابا على ومن وافقه فى قوله ان ذنوب الانبياء لا تكون عمدًا
وانما يقدمون تاوّلا وتمثيله ذلك بقصة ادم عليه السلم فانه نهى
عن جنس الشجرة دون عينها فتاول وظن ان النهى تناول العين فلم
يقدم على المعصية مع العلم بانها معصية قد ناقض لانه انما ذهب
الى هذا المذهب تنزيهًا للانبياء عليهم السلم واعتقادًا ان تعمد المعصية
يوجب كبرها فنزّههم عن معصية واضاف اليه معصيتين لانه
مخطى على مذهبه فى الاعراض عن التامل مقتضى النهى وهل تناول
الجنس او العين لان ذلك واجب عليه ومخطى فى التناول من
الشجرة وهاتان معصيتان وبعد فان تعمد المعصية ليس يجب
ان يكون مقتضيًا لكبرها لا محالة لانه لا يمتنع ان يكون مع
التعمد يصاحبه من الخوف والوجل ما يوجب صغرها ويمنع
من كبرها وليس له ان يقول ان النظر فيما كلفه من الامتناع
من الجنس او النوع لم يكن واجبًا عليه لان ذلك ان لم يكن واجبًا
عليه لما يكون مكلفًا وكيف يكون تناوله معصية ولا بدّ على هذا

على هذا من ان يخطر الله تعالى بباله ما يقتضي وجوب النظر في ذلك
عليه واذا وجب عليه النظر ولم يفعله فقد تعمد الاخلال بالواجب
ولا فرق في باب التنفير بين الاقدام على المعصية والاخلال بالواجب
فاذا جاز عنده ان يتعمد الاخلال بالواجب ولا يكون منه كبيرة جاز
ان يتعمد نفس التناول ولا يكون منه كبيرة فاما ما حكيناه عن النظام
وجعفر بن مبشر ومن وافقهما من ان ذنوب الانبياء تقع منهم على
سبيل السهو والغفلة وانهم مع ذلك مؤاخذون بها فليس بشيء
لان السهو يزيل التكليف ويخرج الفعل من ان يكون ذنبا مؤاخذا
به ولهذا لا يصح مؤاخذة المجنون والنائم وحصول السهو في انه
مؤثر في ارتفاع التكليف بمنزلة فقد القدر والآلات والادلة فلو
جاز ان يخالف حال الانبياء عليهم السلام في صحة تكليفهم مع السهو جاز
ان يخالف حالهم حال امتهم في جواز التكليف مع فقد سائر ما
ذكرناه وهذا واضح فاما الطريق الذي به نعلم ان الائمة عليهم السلام لا
يجوز عليهم الكبائر في حال الامامة فهو ان الامام انما احتيج اليه
لجهة معلومة وهي ان يكون المكلفون عند وجوده ابعد من فعل
القبيح واقرب من فعل الواجب على ما دللنا عليه في غير موضع فلو
جازت عليه الكبائر لكانت علة الحاجة اليه ثابتة فيه وموجبة

وجود امام يكون اماما له والكلام في امامه كالكلام فيه وهذا
يؤدي الى وجود ما لا نهاية له من الائمة او الانتهاء الى امام معصوم
ومما يدل ايضا على ان الكبائر لا تجوز عليهم ان قولهم قد ثبت انه
حجة في الشرع كقول الانبياء عليهم السلام بل قد يجوز ان ينتهي الحال الى
ان الحق لا يعرف الا من جهتهم ولا يكون الطريق اليه الا من قولهم
على ما بيناه في مواضع كثيرة فاذا ثبتت هذه الجملة جروا مجرى الانبياء
فيما يجوز عليهم وما لا يجوز واذا كنا قد بينا ان الكبائر والصغائر
لا تجوز على الانبياء عليهم السلام قبل النبوة ولا بعدها لما في ذلك من
التنفير عن قبول اقوالهم ولما في تنزيههم عن ذلك من السكون اليهم
فكذلك يجب ان يكون الائمة منزهين عن الكبائر والصغائر قبل
الامامة وبعدها لان الحال واحدة واذ قد بينا ما اردنا تقديمه
في هذا الباب فنحن نبتدئ بذكر الكلام على ما تعلق به من جوز
الكبائر على الانبياء عليهم السلام من الايات لادم عليه السلام ادم عليه السلم مسئلة
فمما تعلقوا به قوله تعالى في قصة ادم عليه السلم وعصى ادم ربه فغوى
قالوا وهذا تصريح بوقوع المعصية التي لا تكون الا قبيحة واكده بقوله
فغوى والغي ضد الرشد والجواب يقال لهم اما المعصية فهي مخالفة
الامر والامر من الحكيم تعالى قد يكون بالواجب وبالندب معا فلا يمتنع على

يمتنع على هذا ان يكون ادم عليه السلم مندوبا الى ترك التناول من الشجرة
ويكون ادم بمواقعتها تاركا نفلا وفضلا وغير فاعل قبيحا وليس يمتنع
ان يسمى تارك النفل عاصيا كما يسمى بذلك تارك الواجب فان تسمية
من خالف ما امر به سواء كان واجبا او نفلا بانه عاص ظاهرة ولهذا
يقولون امرت فلانا بكذا وكذا من الخير فعصاني وخالفني وان لم
يكن ما امر به واجبا فاما قوله تعالى فغوى فمعناه انه خاب لانا نعلم انه
لو فعل ما ندب اليه من ترك التناول من الشجرة لاستحق الثواب
العظيم فاذا خالف الامر ولم يصر الى ما ندب اليه فقد خاب لا محالة — لم يصل
من حيث لم يصر الى الثواب الذي كان يستحق بالامتناع ولا شبهة
في ان لفظة غوى تحتمل الخيبة قال الشاعر: فمن يلق خيرا يحمد الناس
امره ومن يغو لا يعدم على الغي لائما. فان قيل فكيف يجوز ان يكون
ترك الندب معصية اوليس هذا يوجب ان يوصف الانبياء عليهم السلم
بانهم عصاة في كل حال وانهم لا ينفكون من المعصية لانهم لا يكادوا
ينفكون من ترك الندب قلنا وصف تارك الندب بانه عاص توسع
وتجوز والمجاز لا يقاس عليه ولا يتعدى به الا عن موضعه ولو قيل انه
حقيقة في فاعل القبيح وتارك الاولى والافضل لم يجز اطلاقه ايضا — مجاز في
في الانبياء عليهم السلم الا مع التقييد لان استعماله قد كثر في القبائح

فأطلاقه بغير تقييد موهم لكنّا نقول ان اردت بوصفهم بانهم
عصاة انهم فعلوا القبائح فلا يجوز ذلك وان اردت بانهم عصاة
انهم تركوا ما لو فعلوه لاستحقّوا الثواب وكان اولى فهم كذلك
فان قيل فاى معنى لقوله تعالى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى
اى معنى لقوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات فتاب عليه انه
هو التواب الرحيم وكيف يقبل توبة من لم يذنب او كيف يتوب من لم
يذنب ام كيف يتوب من لم يفعل القبيح قلنا اما التوبة عندنا و
عند اصوليينا فغير موجبة لاسقاط العقاب وانما يسقط الله
العقاب عندها تفضلا والذى توجبه التوبة وتؤثر فيه هو
استحقاق الثواب فقبولها على هذا الوجه انما هو ضمان الثواب
عليها فمعنى قوله تعالى فتاب عليه انه قبل توبته وضمن له ثوابها
ولا بد لمن ذهب الى ان معصية ادم عليه السلم صغيرة من هذا الجواب
لانه اذا قيل له كيف يقبل توبته ويغفر له ومعصيته فى الاصل
وقعت مكفرة لا يستحق عليها شيئا من العقاب لم يكن له بدّ
من الرجوع الى ما ذكرناه والتوبة قد يحسن ان تقع ممن لا يعهد
من نفسه قبيحا على سبيل الانقطاع الى الله تعالى والرجوع اليه
ويكون وجه حسنها فى هذا الموضع استحقاق ثوابها او كونها

كونها لطفاً كما يحسن ان تقع ممن يقطع على انه غير مستحق للعقاب

وان التوبة لا تؤثر في اسقاط شي يستحقه من العقاب ولهذا

جوزوا التوبة من الصغاير وان لم تكن مؤثرة في اسقاط الذم و

العقاب فان قيل الظاهر من القران بخلاف ما ذكرتموه لانه اخبر

ان ادم عليه السلم منهي عن اكل الشجرة بقوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة

فتكونا من الظالمين وبقوله تعالى الم انهكما عن تلكما الشجرة وهذا يوجب

انه عصى بان فعل منهياً عنه ولم يعص بان ترك ماموراً به قلنا اما

النهي والامر معاً فليسا يختصان عندنا بصيغة ليس فيها احتمال

واشتراك وقد يؤمر عندنا بلفظ النهي وينهى بلفظ الامر وانما يكون

النهي نهياً بكراهة المنهي عنه فاذا قال تعالى لا تقربا هذه الشجرة

ولم يكره قربهما لم يكن في الحقيقة ناهياً كما انه تعالى قال اعملوا ما شئتم

واذا حللتم فاصطادوا ولم يرد ذلك لم يكن امراً واذا كان قد صحب

قوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة ارادة لترك التناول فيجب ان يكون

هذا القول امراً وانما سماه منهياً وسمى امره بانه نهي من حيث

كان فيه معنى النهي لان في النهي ترغيباً في الامتناع من الفعل و

تزهيداً في الفعل لنفسه ولما كان الامر ترغيباً في الفعل المامور

به وتزهيداً في تركه جاز ان يسمى نهياً وقد يتداخل هذان الوصفان

صفتا ترغيب

فى الشاهد فيقول احدنا قد امرت فلانا بان لا يلقى الامير وانما يريد
انه نهاه عن لقائه ويقول نهيتك عن هجر زيد وانما معناه امرتك
بمواصلته فان قيل الا جعلتم النهى منقسما الى منهى قبيح ومنهى غير
قبيح بل يكون تركه افضل من فعله كما جعلتم الامر ينقسم الى واجب و
غير واجب قلنا الفرق بين الامرين ظاهر لان انقسام المامور به فى
الشاهد الى واجب وغير واجب غير مدفوع ولا خاف وليس يمكن احدا
ان يدفع ان فى الافعال الحسنة التى يستحق بها المدح والثواب ما له
صفة الوجوب ومنها ما لا يكون كذلك واذا كان الواجب مشاركا
للندب فى تناول الارادة له واستحقاق الثواب والمدح به فليس
يفارقه الا بكراهية الترك لان الواجب تركه مكروه والنفل ليس
كذلك فلو جعلنا الكراهية تتعلق بالقبيح وغير القبيح من الحكيم تعالى
وكذلك النهى كما جعلنا الامر منه يتعلق بالواجب وغير الواجب لارتفع
الفضل بين الواجب والندب مع ثبوت الفضل بينهما فى العقول
فان قيل فما معنى حكايته تعالى عنهما بقوله ربنا ظلمنا انفسنا
وقوله فتكونا من الظالمين قلنا معناه انا نقصنا انفسنا وبخسناها
ما كنا نستحقه من الثواب بفعل ما اريد منا من الطاعة وحرمناها
الفائدة الجليلة من التعظيم وذلك الثواب وان لم يكن مستحقا

من النعم

مستحقا قبل ان يفعل الطاعة التي يستحق بها فهو في حكم المستحق
فيجوز ان يوصف من فوته نفسه بانه ظالم لها كما يوصف بذلك
من فوت نفسه المنافع المستحقة وهذا هو معنى قوله تعالى
فتكونا من الظالمين فان قيل فاذا لم يقع من ادم عليه السلم على قولكم
معصية فلم اخرج من الجنة على سبيل العقوبة وسلب لباسه على هذا
الوجه ولولا ان الاخراج من الجنة وسلب اللباس على سبيل الجزاء
على الذنب لما قال تعالى فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ما ووري
عنهما من سواتهما وقال تعالى في موضع اخر فاخرجهما مما كانا فيه قلنا
نفس الاخراج من الجنة لا يكون عقابا لان سلب اللذات و
المنافع ليس بعقوبة وانما العقوبة هي الضرر والالم الواقعان على
سبيل الاستخفاف والاهانة وكذلك نزع اللباس وابدا السوءة
ولو كانت هذه الامور مما يجوز ان تكون غيره لصرفناها عن باب
العقاب الى غيره بدلالة ان العقاب لا يجوز ان يستحقوه واذا فعلنا
ذلك فيما يجوز ان يكون واقعا على سبيل العقوبة فهو اولى فيما
لا يجوز ان يكون كذلك فان قيل فما وجه ذلك ان لم تكن عقوبة
قلنا لا يمتنع ان يكون الله تعالى علم ان المصلحة تقتضي تبقية
ادم عليه السلم في الجنة وتكليفه فيها متى لم يتناول من الشجرة فمتى تناولها

عقابا ويجوز ان تكون ح

منها تغيرت الحال فی المصلحة وصار اخراجه عنها وتكليفه فی دار
غيرها هو المصلحة وكذلك القول فی سلب اللباس حتى يكون نزعه
بعد التناول من الشجرة هو المصلحة كما كانت المصلحة فی تبقيته قبل
ذلك وانما وصف ابليس بانه مخرج لهما من الجنة من حيث وسوس
اليهما وزين عندهما الفعل الذی عنده الاخراج وان لم يكن على سبيل
الجزاء عليه لكنه يتعلق به تعلق الشرط فی المصلحة وكذلك وصفه
بانه مبدٍ لسوآتهما من حيث اغواهما حتى اقدما على ما سبق حكم الله ابليس
تعالى فيه بان اللباس معه ينزع عنهما ولا بد لمن ذهب فی معصية آدم
عليه السلم الى انها صغيرة لا يستحق بها العقاب من مثل هذا التأويل و
كيف يجوز ان يعاقب الله تعالى نبيه بالاخراج من الجنة او غيره و
العقاب لا بد من ان يكون مقرونا بالاستخفاف والاهانة فكيف
يكون من تعبدنا الله فيه بنهاية التعظيم والتبجيل مستحقا منا و
منه الاستخفاف والاهانة وای نفس تسكن الى مستخف تعالى
بقدره بها ان موبخ مبكت وما يجوز مثل ذلك على الانبياء عليهم السلم
الا من لا يعرف حقوقهم ولا يعلم ما يقتضيه منازلهم مسئلة فان
قال قائل فما قولكم تعالى هو الذی خلقكم من نفس واحدة وجعل منها
زوجها ليسكن اليها فلما تغشيها حملت حملا خفيفا فمرت به فلما

ذو رفت ادم حوارا

به فلما اثقلت دعوا الله ربهما لئن اتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين
فلما اتيهما صالحا جعلا له شركاء فيما اتيهما فتعالى الله عما يشركون
او ليس ظاهر هذه الاية يقتضي وقوع المعصية من ادم عليه السلم لانه
لم يتقدم من يجوز صرف الكناية في جميع الكلام اليه الا ادم عليه السلم
وزوجته لان النفس الواحدة هي ادم وزوجه المخلوقة منها هي
حوا فالظاهر على ما ترون يشهد بما ذكرناه على انه قد روي في الحديث
ان ابليس لعنه الله عليه لما ان حملت حوا عرض لها وكانت ممن
لا يعيش لها ولد فقال ان احببت ان يعيش ولدك فسميه عبد الحارث
وكان ابليس قد تسمى الحارث فلما ولدت سمت ولدها بهذا الاسم
فلهذا قال جعلا له شركاء فيما اتيهما الجواب يقال قد علمنا ان
الدلالة العقلية التي قدمناها من ان الانبياء عليهم السلم لا يجوز
عليهم الكفر والشرك والمعاصي غير محتملة ولا يصح دخول المجاز فيها
والكلام في الجملة يصح فيه الاحتمال وضروب المجاز فلا بد من
بناء المحتمل على ما لا يحتمل ولو لم نعلم تاويل هذه الاية على سبيل التفصيل
لكنا نعلم من الجملة ان تاويلها مطابق لدلالة العقل وقد قيل في
تاويل هذه الاية مما يطابق دليل العقل ومما تشهد له اللغة وجوه
منها ان الكناية في قوله تعالى جعلا له شركاء فيما اتيهما غير راجعة الى

ادم وحوا بل الى الذكور والاناث من اولادهما او الى جنسين ممن اشرك
من نسلهما وان كانت الكناية الاولى تتعلق بهما ويكون تقدير الكلام
فلما اتى الله ادم وحوا الولد الصالح الذى تمنياه وطلباه جعل
كفار اولادهما ذلك مضافا الى غير الله تعالى ويقوى هذا التاويل
قوله تعالى فتعالى الله عما يشركون وهذا ينبئ على ان المراد بالتثنية
ما اوردناه من الجنسين او النوعين وليس يجب من حيث كانت
الكناية المتقدمة راجعة الى ادم وحوا ان يكون جميع ما فى
الكلام راجعا اليهما لان الفصيح قد ينتقل من مخاطب الى
خطاب غيره ومن كناية الى خلافها قال الله تعالى انا ارسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله فانصرف من مخاطبة
الرسول الى مخاطبة المرسل اليهم ثم قال وتعزروه وتوقروه يعنى
الرسول صلى الله عليه واله ثم قال وتسبحوه وهو يعنى مرسل الرسول
فالكلام واحد متصل بعضه ببعض والكناية مختلفة كما ترى وقال
الهذلى شعر يا لهف نفسى كان جدة خاله وبياض وجهك للتراب
الاعفر ولم يقل وبياض وجهه وقال كثير شعر اسيئى بنا او احسنى
لا ملومة لدينا ولا مقلية ان تقلت مخاطب ثم ترك الخطاب وقال
اخر شعر فدى لك ناقتى وجميع اهلى ومالى انه منه اتانى ولم يقل منك

ولم يقل منك انا في ازرنبيل فكيف يكنى عمن لم يتقدم ذكره وقال
الشاعر شعر لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى اذا حشرجت يوما وضاق
بها الصدر ولم يتقدم للنفس ذكر والشواهد على هذا المعنى كثيرة جدا
على انه قد تقدم ذكر ولد ادم في قوله تعالى هو الذي خلقكم من نفس
واحدة ومعلوم ان المراد بذلك جميع ولد ادم عليه السلم وتقدم ايضا
ذكرهم في قوله تعالى فلما اتيهما صالحا لان المعنى انه لما اتيهما ولدا
صالحا والمراد بذلك الجنس وان كان للفظ لفظ وحدة واذا
تقدم مذكوران وعقبا بامر لا يليق باحدهما وجب ان يضاف الى
من يليق والشرك لا يليق بادم عليه السلم فيجب ان ينفيه عنه وان
تقدم ذكره وهو يليق بكفار ولده ونسله فيجب ان تعلقه بهم و
ما ذكره ابو مسلم محمد بن يحيى الاصفهاني فانه يحمل الاية على ان الكناية
في جميعها غير متعلقة بادم وحوا عليهما السلم ويجعل الهاء في تغشيها
والكناية في دعوا الله ربهما وانهما صالحا راجعين الى من اشرك
ولم يتعلق بادم من الخطاب الا قوله تعالى خلقكم من نفس واحدة
قال والاشارة في قوله خلقكم من نفس واحدة الى الخلق عامة و
كذلك قوله تعالى وجعل منها زوجها ثم خص منها بعضهم كما قال
الله تعالى يسيركم في البر والبحر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح

له ذكره قبل لا يمنع ذلك
قال الله تعالى حتى توارت بالحجاب
ولم يتقدم للشمس

الضمير في حشرجت
النفس المذكور راجع الى النفس

هو الذي

طيبة فخاطب الجماعة بالتسيير ثم خص راكب البحر فكذلك هذه الآية
اخبرت عن جملة امر البشر بانهم مخلوقون من نفس واحدة وزوجها
هما آدم وحواء ثم عاد الذكر الى الذي سأل منه ما سأل فلما اعطاه
اياه ادعى له الشركاء في عطيته قال وجائز ان يكون عنى بقوله هو الذي
خلقكم من نفس واحدة المشركين خصوصا اذ كان كل بني آدم مخلوقا
من نفس واحدة وزوجها ويكون المعنى في قوله تعالى خلقكم من نفس
واحدة خلق كل واحد منكم من نفس واحدة وهذا يجيء كثيرا في القرآن
وفي كلام العرب قال الله تعالى والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة
شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة والمعنى فاجلدوا كل واحد منهم وهذا
الوجه يقارب الوجه الاول في المعنى وان خالفه في الترتيب ومنها
ان تكون الهاء في قوله تعالى جعلا له شركاء راجعة الى الولد لا الى الله
تعالى ويكون المعنى انهما طلبا من الله تعالى امثالا للولد الصالح فشركا
بين الطلبتين ويجري هذا القول مجرى قول القائل طلبت مني
درهما فلما اعطيتك اشركته باخرى اي طلبت آخر مضافا اليه وعلى هذا
الوجه لا يمتنع ان تكون الكناية من اول الكلام الى آخره راجعة الى
آدم وحواء فان قيل فاي معنى على هذا الوجه لقوله تعالى فتعالى الله
عما يشركون وكيف يتعالى الله عن ان يطلب منه ولدا بعد آخر قلنا لم

المراد بالجلد تازيانه

قلنا لم ينزه الله تعالى نفسه عن هذا الاشراك وانما نزهها عن الاشراك
به وليس يمتنع ان ينقطع هذا الكلام عن حكم الاول ويكون غير
متعلق به لانه تعالى قال ايشركون ما لا يخلق شيئا وهم يخلقون ونزه نفسه
عن هذا الشرك دون ما تقدم وليس يمتنع انقطاع اللفظ في الحكم
عما يتصل به في الصورة وهذا كثير في القران وكلام العرب قال الشريف
المرتضى رضي الله عنه من قوله تعالى جعلا له شركاء فيما اتيهما فتعالى الله
عما يشركون فايدة اذا كان الثاني غير الاول لان من عادة العرب ان
يراعوا الالفاظ اكثر من مراعات المعاني فكانه تعالى لما قال جعلا
له شركاء فيما اتيهما واراد الاشراك في طلبة الولد جاء بقوله تعالى تعالى الله
عما يشركون على مطابقة اللفظ الاول وان كان الثاني راجعا الى
الله تعالى لانه يتعالى عن اتخاذ الولد وما اشبهه ومثله قول النبي صلى الله
عليه واله وسلم وقد سئل عن العقيقة فقال لا احب العقوقة من شاء
منكم ان يعق عن ولده فليفعل فطابق اللفظ وان اختلف المعنيان
وهذا كثير في كلامهم فاما ما يدعى في هذا الباب من الحديث فلا يلتفت
اليه لان الاخبار يجب ان تبنى على ادلة العقول ولا تقبل في خلاف
ما يقتضيه العقول ولهذا لا نقبل اخبار الجبر والتشبيه ونردها او
نتاولها ان كان لها مخرج سهل وكل هذا لو لم يكن الخبر الوارد مطعونا

على سنده مقدوحًا فى طريقه فانّ هذا الخبر يرويه قتادة عن الحسن عن
سمرة وهو منقطع لانّ الحسن لم يسمع من سمرة شيئًا فى قول البغداديين
وقد يدخل الوهن على هذا الحديث من وجه اخر لانّ الحسن نفسه
يقول بخلاف هذه الرواية فيما رواه خلف بن سالم عن اسحق بن يوسف
عن عوف عن الحسن فى قوله تعالى فلمّا اتيهما صالحًا جعلا له شركاء
فيما اتيهما قال هم المشركون وبازاء هذا الحديث ما روى عن سعيد بن
جبير وعكرمة والحسن وغيرهم من انّ الشرك غير منسوب الى ادم وزوجته
وانّ المراد به غيرهما وهذه جملة واضحة نوح عليه السلم مسئلة
فان سئل سائل عن قوله تعالى ونادى نوح ربّه فقال ربّ انّ ابنى من اهلى و
انّ وعدك الحقّ وانت احكم الحاكمين قال يا نوح انه ليس من اهلك انّه
عمل غير صالح فلا تسألن ما ليس لك به علم انّى اعظك ان تكون من
الجاهلين فقال ظاهر قوله تعالى انه ليس من اهلك فيه تكذيب لقوله
عليه السلم انّ ابنى من اهلى واذا كان النبى لا يجوز عليه الكذب
فما الوجه فى ذلك الجواب قيل له فى هذه الاية وجوه كلّ واحد منها
صحيح مطابق لدلالة العقل اوّلها انّ نفيه لان يكون من اهله لم
يتناول نفى النسب وانما نفى ان يكون من اهله الذى وعد بنجاتهم
لانه تعالى كان وعد نوحًا بان ينجى اهله فى قوله تعالى قلنا احمل فيها

احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك الا من سبق عليه القول فاستثنى
من اهله من اراد اهلاكه بالغرق ويدل على صحة هذا التاويل قول
نوح عليه السلم ان ابني من اهلي وان وعدك الحق وعلى هذا الوجه
يتطابق الخبران ولا يتنافيان وقد روى هذا التاويل بعينه عن ابن
عباس وجماعة من المفسرين والوجه الثاني ان يكون المراد بقوله تعالى
ليس من اهلك انه ليس على دينك واراد انه كان كافرا مخالفا لابيه
فكان كفره اخرجه من ان يكون له احكام اهله ويشهد لهذا التاويل
طريق ٢ قوله تعالى على سبيل التعليل انه عمل غير صالح فبين انه انما خرج من
احكام اهله بكفره وقبيح عمله وقد حكى هذا الوجه ايضا عن جماعة
من اهل التاويل والوجه الثالث انه لم يكن ابنه على الحقيقة وانما ولد
على فراشه فقال عليه السلم انه ابني على ظاهر الامر فاعلمه الله تعالى ان
الامر بخلاف الظاهر ونبهه على خيانة امراته وليس في ذلك تكذيب خبره
لانه اخبر عن ظنه وعما يقتضيه الحكم الشرعي فاخبره الله تعالى بالغيب
الذي لا يعلمه غيره وقد روى هذا الوجه عن الحسن ومجاهد و
ابن جريج وفي هذا الوجه بعد اذ فيه منافاة للقران لانه تعالى
قال ونادى نوح ابنه فاطلق عليه اسم البنوة ولانه ايضا استثناه
من جملة اهله بقوله تعالى واهلك الا من سبق عليه القول ولان

الأنبياء عليهم السلام يجب أن ينزهوا عن هذه الحال لعز وتشين وتغض
من القدر وقد جنبهم الله ما دون ذلك تعظيماً وتوقيراً ونفياً
لكل ما ينفر عن القبول منهم وقد حمل ابن عباس قوة ما ذكرنا من
الدلالة على أن تأول قوله تعالى في امرأة نوح وامرأة لوط فخانتاهما
ان الخيانة لم تكن منهما بالزنا بل كانت احديهما تخبر الناس بانه مجنون
والاخرى تدل على الاضياف والوجهان الاولان هما المفهمان
من الاية فان قيل اليس قد قال جماعة من المفسرين ان الهاء
في قوله تعالى انه عمل غير صالح راجعة الى السؤال والمعنى ان سؤالك
اياي ما ليس لك به علم عمل غير صالح لانه قد وقع من نوح عليه السلام
السؤال والرغبة في قوله تعالى رب ان ابني من اهلي وان وعدك
الحق فمعنى ذلك نجه كما نجيتهم قلنا اليس يجب ان يكون الهاء
في قوله انه عمل غير صالح راجعة الى السؤال بل الى الابن ويكون
تقدير الكلام ان ابنك ذو عمل غير صالح فحذف المضاف واقام
المضاف اليه مقامه ويشهد لصحة هذا التأويل قول الخنساء
شعر ما ام سقب على بو تطيف به ٭ قد ساعدتها على التحنان اظآر
ترتع ما رتعت حتى اذا ادكرت ٭ فانما هي اقبال فادبار وانما ارادت
انها ذات اقبال وادبار وقد قال قوم في هذا الوجه ان المعنى في قوله

في قوله انه عمل غير صالح ان اصله عمل غير صالح من حيث ولد على
فراشه وليس بابنه وهذا جواب من يرى انه لم يكن ابنه على الحقيقة و
الذي اخترناه بخلاف ذلك وقد قرئت هذه الاية بنصب اللام وكسر
الميم ونصب غير ومع هذه القراءة لا شبهة في رجوع معنى الكلام الى
الابن دون سؤال نوح عليه السلم وقد ضعف قوم هذه القراءة
فقالوا كان يجب ان يقول انه عمل عملا غير صالح لان العرب لا
تكاد تقول هو يعمل غير حسن حتى يقولوا عملا غير صالح حسن وليس هذا
الوجه بضعيف لان من مذهبهم الظاهر اقامة الصفة مقام الموصوف
عند انكشاف المعنى وزوال اللبس فيقول القائل قد فعلت صوابا
وقلت حسنا بمعنى فعلت فعلا صوابا وقلت قولا حسنا وقال
عمر بن ربيعة المخزومي شعر ايها القائل غير الصواب ؛ اخر النصح
فاقلل عتابي ؛ وقال ايضا شعر وكم من قتيل ما يباء به دم ؛ ومن غلق
رهنا اذا لفه منا ؛ ومن مالئ عينيه من شيء غيره ؛ اذا راح نحو الجمرة
البيض كالدمى ؛ اراد وكم انسان قتيل وقال رجل من بجيلة ؛ كم من
ضعيف العقل منتكث القوى ؛ ما ان له نقض ولا ابرام ؛ اراد كم من
انسان ضعيف العقل والقوى فان قيل ان كان الامر على ما ذكرتم
فلم قال تعالى فلا تسألن ما ليس لك به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين

وكيف قال نوح من بعد رب اني اعوذ بك ان اسالك ما ليس لي به علم
والا تغفر لي وترحمني اكن من الخاسرين الاية قلنا ليس يمتنع ان
يكون عليه السلم نهي عن سؤال ما ليس له به علم وان لم يقع منه وان يكون هو
عليه السلم تعوذ من ذلك وان لم يواقعه الا ترى ان نبينا عليه السلم قد نهى
عن الشرك والكفر وان لم يقعا منه في قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن
عملك وانما سال نوح نجاة ابنه باشتراط المصلحة لا على سبيل القطع
فلما بين تعالى ان المصلحة في غير نجاته لم يكن ذلك خارجا عما تضمنه
السؤال فاما قوله اني اعظك ان تكون من الجاهلين فمعناه لان
لا تكون منهم ولا شك في ان وعظه تعالى هو الذي يصرف عن الجهل
وينزه عن فعله وكل هذا واضح ابرهيم عليه السلم مسئلة فان قال فما معنى
قوله تعالى حاكيا عن ابراهيم عليه السلم فلما جن عليه الليل راى كوكبا
قال هذا ربي فلما افل قال لا احب الافلين فلما راى القمر بازغا قال
هذا ربي فلما افل قال لئن لم يهدني ربي لاكونن من القوم
الضالين. فلما راى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا اكبر فلما
افلت قال يا قوم اني بريء مما تشركون. اوليس ظاهر هذا الكلام
يقتضي انه عليه السلم كان يعتقد في وقت من الاوقات الالهية الكواكب
وهذا مما قلتم انه لا يجوز على الانبياء عليهم السلم الجواب قيل له

قيل له في هذه الآية جوابان احدهما ان ابراهيم عليه السلم انما قال ذلك في زمان مهلة النظر وعند كمال عقله وحضور ما يوجب عليه النظر بقلبه وتحريك الدواعي على الفكر والتأمل له لان ابراهيم عليه السلم لم يخلق عارفا بالله وانما اكتسب المعرفة لما اكمل الله تعالى عقله وخوفه من ترك النظر بالخواطر والدواعي فلما رأى الكوكب وقد روي في التفسير انه رأى الزهرة واعظمه ما رآها عليه من النور وعجيب الخلق وقد كان قومه يعبدون الكواكب ويزعمون انها آلهة قال هذا ربي على سبيل الفكر والتأمل لذلك فلما غابت وافلت وعلم ان الافول لا يجوز على الاله علم انها محدثة متغيرة منتقلة وكذلك كانت حاله في رؤية القمر والشمس فلما رأى افولهما قطع على حدوثهما واستحالة الهيتهما فقال في آخر الكلام يا قوم اني بريء مما تشركون اني وجهت وجهي الآية وكان هذا القول عقيب معرفته بالله تعالى وعلمه بان صفات المحدثين لا تجوز عليه **فان قيل** كيف يجوز ان يقول هذا ربي مخبرا وهو غير عالم بما يخبر به والاخبار بما لا يأمن المخبر ان يكون فيه كاذبا قبيح وفي كمال عقله ولزوم النظر لا بد من ان يلزمه التحرز من الكذب وما جرى مجراه في القبح **قلنا** عن هذا جوابان احدهما انه لم يقل ذلك مخبرا وانما قال فارضا ومقدرا على سبيل الفكر والتأمل الا ترى انه قد يحسن من احدنا اذا كان ناظرا

فى شئ ومتأملا بين كونه على احدى صنعيته ان يفرضه على احدهما لينظر
فيما يؤدى ذلك الفرض اليه من صحة او فساد ولا يكون بذلك مخبرا
فى الحقيقة ولهذا يصح من احدنا اذا نظر فى حدوث الاجسام وقدمها
ان يفرض كونها قديمة ليتبين ما يؤدى ذلك الفرض اليه من الفساد
والجواب الاخر انه اخبر عن ظنه وقد يجوز ان يظن المفكر المتأمل
حال نظره وفكره ما لا اصل له ثم يرجع عنه بالادلة والعلم ولا يكون
ذلك منه قبيحا فان قيل الاية تدل على ان ابراهيم ما كان رأى
هذه الكواكب قبل ذلك لان تعجبه منها تعجب من لم يكن رآها فكيف
يجوز ان يكون الى مدة كمال عقله لم نشاهد السماء وما فيها من النجوم
قلنا لا يمتنع ان يكون ما رأى السماء الا فى ذلك الوقت لانه على
ما روى ولدته امه فى مغارة خوفا من ان يقتله النمرود ومن يكن فى
المغارة لا يرى السماء فلما قارب البلوغ وبلغ حد التكليف خرج من
المغارة ورأ السماء وفكر فيها وقد يجوز ايضا ان يكون قد رأى السماء
قبل ذلك الا انه لم يفكر فيها لان الفكر لم يكن واجبا عليه وحين كمل فيهما
عقله وحركته الخواطر فكر فى الشئ الذى كان يراه قبل ذلك و
لم يكن مفكرا فيه والجواب الاخر فى اصل المسئلة هو ان ابراهيم
لم يقل ما تضمنته الايات على طريق الشك ولا فى زمان النظر والفكر

النظر والفكر بل كان في تلك الحال موقناً عالماً بأن ربه تعالى لا يجوز
ان يكون بصفة الكواكب وانما قال ذلك على سبيل الانكار على
قومه والتنبيه لهم على ان ما يغيب ويأفل لا يجوز ان يكون الهاً
معبوداً ويكون قوله هذا ربي محمولاً على احد وجهين اي هو كذلك
عندكم وعلى مذاهبكم كما يقول احدنا للمشبه على سبيل الانكار
كقوله هذا ربه جسم يتحرك ويسكن والوجه الآخر ان يكون قال ذلك
مستفهماً واسقط حرف الاستفهام للاستغناء عنه وقد جاء في الشعر
ذلك كثيراً قال الاخطل شعر كذبتك عينك ام رايت بواسط غلس الظلام
من الرباب خيالا. وقال الآخر لعمرك ما ادري وان كنت دارياً
بسبع رمينا الجمر ام بثمان. وقال ابن ابي ربيعة ثم قالوا تحبها
قلت بهراً عدد القطر والحصا والتراب فإن قيل حذف حرف الاستفهام
انما يحسن اذا كان في الكلام دلالة عليه وعوض منه وليس يستعمل
مع فقد العوض وما انشدتموه فيه عوض عن حرف الاستفهام
المتقدم والآية ليس ذلك فيها قلنا قد يحذف حرف الاستفهام
مع ثبات العوض عنه ومع فقده اذا زال اللبس في معنى الاستفهام
وبيت ابن ابي ربيعة خال من حرف الاستفهام ومن العوض عنه
وقد روي عن ابن عباس في قوله تعالى فلا اقتحم العقبة قال افلا اقتحم

العقبة فالقيت الف الاستفهام وبعد فاذا جاز ان يلقوا الف الاستفهام
لدلالة الخطاب عليها فالا جاز ان يلقوها لدلالة العقول عليها الا ان
دلالة العقل اقوى من دلالة غيره مسئلة فان قال فما معنى قوله
تعالى مخبرا عن ابراهيم عليه السلم لما قالوا له ءانت فعلت هذا بالهتنا
يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فسئلوهم ان كانوا ينطقون و
انما عنى بالكبير الصنم الكبير وهذا كذب لا شك فيه لان ابراهيم عليه السلم
هو الذى كسر الاصنام فاضافته تكسيرها الى غيره ممن لا يجوز والى من
لا يجوز ان يفعل شيئا لا يكون الا كذبا الجواب قيل له الخبر
مشروط غير مطلق لانه قال ان كانوا ينطقون ومعلوم ان الاصنام
لا تنطق وان النطق مستحيل عليها فما علق بهذا المستحيل من الفعل
مستحيل وانما اراد ابراهيم عليه السلم بهذا القول تنبيه القوم و
توبيخهم وتعنيفهم بعبادة من لا يسمع ولا يبصر ولا ينطق ولا يقدر
ان يخبر عن نفسه بشئ فقال ان كانت هذه الاصنام تنطق فهى
الفاعلة للتكسير لان من يجوز ينطق يجوز ان يفعل واذا علم استحالة
النطق عليها علم استحالة الفعل وعلم باستحالة الامرين انها
لا يجوز ان يكون الهة معبودة وان من عبدها ضال مضل ولا
فرق بين قوله انهم ما فعلوا ذلك ان كانوا ينطقون وبين قوله انهم

التعنيف ملامت كردن

قوله انهم ما فعلوا ذلك ولا غيره لانهم لا ينطقون ولا يقدرون فاما
قوله فسئلوهم ان كانوا فانما هو امر بسؤالهم ايضا على شرط والنطق ينطقون
منهم شرطه في الامرين فكانه قال ان كانوا ينطقون فسئلوهم فانه
لا يمتنع من ان يكونوا فعلوه وهذا يجري مجرى قول احدنا لغيره من فعل
هذا الفعل فيقول زيد ان فعل كذا وكذا ويشير الى فعل يضيفه السائل
الى زيد وليس في الحقيقة من فعله ويكون غرض المسئول نفي الامرين عن
زيد وتنبيه السائل على خطيته في اضافة ما اضافه الى زيد وقد قرا
بعض القراء وهو محمد بن السميفع اليماني فعلّه كبيرهم بتشديد اللام و
المعنى فلعله اي فلعل فاعل ذلك كبيرهم وقد جرت عادة العرب بحذف
اللام الاولى من لعل فيقولون عل قال الشاعر : عل صروف الدهر او
دولاتها : تديلنا اللمة من لماتها : فتستريح النفس من زفراتها : و
قال الاخر شعر يا ابتا علك او عساكا : فان قيل فاي فائدة في ان
يستفهم عن امر يعلم استحالته واي فرق بين القراءتين في المعنى قلنا
لم يستفهم ولا شك على الحقيقة وانما نبههم بهذا القول على خطائهم
في عبادة الاصنام فكانه قال لهم ان كانت هذه الاصنام تضر وتنفع
وتعطي وتمنع فلعلها هي الفاعلة لهذا الكسر لان من جاز منه ضرب
من الافعال جاز منه ضرب اخر واذا كان ذلك الفعل الذي هو الكسر لا

يجوز على الأصنام عند القوم مما هو أعظم منه أولى بأن لا يجوز عليها
وأن لا يضاف إليها والفرق بين القراءتين ظاهر لأن القراءة الأولى
لها ظاهر الخبر فاحتجنا أن نعلقه بالشرط ليخرج من أن يكون كذبا
والقراءة الثانية تتضمن حرف الشك والاستفهام فهما مختلفتان
على ما ترى **فإن قيل** أوليس قد روى البشر بن المفضل عن عوف
عن الحسن قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إن إبراهيم عليه السلام
ما كذب متعمدا قط إلا ثلث مرات كلهن يجادل بهن عن دينه
قوله إني سقيم وإنما تمارض عليهم لأن القوم خرجوا من قريتهم
لعيدهم وتخلف هو ليفعل بآلهتهم ما فعل وقوله بل فعله كبيرهم
وقوله لسارة عليها السلام إنها أختي لجبار من الجبابرة أراد أخذها
قلنا قد بينا بالأدلة العقلية التي لا يجوز فيها الاحتمال و
لاخلاف الظاهر أن الأنبياء عليهم السلام لا يجوز عليهم الكذب فما ورد
بخلاف ذلك من الأخبار لا يلتفت إليه ويقطع على كذبه إن كان
لا يحتمل تأويلا صحيحا لائقا بأدلة العقل وإن احتمل تأويلا يطابقها
تأولناه ووافقنا بينه وبينها وهكذا نفعل فيما روي من الأخبار
التي تتضمن ظواهرها الجبر أو التشبيه فأما قوله عليه السلام إني سقيم
فنبين ذلك بعد هذه المسألة بلا فصل وجه ذلك وأنه ليس بكذب

ليس بكذب وقوله بل فعله كبيرهم قد بينا معناه واوضحنا عنه فاما قوله

لسارة انها اختى فان صح فمعناه انها اختى فى الدين ولم يرد اخوة النسب

فاما ادعاؤهم على النبى عليه السلم انه قال ما كذب ابراهيم عليه السلم الا ثلث

كذبات فاولى ان يكون كذبا عليه صلى الله عليه وآله لانه عليه السلم كان

اعرف بما يجوز على الانبياء وما لا يجوز عليهم منا ويحتمل ان كان

صحيحا ان يريد ما اخبر بما ظاهره الكذب الا ثلث دفعات فاطلق عليه

اسم الكذب لاجل الظاهر وان لم يكن على الحقيقة كذلك مسئلة فان

قال فما معنى قوله تعالى مخبرا عن ابراهيم فنظر نظرة فى النجوم فقال

انى سقيم والسؤال عليكم فى هذه الاية من وجهين احدهما انه حكى

عن نبيه عليه السلم النظر فى النجوم وعندكم ان الذى يفعله المنجمون فى ذلك

ضلال والاخر قوله انى سقيم وذلك كذب جواب قيل له فى هذه

الاية وجوه منها ان ابراهيم عليه السلم كانت به علة تاتيه فى اوقات مخصوصة

فلما دعوه الى الخروج معهم نظر الى النجوم ليعرف منها قرب نوبة علته

فقال انى سقيم واراد انه قد حضر وقت العلة وزمان نوبتها وشارفت

الدخول فيها وقد تسمى العرب المشارف للشى باسم الداخل فيه ولهذا

يقولون فيمن ادنفه المرض وخيف عليه الموت هو ميت وقال تعالى

لنبيه انك ميت وانهم ميتون فان قيل لو اراد ما ذكرتموه لقال

تعالى فنظر نظرة الى النجوم ولم يقل فى النجوم لان لفظة فى لا تستعمل الا
فيمن ينظر كما ينظر المنجم قلنا ليس يمتنع ان يريد بقوله فى النجوم انه نظر
اليها لان حروف الصفات يقوم بعضها مقام بعض قال الله تعالى ولاصلبنكم
فى جذوع النخل وانما اراد على جذوعها وقال الشاعر شعر اسهرى ما
سهرت ام حكيم ۞ واقعدى مرة لذاك وقومى ۞ وافتحى الباب فانظرى فى
النجوم ۞ كم علينا من قطع ليل بهيم ۞ وانما اراد انظرى اليها لتعرفى الوقت
ومنها انه يجوز ان يكون الله تعالى اعلمه بالوحى انه سيمتحنه بالمرض فى
وقت مستقبل وان لم تكن قد جرت بذلك المرض عادته وجعل تعالى العلامة
على ذلك ظاهرة له من قبل النجوم اما بطلوع نجم او افول نجم على وجه
مخصوص او اقترانه باخر على وجه مخصوص فلما نظر ابراهيم فى الامارات
التى نصبت له من النجوم قال انى سقيم تصديقا لما خبره الله تعالى
ومنها ما قاله قوم فى ذلك من ان من كان اخر امره الموت فهو سقيم
وهذا حق لان تشبيه الحيوة المفضية الى الموت بالسقم من احسن
التشبيه ومنها ان يكون قوله انى سقيم معناه انى سقيم القلب او
الراى حزنا من اصرار قومه على عبادة الاصنام وهى لا تسمع ولا تبصر
ويكون قوله فنظر نظرة فى النجوم على هذا معناه انه نظر وفكر فى انها
محدثة مخلوقة مدبرة مصرفة وعجب كيف ذهب على العقلاء ذلك من

ذلك من حالها حتى يعبدوها ويجوز ايضا ان يكون قوله فنظر نظرة في
النجوم معناه انه شخص ببصره الى السماء كما يفعل المفكر المتامل فانه ربما
اطرق الى الارض وربما نظر الى السماء استعانة على فكره وقد قيل ان
النجوم ههنا هي نجوم النبت لانه يقال لكل ما خرج من الارض وغيرها
وطلع انه ناجم وقد نجم ويقال للجميع نجوم ويقولون نجم قرن الظبي و
نجم ثدي المراة وعلى هذا الوجه يكون انما نظر في حال الفكر والاطراق
الى الارض فرأى ما نجم منها وقيل ايضا اراد بالنجوم ما نجم له من رأيه
وظهر له بعد ان لم يكن ظاهرا وهذا وان كان يحتمله الكلام فالظاهر
بخلافه لان الاطلاق من قول القائل نجوم لا يفهم من ظاهره الا
نجوم السماء دون نجوم الارض ونجوم الرأي وليس كلما قيل فيه
انه نجم فهو ناجم على الحقيقة يصلح ان يقال فيه نجوم بالاطلاق
والمرجع في هذا الى تعارف اهل اللسان وقال ابو مسلم محمد بن بحر
الاصفهاني في ان معنى قوله تعالى فنظر نظرة في النجوم اراد في القمر و
الشمس لما ظن انهما الهة في حال مهلة النظر على ما قصه الله تعالى من
قصته في سورة الانعام ولما استدل بافولها وغروبها على انهما محدثان
غير قديمين ولا الهين واراد بقوله اني سقيم اني لست على يقين
من الامر ولا شفاء من العلم وقد يسمى الشك بانه سقم كما يسمى العلم

الشخوص از جای بجای شدن و از جای برآمدن و چشم پهن باز ماندن
الاطراق چشم در پیش او کندن

اليحيى

بانه شفاء قال وانما زال عنه هذا السقم عند زوال الشك وكمال المعرفة
وهذا الوجه يضعف من جهة ان القصة التى حكى عن ابراهيم عليه السلم
فيها هذا الكلام يشهد ظاهرها بانها غير القصة المذكورة فى سورة
الانعام وان القصة مختلفة لانه تعالى قال وان من شيعته لابراهيم
اذ جاء ربه بقلب سليم اذ قال لابيه وقومه ماذا تعبدون ائفكا
الهة دون الله تريدون فما ظنكم برب العالمين فنظر نظرة فى
النجوم فقال انى سقيم فبين تعالى كما ترى انه جاء بقلب سليم وانما
اراد به انه كان سليما من الشرك خالصا للمعرفة واليقين ثم ذكر
وذكر انه عاب قومه على عبادة الاصنام فقال ماذا تعبدون و
سمى عبادتهم بانها افك وباطل ثم قال فما ظنكم برب العالمين وهذا
قول عارف بالله تعالى متبت له على صفاته غير ناظر ولا ممثل ولا شاك
فكيف يجوز ان يكون قوله من بعد ذلك فنظر نظرة فى النجوم انه
ظنها اربابا والهة وكيف يكون قوله تعالى انى سقيم اى لست على يقين
ولا شفاء والمعتمد فى تاويل ذلك هو ما قدمناه مسئلة فان
قال فما قولكم فى قوله تعالى الم تر الى الذى حاج ابراهيم فى ربه ان اتيه الله
الملك اذ قال ابراهيم ربى الذى يحيى ويميت قال انا احيى واميت قال
ابراهيم فان الله يأتى بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الذى

فبهت الذي كفر وهذا يدل على انقطاع ابراهيم عليه السلم وعجزه عن نصرة دليله
الاول ولهذا انتقل الى حجة اخرى وليس ينتقل المحتج من شئ الى غيره
الا على وجه القصور عن نصرته الجواب قلنا ليس هذا بانقطاع
من ابراهيم عليه السلم ولا عجز عن نصرة حجته الاولى وقد كان ابراهيم عليه السلم
قادرا لما قال له الجبار الكافر انا احيى واميت في جواب قوله ربي الذي
يحيى ويميت ويقال انه دعا رجلين فقتل احدهما واستحيى الاخر فقال
عند ذلك انا احيى واميت وموه بذلك على من بحضرته على ان يقول له
ما اردت بقولي ان ربي يحيى ويميت ما ظننته من استبقاء حي و انما
اردت انه يحيى الميت الذي لا حيوة فيه الا ان ابراهيم عليه السلم علم انه او ورد
ذلك عليه لالتبس الامر على الحاضرين وقويت الشبهة لاجل اشتراك الاسم
فعدل الى ما هو اوضح وابين واكشف وابعد من الشبهة فقال فان
الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الذي كفر ولم
يبق عنده شبهة ومن كان قصده البيان والايضاح فله ان يعدل
من طريق الى اخر لوضوحه وبعده عن الشبهة وان كان كلا الطريقين
يفضي الى الحق على انه بالكلام الثاني ناصر للحجة الاولى وغير خارج
عن سنن نصرتها لانه لما قال ربي الذي يحيى ويميت فقال له في الجواب
انا احيى واميت قال له من شان هذا الذي يحيى ويميت ان يقدر

وهو دعوى الربوبية وتبيينها

اي حصل له ما تعلق نمرود دعا رجلين من السجن فقتل احدهما واطلق الاخر فقال عند ذلك انا احيى واميت بحضرته

اي وموه نمرود بذلك الفعل

الناس

اي على انه ابراهيم بالكلام الاول في الكلام الثاني وهو قول ابراهيم فان الله ياتي بالشمس من المغرب

على ان ياتي بالشمس من المشرق ويصرفها كيف شاء فان ادعيت انت
القدرة على ما يقدر الرب عليه فات بالشمس من المغرب كما ياتي هو بها
من المشرق واذا عجزت عن ذلك علمنا انك عاجز عن الحيوة والموت
ومدع فيهما ما لا اصل له فان قيل فلو قال له في جواب هذا الكلام
فربك لا يقدر على ان ياتي بالشمس من المغرب فكيف تلزمني ان اتي
انا بها من المغرب قلنا لو قال له ذلك لكان ابراهيم يدعو الله تعالى ربه
وقتا ان ياتي بالشمس من المغرب فيجيبه الى ذلك وان كان معجزا خارقا
للعادة ولعل الخصم انما عدل عن ان يقول له ذلك علما منه بانه
اذا سال الله تعالى فيه اجابه اليه مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى
حاكيا عن ابراهيم عليه السلام رب ارني كيف تحيي الموتى قال تعالى اولم تؤمن
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اوليس هذا الكلام والطلب من ابراهيم
عليه السلام يدلان على انه لم يكن موقنا بان الله يحيي الاموات وكيف
يكون نبيا من يشك في ذلك اوليس قد روى المفسرون ان ابراهيم عليه السلام
مر بحوت نصفه في البحر ونصفه في البر فدواب البر والبحر تاكل منه
فاخطر الشيطان بباله استبعاد رجوع ذلك حيا مؤلفا مع تفرق
اجزائه وانقسام اعضائه في بطون حيوان البر والبحر فشك فسال
الله تعالى ما تضمنته الاية وروى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله

عليه وآله انه قال نحن احق بالشك من ابراهيم عليه السلم الجواب قيل
له ليس في الاية دلالة على شك ابراهيم عليه السلم في احياء الموتى وقد يجوز
ان يكون انما سال الله تعالى ذلك ليعلمه على وجه يبعد من الشبهة
ولا يعرض فيه شك ولا ارتياب وان كان من قبل قد علمه على وجه
الشبهة فيه مجال ونحن نعلم ان لمشاهدة ما شاهد ابراهيم عليه السلم
من كون الطير حيا ثم تفرقه وتقطعه وتباين اجزائه ثم رجوعه حيا
كما كان في الحال الاولى من الوضوح وقوة العلم ونفي الشبهة ما ليس
لغيره من وجوه الاستدلالات وللنبي عليه السلم ان يسال ربه تخفيف
محنته وتسهيل تكليفه والذي يبين صحة ما ذكرناه قوله تعالى اولم
تومن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي فقد اجاب ابراهيم عليه السلم بمعنى جوابنا
بعينه لانه بين انه لم يسال ذلك لشك فيه وفقد ايمان به وانما
اراد الطمانينة وهي ما اشرنا اليه من سكون النفس وانتفاء الخواطر
والوساوس والبعد عن اعتراض الشبهة ووجه اخر وهو انه قد قيل
ان الله تعالى لما بشر ابراهيم عليه السلم بخلته واصطفائه واجتبائه سال
الله تعالى ان يريه احياء الموتى ليطمئن قلبه بالخلة لان الانبياء عليهم السلم
لا يعلمون صحة ما تضمنه الوحي الا بالاستدلال فسال احياء الموتى
لهذا الوجه لا للشك في قدرة الله تعالى على ذلك ووجه اخر وهو ان

يعترض ر

نمرود بن كنعان لما قال ابراهيم انت تزعم ان ربك يحيى الموتى وانه
قد ارسلك الى ان تدعونى الى عبادته فاسئله ان يحيى لنا ميتا ان كان
على ذلك قادرا فان لم تفعل اقتلك قال ابراهيم رب ارنى كيف تحيى
الموتى ويكون معنى قوله تعالى ولكن ليطمئن قلبى لزوال الروع والخوف و
هذا الذى ذكرناه وان لم يكن مرويا على هذا الوجه فهو مجوز واذا جاز
صلح ان يكون وجها فى تاويل الاية مستانفا ووجه اخر وهو انه يجوز
ان يكون ابراهيم عليه السلم انما سال احياء الموتى لقومه ليزول شكهم فى
ذلك وشبهتهم ويجرى مجرى سوال موسى عليه السلم الروية لقومه ليصدر
منه تعالى جواب على وجه يزيل شبهتهم فى جوازها عليه تعالى ويكون قوله
ليطمئن قلبى على هذا الوجه معناه ان نفسى تسكن الى زوال شكهم و
شبهتهم او ليطمئن قلبى الى اجابتك اياى فيما اسال فيه وكل هذا
جائز وليس فى الظاهر ما يمنع منه لان قوله ولكن ليطمئن قلبى تعلق فى
ظاهر الاية بامر لا يسوغ العدول عنه مع التمسك بالظاهر وما تعلق
هذه الطمانينة به غير مصرح بذكره فلنا ان نعلقه بكل امر يجوز ان
يتعلق به فان قيل فما معنى قوله تعالى اولم تؤمن وهذا لفظ استقبال
وعندكم انه كان مومنا فيما مضى قلنا معنى ذلك اولم تكن قد امنت
والعرب تاتى بهذا اللفظ وان كان فى ظاهره الاستقبال وتريد به الماضى

على هذا الوجه اى لامن من القتل ويطمئن قلبى لزوال

به الماضي فيقول احدهم لصاحبه اولم تعاهدني على كذي وكذي وتعاقدني
على ان لا تفعل كذي وكذي وانما يريد الماضي دون المستقبل فان قيل
فما معنى قوله تعالى فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل
جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا واعلم ان الله عزيز حكيم
قلنا قد اختلف الناس في معنى قوله تعالى فصرهن اليك فقال
قوم معنى صرهن ادنهن واملهن قال الشاعر في وصف الابل
تظل معقلات النوق دوصا تصور انوفها ريح الجنوب اراد ان ريح
الجنوب تميل انوفها وتعطفها وقال الطرماح شعر عفايف الا ذاك او
ان يصورها هوى والهوى للعاشقين صروع ويقول القائل لغيره
صر وجهك الي اي اقبل به علي ومن حمل الاية على هذا الوجه لا بد من
ان يقدر محذوفا في الكلام يدل عليه سياق اللفظ ويكون تقدير
الكلام فخذ اربعة من الطير فاملهن اليك ثم قطعهن ثم اجعل
على كل جبل منهن جزءا وقال قوم ان معنى صرهن اي قطعهن وفرقهن
واستشهدوا بقول توبة بن الحمير شعر فلما جذبت الحبل اطت نسوعه
باطراف عيدان شديد اسورها فادنت لي الاسباب حتى بلغتها بنهضي
وقد كاد ارتقائي يصورها وقال اخر شعر يقولون ان الشام يقتل
اهله فمن لي ان لم اته بخلود تعرب اباي فهلا صراهم من الموت

ان لم يذهبوا وحدودى اراد قطعهم والاصل صرى يصرى صريًا من
قولهم بات يصرى فى حوضه اذا استقى ثم قطع والاصل صرى فقدمت
اللام واخرت العين هذا قول الكوفيين فاما البصريون فانهم يقولون
ان صار يصير ويصور بمعنى واحد اى قطع ويستشهدون بالابيات
التى تقدمت ويقول الخنساء فظلت الشم منها وهى تنصار وعلى هذا
الوجه لابد فى الكلام فى تقديم وتأخير ويكون التقدير فخذ اربعة من
الطير اليك فصرهن اى قطعهن فاليك من صلة خذ لان المتقطع
لا يعدى بالى فان قيل فما معنى قوله ثم ادعهن ياتينك سعيا
وهل امر بدعائهن وهى احياء او اموات وعلى كل حال فدعاؤهن
قبيح لامر ان البهائم التى لا تعقل ولا تفهم قبيح وكذلك امرهن وهن اعضا
متفرقة اظهر فى القبح قيل لم يرد بذلك الا حال الحيوة دون حال
التفرق والتمزق واراد بالدعاء الاشارة الى تلك الطيور فان الانسان
قد يشير الى البهيمة بالمجى او الذهاب فتفهم عنه ويجوز ان يسمى ذلك دعا
اما على الحقيقة او على المجاز وقد قال ابو جعفر الطبرى ان ذلك ليس
بامر ولا دعاء ولكنه عبارة عن تكون الشى ووجوده كما قال تعالى فى الذين
مسخهم كونوا قردة خاسئين فلما اخبر عن تكونهم كذلك من غير امر ولا
دعاء فيكون المعنى على هذا التاويل ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا

منهن جزءا فان الله تعالى يؤلف تلك الاجزاء ويعيد الحيوة فيها فيأتينك
سعيا وهذا وجه قريب فان قيل على الوجه الاول كيف يصح ان يدعوها
وهي احياء وظاهر الاية يشهد بخلاف ذلك لانه تعالى قال ثم اجعل
على كل جبل منهن جزءا وقال عقيب هذا الكلام من غير فصل ثم ادعهن
يأتينك سعيا فدل ذلك على ان الدعاء توجه اليهن وهن اجزاء متفرقة
قلنا ليس الامر على ما ذكر في السؤال لان قوله تعالى ثم اجعل على كل
جبل منهن جزءا لا بد من تقدير محذوف بعده وهو فان الله يؤلفهن و
يحييهن ثم ادعهن يأتينك سعيا ولا بد من حمل الدعاء عليهن في حال
التفرق وانتفاء الحيوة من تقدير محذوف في الكلام لانا نعلم ان
تلك الاجزاء والاعضاء لا تأتي عقيب الدعاء بلا فصل ولا بد من
ان يقدر في الكلام عقيب قوله ثم ادعهن فان الله يؤلفهن ويحييهن
فيأتينك سعيا فاما ابو مسلم الاصفهاني فانه فرارا من هذا السؤال
حمل الكلام على وجه ظاهر الفساد لانه قال ان الله تعالى امر ابراهيم عليه السلام
ان يأخذ اربعة من الطير ليجعل على كل جبل طائرا وكنى بالجزء عن الواحد من
الاربعة ثم امره بان يدعوهن وهن احياء من غير اماتة تقدمت ولا
تفرق من الاعضاء ويمرنهن على الاستجابة لدعائه والمجيء اليه في كل
وقت يدعوها فيه ونبه بذلك على انه تعالى اذا اراد احياء الموتى وحشرهم

اتوه من الجهات كلها مستجيبين كما تاتى هذه الطيور بالتمرين والتعويد
وهذا الجواب ليس بشى لان ابراهيم عليه السلم انما سال الله ان يريه كيف يحيى
الموتى وليس فى مجى الطيور وهى احياء بالعادة والتمرين دلالة على ما
سئل عنه ولا حجة فيه انما يكون فى ذلك بيان لمسئلة اذا كان على الوجه
الذى ذكرناه فان قيل اذا كان امر بدعائهن بعد حال التاليف و
الحيوة فاى فائدة فى الدعاء وهو قد علم لما راها قد الفت اعضاؤها
من بعد وتركبت انها قد عادت الى حال الحيوة فلا معنى فى الدعاء الا ان
يكون متناولا لها وهى متفرقة قلنا للدعاء فائدة بينة لانه لا يتحقق
من بعد رجوع الحيوة الى الطيور وان شاهدها متالفة وانما يتحقق
ذلك بالسعى اليه والقرب منه مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى وما
كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه الاية وكيف
يجوز ان يستغفر لكافر وان يعده بالاستغفار الجواب قلنا معنى
هذه الاية ان اباه كان وعده بان يومن واظهر له الايمان على سبيل
النفاق حتى ظن به الخير فاستغفر له الله تعالى على هذا الظن فلما تبين
له انه مقيم على كفره رجع عن الاستغفار له وتبرأ منه على ما نطق به
القران فكيف يجوز ان يجعل ذلك ذنبا لابراهيم عم وقد عذره الله
تعالى فى قوله ان استغفاره انما كان لاجل الموعدة وانه تبرأ منه لما تبين

غير مستغنين صح

يتالف در

لما تبين له المقام على عداوة الله تعالى **فإن قيل** ان لم يكن هذا الاية
دالة على اضافة الذنب اليه فاما الاية التى فى سورة الممتحنة تدل على ذلك
لانه تعالى قال لقد كانت لكم اسوة حسنة فى ابراهيم والذين معه اذ قالوا
لقومهم انا براء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا و
بينكم العداوة والبغضاء ابدا حتى تؤمنوا بالله وحده الا قول ابراهيم
لابيه لاستغفرن لك فامر بالتاسى به الا فى هذا الفعل وهذا يقتضى
انه قبيح **قلنا** ليس يجب ما ذكر فى السؤال بل وجه استثناء استغفار
ابراهيم لابيه من جملة ما امر الله تعالى بالتاسى به فيه لانه لو اطلق الكلام
لاوهم الامر بالتاسى به فى ظاهر الاستغفار من غير علم بوجهه والموعدة
السابقة من ابيه له بالايمان وادى ذلك الى حسن الاستغفار للكفار
فاستثنى الاستغفار من جملة الكلام لهذا الوجه ولانه لم يكن ما اظهره
ابوه من الايمان ووعده به معلوما لكل احد فيزيل الاشكال فى انه
استغفر لكافر مصر على كفره ويمكن ايضا ان يكون قوله تعالى الا قول
ابراهيم استثناء من غير التاسى بل من الجملة الثانية التى تعقبها هذا
القول بلا فصل وهى قوله اذ قالوا لقومهم انا براء منكم الى قوله وبدا
بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدا الاية لانه لما كان استغفار
ابراهيم لابيه مخالفا لما تضمنته هذه الجملة وجب استثناؤه والا

توهم بظاهر الكلام انه عامل اباه من العداوة والبراءة بما عامل به غيره فاما
قوله تعالى الا عن موعدة وعدها اياه فقد قيل ان الموعدة انما كانت من
الاب للابن بالايمان وهو الذي قدمناه وقد قيل انها كانت من الابن
بالاستغفار للاب في قوله لاستغفرن لك والاولى ان يكون الموعدة
هي من الاب بالايمان للابن لانا ان حملناه على الوجه الثاني كانت المسئلة
قائمة ولقائل ان يقول ولم اراد ان يعده بالاستغفار وهو كافر
عند ذلك لا بد من ان يقال انه اظهر له الايمان حتى ظنه به فيعود الى معنى
الجواب الاول فان قيل فما تنكرون من ذلك ولعل الوعد كان
من الابن للاب بالاستغفار وانما وعده به لانه اظهر له الايمان قلنا
ظاهر القران يمنع من ذلك لانه تعالى قال وما كان استغفار ابرهيم لابيه
الا عن موعدة وعدها اياه ولا تكون الموعدة مؤثرة في حسن الاستغفار
الا بان تكون من الاب للابن بالايمان لانها اذا كانت من الابن لم
يحسن لها الاستغفار لانه ان قيل انما وعده الاستغفار لاظهاره
له الايمان فالمؤثر في حسن الاستغفار هو اظهار الايمان لا الموعدة
فان قيل اوليس اسقاط عقاب الكفر والغفران لمرتكبه كان جائزا
من طريق العقول وانما منع منه السمع فالا جاز ان يكون ابرهيم انما
استغفر لابيه لان السمع لم يقطع له على عقاب الكفار وكان باقيا

وكان باقيا على حكم العقل فليس يمكن ان يدعى ان ما فى شرعنا من القطع على
عقاب الكفار كان فى شرعه لان هذا لا سبيل اليه **قلنا** هذا الوجه
كان جائزا لولا ما نطق القرآن به من خلافه لانه تعالى لما قال ما كان للنبى
والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما
تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ثم قال عاطفا على ذلك وما كان استغفار
ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرأ
منه فصرح بعلة حسن استغفاره وانها الموعدة ولو كان الوجه فى حسن
استغفاره ما تضمنه السؤال لوجب ان يعلل استغفاره لابيه بانه
لم يعلم انه من اهل النار لا محالة وانه لم يقطع فى شرعه على عقاب الكفار
والكلام يقتضى خلاف هذا ويوجب انه ليس لابراهيم فى ذلك ما ليس
لنا وان عذره فيه هو الموعدة دون غيرها وقد قال ابو على محمد بن عبد
الوهاب الجبائى فى تاويل الاية التى فى سورة التوبة ما نحن ذاكروه
ومنبهون على خلل فيه قال بعد ان ذكر ان الاستغفار انما كان لاجل
الموعدة من الاب بالايمان ان الله تعالى انما ذكر قصة ابراهيم عليه السلم
بعد قوله ما كان للنبى والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين لئلا
يتوهم احد ان الله تعالى جعل لابراهيم عليه السلم من ذلك ما لم يجعله
للنبى صلى الله عليه وآله لان هذا الذى لم يجعله للنبى صلى الله عليه وآله لا

الذى
يجوز ان يجعله لاحد انه ترك للرضا بافعال الله تعالى واحكامه وهذا
ذكره غير صحيح على ظاهره لانه يجوز ان يجعل لغيره نبيا ممن لم يقطع لو علم
الكفار معاقبون لا محالة ان يستغفر للكفار لان العقل لا يمنع من
ذلك وانما منع السمع الذى فرضنا ارتفاعه فان قال اردت انه ليس
لاحد ذلك مع القطع على العقاب قلنا ليس هكذا يقتضى ظاهر كلامه
وقد كان يجب اذا اردت هذا المعنى ان تبينه وتزيل الابهام عنه و
انما لم يجز ان يستغفر للكفار مع ورود الوعيد القاطع على عقابهم
زائدا على ما ذكره ابو على من انه ترك للرضا باحكام الله تعالى ان فيه
سؤالا له ان يكذب فى اخباره وان يفعل القبيح من حيث خبر بانه لا يغفر للكفار
مع الاصرار مسئلة فان قال قائل اذا كان من مذهبكم ان دعاء
الانبياء لا يكون الا مستجابا وقد دعا ابراهيم ربه فقال واجنبنى وبنى ان
نعبد الاصنام وقد عبد كثير من بنيه الاصنام وكذلك السؤال فى قوله
رب اجعلنى مقيم الصلوة ومن ذريتى الجواب قيل له اما المفسرون
فانهم حملوا هذا الدعاء على الخصوص وجعلوه متناولا لمن اعلمه الله تعالى
انه يؤمن ولا يعبد الاصنام حتى يكون الدعاء مستجابا وبينوا ان العدول
عن ظاهره المقتضى للعموم الى الخصوص بالدلالة واجب وهذا الجواب صحيح
ويمكن فى الاية وجه اخر وهو ان يريد بقوله تعالى واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام

نعبد الاصنام اى افعل بى وبهم من الالطاف ما يباعدنا من عبادة الاصنام
ويصرف دواعينا عنها وقد يقال فيمن حذر من الشئ ورغب فى تركه وقويت
صوارفه عن فعله انه قد جنبه الا ترى ان الوالد قد يقول لولده اذا كان قد
حذره من بعض الافعال وبين له قبحه وما فيه من الضرر وزين له تركه وكشف
عما له فيه من النفع انى قد جنبتك كذا ومنعتك منه وانما يريد ما ذكرناه
وليس لاحد ان يقول كيف يدعو ابرهيم عليه السلم بذلك وهو يعلم ان الله تعالى
لا بد ان يفعل هذا اللطف المقوى لدواعى الايمان لان هذا السؤال
يتوجه على الجوابين جميعا لانه تعالى لا بد ان يفعل اللطف الذى يقع عنده
الطاعة لا محالة كما لا بد ان يفعل ما يقوى الداعى الى الطاعات والجواب
عن هذه الشبهة ان النبى لا يمتنع ان يدعو بما يعلم ان الله تعالى سيفعله
على كل حال على سبيل الانقطاع الى الله تعالى والتذلل والتعبد فاما قوله
رب اجعلنى مقيم الصلوة ومن ذريتى فالشبهة تقل لان ظاهر الكلام
يقتضى الخصوص وفى ذريته الكثير ممن اقام الصلوة مسئلة فان
قيل فما معنى قوله تعالى ولقد جاءت رسلنا ابرهيم بالبشرى قالوا سلاما
قال سلام فما لبث ان جاء بعجل حنيذ فكيف يحضر ابرهيم للملائكة الطعام
وهو يعلم انها لا تطعم ومن اى شئ كانت مخافته منهم لما امتنعوا من
تناول الطعام وكيف يجوز ان يجادل ربه فيما قضاه وامر به الجواب قلنا

أما وجه تقديم الطعام فانه لم يعلم في الحال انهم ملائكة لانهم كانوا في صورة
البشر وظنهم اضيافا وكان من عادته قرى الضيف فدعاهم الى الطعام ليستأنسوا
وينبسطوا فلما امتنعوا انكر ذلك منهم وظن ان الامتناع لسوء يريدونه
حتى خبروه بانهم رسل الله انفذهم لاهلاك قوم لوط فاما الحنيذ فهو المشوي
بالاحجار وقيل الحنيذ الذي يقطر ماؤه ودسمه وقد شوي وقد قيل ان الحنيذ
النضيج وانشد ابو العباس شعر اذا ما اعتبط اللحم للطالب القرى :: حنذناه
حتى يمكن اللحم آكله فان قيل فكيف صدقتم في دعواهم انهم ملائكة وانما
لابد ان يقترن بهذه الدعوى علم يقتضي التصديق وقيل انهم دعوا الله تعالى
باحياء العجل الذي كان ذبحه واشتواه لهم فعاد حيا يرعى فاما قوله يجادلنا
فقيل معناه يجادل رسلنا وعلق المجادلة به تعالى من حيث كانت لرسله
وانما جادلهم مستفهما منهم هل العذاب نازل على سبيل الاستيصال او على
سبيل التخويف وهل هو عام للقوم ام خاص وعن طريق نجاة لوط واهله
المؤمنين مما لحق القوم وسمى ذلك جدالا لما كان فيه من المراجعة والاستثبات
على سبيل المجاز وقيل ان معنى يجادلنا اي يسائلنا في قوم لوط وان تؤخر عنهم
رجاء ان يؤمنوا وان يستأنفوا الصلاح فخبره الله تعالى بان المصلحة في
اهلاكهم وان كلمة العذاب قد حقت عليهم وسمى المسألة جدالا على سبيل المجاز
فان قيل فما معنى قوله فلما ذهب عن ابراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا

يجادلنا في قوم لوط فاتى بفعل مستقبل بعد لما ومن شان ما ياتي بعدها
ان يكون ماضيا قلنا عن ذلك جوابان احدهما ان في الكلام محذوفا
والمعنى اقبل يجادلنا او جعل يجادلنا وانما حذفه لدلالة الكلام عليه و
اقتضائه له والجواب الاخر ان لفظة لما تطلب في جوابها الماضي كما تطلب ان
في جوابها المستقبل فلما استحسنوا ان ياتوا في جواب ان بالماضي ومعناه
الاستقبال لدلالة ان عليه استحسنوا ان ياتوا بعد لما بالمستقبل تعويلا
على ان اللفظة تدل على مضيه فلما قالوا ان زرتني زرتك وهم يريدون
ان تزرني ازرك قالوا لما تزرني ازرك وهم يريدون لما زرتني زرتك و
انشدوا في دخول الماضي في جواب ان قول الشاعر شعر ان يسمعوا ريبة
طاروا بها فرحا ∴ مني وما سمعوا من صالح دفنوا ∴ وقول الاخر في دخول
المستقبل جوابا للماضي شعر وميعاد قوم ان ارادوا لقاءنا ∴ بجمع منى
ان كان للناس مجمع ∴ يروا خارجيا لم ير الناس مثله ∴ تشير لهم عين اليه
واصبع ∴ ويمكن في هذا جواب اخر وهو ان يجعل يجادلنا حالا لا جوابا
للفظة لما ويكون المعنى ان البشرى جاءته في حال الجدال المرتل فان
قيل فاين جواب لما في هذا الوجه قلنا يمكن ان نقدره في احد موضعين
اما في قوله تعالى ان ابراهيم لحليم اواه منيب ويكون التقدير قلنا ان ابراهيم
كذلك والموضع الاخر ان يكون اراد الله تعالى فلما ذهب عن ابراهيم الروع

وجاءته البشرى يجادلنا في قوم لوط ناديناه يا ابراهيم فجواب لما هو ناديناه
وان كان محذوفا فقد دل عليه لفظ النداء وكل هذا جائز مسئلة فان قيل
اليس قد حكى الله تعالى عن ابراهيم عليه السلام قوله لقومه اتعبدون ما تنحتون و
الله خلقكم وما تعملون فظاهر هذا القول يقتضي انه تعالى خالق اعمال
العباد فما الوجه فيه وما عذر ابراهيم في اطلاقه الجواب قلنا
من تامل هذه الاية حق التامل علم ان معناها بخلاف ما ظنته المجبرة لانه
تعالى اخبر عن ابراهيم بانه عير قومه بعبادة الاصنام وباتخاذها الهتهم
من دون الله تعالى بقوله اتعبدون ما تنحتون وانما اراد المنحوت وما
حله دون عملهم الذي هو النحت لان القوم لم يكونوا يعبدون النحت
الذي هو فعلهم في الاجسام وانما كانوا يعبدون الاجسام انفسها ثم
قال والله خلقكم وما تعملون وهذا الكلام لا بد من ان يكون متعلقا
بالاول ومتضمنا لما يقتضي المنع من عبادة الاصنام ولا يكون بهذه
الصفة الا والمراد بقوله تعالى وما تعملون الاصنام التي كانوا ينحتونها
وكانه قال كيف تعبدون ما خلقه الله تعالى كما خلقكم وليس لهم ان يقولوا
ان الكلام الثاني قد يتعلق بالاول على خلاف ما قدرتموه لانه اذا اراد
ان الله خلقكم وخلق اعمالكم فقد تعلق الثاني بالاول لان من خلقه
الله تعالى لا يجوز ان يعبد غيره وذلك انه لو اراد ما ظنوه لكفى والله خلقكم

والله خلقكم ويصير ما ضمه الى ذلك من قوله وما تعملون لغوا لا فايدة فيه
ولا تعلق له بالاول ولا تاثير في المنع من عبادة الاصنام فصح انه تعالى
اراد ما ذكرناه من المعمول فيه ليطابق قوله اتعبدون ما تنحتون فان
قالوا ان هذا عدول عن الظاهر في قوله وما تعملون لان هذه اللفظة
لا تستعمل على سبيل الحقيقة الا في العمل دون المعمول فيه ولهذا يقولون
اعجبني ما تعمل وما تفعل مكان قولهم اعجبني عملك وفعلك قيل لهم ليس
نسلم لكم ان الظاهر ما ادعيتموه لان هذه اللفظة قد تستعمل في المعمول
فيه والعمل على حد واحد بل استعمالها في المعمول فيه اظهر واكثر الا ترى
انه تعالى قال في العصا تلقف ما يافكون وفي اية اخرى تلقف ما صنعوا
ومعلوم انه لم يرد انها تلقف اعمالهم التي هي الحركات والاعتمادات و
انما اراد انها تلقف الحبال وغيرها مما حله الافك وقد قال الله تعالى
يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور
راسيات فسمى المعمول فيه عملا ويقول القائل في الباب انه عمل النجار
ومما يعمل النجار وكذلك في الناسج والصائغ وههنا مواضع لا يستعمل
فيها مع الفعل الا والمراد بها الاجسام دون الاعراض التي هي فعلنا
لان القائل اذا قال اعجبني ما تاكل وما تشرب وما تلبس لم يحمله الا
على الماكول والمشروب والملبوس دون الاكل والشرب واللبس فصح ان

اللفظة فيما ذكرناه اشبه بان تكون حقيقة وفيما ذكروه اشبه بان تكون
مجازا ولو لم يثبت ذلك لانها مشتركة بين الامرين وحقيقة فيهما لكان فيهما
كافيا في اخراج الظاهر من ايديهم وابطال ما تعلقوا به وليس لهم ان
يقولوا كل موضع استعملت فيه لفظة ما مع الفعل بها المفعول فيه
انما علم بدليل والظاهر بخلافه فيرد ذلك انه لا فرق بينهم في هذه الدعوى
وبين من عكسها فادعى ان لفظة ما اذا استعملت مع الفعل واريد بها
المصدر دون المفعول فيه محمولة على ذلك بالدليل على سبيل المجاز و
الظاهر بخلافه على ان التعليل وتعلق الكلام الثاني بالاول على ما
بيناه ايضا ظاهر وقد بينا انه متى حمل الكلام على ما ظنوه لم يكن الثاني
متعلقا بالاول ولا تعليلا فيه والظاهر يقتضي ذلك وقد صار فيما
ادعوه عدولا عن الظاهر الذي ذكرناه ولو سلم ما ادعوه من الظاهر
في معنى اللفظة معه لتعارضا فكيف وقد بينا انه غير سليم ولا صحيح وبعد
فان قوله وما تعملون لا يستقل بالفائدة بنفسه ولا بد من ان نقدر
اليه محذوفا يرجع ما التي هي بمعنى الذي وليس لهم ان يقدروا الهاء ليسلم
ما ادعوه باولى منا اذا قدرنا لفظة فيه لان في كلا الامرين محذوفا
وليس تقدير احدهما باولى من الاخر الا بدليل هذا على انا قد بينا ان مع
تقدير الهاء يكون الكلام محتملا لما ذكرناه كاحتماله لما ذكروه ومع تقديرنا

ومع تقديرنا الذي بيناه يكون الكلام مختصا غير مشترك فصرنا بالظاهر منهم اولى
وصار للمعنى الذي ذهبنا اليه الرجحان على معناهم على ان معنى الاية وما تقدمها
يدلان على ما ذكرناه حتى انا لو قدرنا ما ظنه المخالف لكان ناقضا للغرض في
الاية ومبطلا لفائدتها لانه تعالى خبر عن ابراهيم عليه السلام بانه قرعهم ووبخهم بعبادة
الاصنام واحتج عليهم بما يقتضي العدول عن عبادتها ولو كان المراد بالاية
ما ظنوه من انه خلقهم وخلق اعمالهم وقد علمنا ان عبادتهم للاصنام من جملة
اعمالهم وكانه قال والله خلقكم وخلق عبادتكم للاصنام لوجب ان يكون
عاذرا لهم ومزيلا للوم عنهم لان الانسان لا يذم على ما خلق فيه ولا يعاتب
ولا يوبخ وبعد فلو حملنا الاية على ما توهموه لكان الكلام متناقضا من وجه
اخر لانه قد اضاف العمل اليهم بقوله وما تعملون وذلك يمنع من كونه خلقا
لله تعالى لان العامل للشيء هو من احدثه واخرجه من العدم الى الوجود والخلق
في هذا الوجه لا يفيد الا هذا المعنى وكيف يكون خالقا ومحدثا لما احدثه
غيره وعمله على ان الخلق اذا كان هو التقدير في اللغة قد يكون الخالق خالقا
لفعل غيره اذا كان مقدرا له ومدبرا ولهذا يقولون خلق الاديم فيمن
قدره قدره ودبره وان كان ما احدث الاديم نفسه فلو حملنا قوله وما
تعملون على افعالهم دون ما فعلوا فيه من الاجسام لكان الكلام على
هذا الوجه صحيحا ويكون المعنى والله دبركم ودبر اعمالكم وان لم يكن محدثا لها

وقواعد وكل وجه من هذه الوجوه واضح لا اشكال فيه تنزيه يعقوب بن اسحق
بن ابراهيم عليهم السلام مسئلة فان قيل فما معنى تفضيل يعقوب عليه السلام ليوسف عليه السلام على
اخوته في البر والتقريب والمحبة حتى اوقع بذلك التحاسد بينهم وبينه وافضى
الى الحال المكروهة التي نطق به القران حتى قالوا على ما حكاه الله تعالى عنهم
ليوسف واخوه احب الى ابينا منا ونحن عصبة ان ابانا لفي ضلال مبين
فنسبوه الى الضلال والخطاء وليس لكم ان تقولوا ان يعقوب عليه السلام لم يعلم
بذلك من حالهم قبل ان يكون منه التفضيل ليوسف عليه السلام لان ذلك لابد
من ان يكون معلوما من حيث كان في طباع البشر التنافس والتحاسد
الجواب عنه قلنا ليس فيما نطق به القران ما يدل على ان يعقوب عليه السلام
فضله بشيء من فعله واقع من جهته لان المحبة هي ميل الطباع ليست مما
يكتسبه الانسان ويختاره وانما ذلك موقوف على فعل الله فيه ولهذا
ما يكون للرجل عدة اولاد فيحب احدهم دون غيره وربما كان المحبوب دونهم
في الجمال والكمال وقد قال الله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النسا
ولو حرصتم وانما اراد ما بيناه من ميل النفس الذي لا يمكن للانسان من
ان يعدل فيه بين نسائه لان ما عدا ذلك من البر والعطاء والتقريب و
ما اشبهه تستطيع الانسان من ان يعدل فيه بين النساء فان قيل
فكانكم نفيتم عن يعقوب القبيح والاستفساد واضفتموهما الى الله تعالى

الى الله تعالى فما الجواب عن هذه المسئلة على هذا الوجه **قلنا** عنها جوابا احدهما
انه لا يمتنع ان يكون الله تعالى علم ان اخوة يوسف عليه السلم سيكون بينهم ذلك
التحاسد والفعل القبيح على كل حال وان لم يفضل يوسف عليه السلم في محبة ابيه له
وانما ذلك استفساد اذا وقع عنده الفساد وارتفع عند ارتفاعه
ولم يكن تمكينا والجواب الاخر ان يكون ذلك جاريا مجرى التمكين والتكليف
الشاق لان هؤلاء الاخوة متى امتنعوا من حسد اخيهم والبغي عليه و
الاضرار به وهو غير عليهم ولا مقدم لا يستحقون من الثواب ما يستحقونه مفضل م
واذا لم يستحقوا امتنعوا من ذلك مع التقديم والتفضيل فاراد الله
تعالى منهم ان يمتنعوا على هذا الوجه الشاق واذا كان مكلفا على هذا
الوجه فلا استفساد في ميله بطباع ابيهم الى محبة يوسف لان بذلك
ينتظم هذا التكليف ويجري هذا الباب مجرى خلق ابليس مع علمه تعالى
بضلال من ضل عند خلقه ممن لو لم يخلقه لم يكن ضالا ومجرى زيادة
الشهوة فيمن يعلم تعالى عند هذه الزيادة انه لم يفعل قبيحا لو لم يفعله وجه
اخر في الجواب عن اصل المسئلة وهو انه يجوز ان يكون يعقوب عليه السلم كان
مفضلا ليوسف عليه السلم في العطاء والتقريب والترحيب والبر الذي يصل اليه
من جهته وليس ذلك بقبيح لانه لا يمتنع ان يكون يعقوب عليه السلم لم يعلم
ان ذلك يؤدي الى ما ادى اليه ويجوز ان يكون راى من سيرة اخوته

وسدادهم وجميل ظاهرهم ما غلب في ظنه معه انهم لا يحسدونه وان فضله
عليهم فان الحسد وان كان كثيرا مما يكون في الطباع فان كثيرا من الناس
يتنزهون عنه ويتجنبونه ويظهر من احوالهم امارات يظن معها بهم ما
ذكرناه وليس التفضيل لبعض الاولاد على بعض في العطاء محاباة لان
المحاباة مفاعلة من الحباء ومعناها ان تحبو غيرك ليحبوك وهذا خارج
عن معنى التفضيل بالبر الذي لا يقصد به الى ما ذكرناه واما قولهم ان ابانا
لفي ضلال مبين فلم يريدوا به الضلال عن الدين وانما ارادوا الذهاب
عن التسوية بينهم في العطية لانهم راوا ان ذلك اصوب في تدبيرهم واصل
الضلال هو العدول وكل من عدل عن شي وذهب عنه فقد ضل و
يجوز ايضا ان يريدوا بذلك الضلال عن الدين لانهم خبروا عن اعتقادهم
وقد يجوز ان يعتقدوا في الصواب الخطاء فان قيل فكيف يجوز ان
يقع من اخوة يوسف هذا الخطاء العظيم والفعل القبيح وقد كانوا
انبياء فان قلتم لم يكونوا انبياء في الحال قيل لكم واي منفعة في ذلك لكم و
انتم تذهبون الى ان الانبياء عليهم السلم لا يواقعون القبائح قبل النبوة ولا
بعدها قلنا لم تقم الحجة بان اخوة يوسف عليه السلم الذين فعلوا به ما
فعلوه كانوا انبياء في حال من الاحوال فاذا لم تقم بذلك حجتهم جاز على هؤلاء
للاخوة من الفعل القبيح ما يجوز على كل مكلف لم تقم حجة بعصمته وليس

وليس لاحد ان يقول كيف تدفعون نبوتهم والظاهر ان الاسباط من بنى يعقوب
عليه السلام كانوا انبياء لانه لا يمتنع ان يكون الاسباط الذين كانوا انبياء غير
هؤلاء الاخوة الذين فعلوا بيوسف ما قصه الله عنهم وليس فى ظاهر الكتاب
ان جميع اخوة يوسف وسائر اسباط يعقوب كادوا يوسف بما حكاه الله
تعالى من الكيد وقد قيل ان هؤلاء الاخوة فى تلك الحال لم يكونوا بلغوا
الحلم ولا توجه اليهم التكليف وقد يقع ممن قارب البلوغ من الغلمان
مثل هذه الافعال وقد يلزمهم بعض العقاب فان ثبت هذا الوجه سقطت
المسئلة ايضا مع تسليم ان هؤلاء الاخوة كانوا انبياء فى المستقبل
مسئلة فان قال قائل فلم ارسل يعقوب عليه السلام يوسف مع اخوته مع خوفه
عليه منهم وقوله واخاف ان ياكله الذئب وانتم عنه غافلون وهل هذا الا
تغرير به ومخاطرة الجواب قيل له ليس يمتنع ان يكون يعقوب عليه السلام لما
راى من بنيه ما راى من الايمان والعهود والاجتهاد فى الحفظ والرعاية
لاخيهم ظن مع ذلك السلامة وغلب النجاة بعد ان كان خائفا مغلبا
لغير السلامة وقوى فى نفسه ان يرسله معهم اشفاقا من ايقاع الوحشة و
العداوة بينهم لانه اذا لم يرسله مع الطلب منهم والحرص علموا ان سبب ذلك
هو التهمة لهم والخوف من ناحيتهم فاستوحشوا منه ومن يوسف عليه السلام و
انضاف هذا الداعى الى ما ظنه من السلامة والنجاة فارسله مسئلة فان

قيل فما معنى قولهم ليعقوب عليه السلم وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين وكيف
يجوز ان ينسبوه الى انه لا يصدق الصادق ويكذبه الجواب انهم لما علموا
على مر الايام بشدة تهمة ابيهم لهم وخوفه على اخيهم منهم لما كان يظهر
منهم من امارات الحسد والنفاسة ايقنوا بانه يكذبهم فيما اخبروا به من
اكل الذئب اخاهم فقالوا انك لا تصدقنا في هذا الخبر لما سبق الى قلبك من
تهمتنا وان كنا صادقين وقد يفعل مثل ذلك المخادع المماكر اذا اراد
ان يوقع في قلب من يخبره بالشي صدقه فيقول له انا اعلم انك لا تصدقني
في كذا وكذا وان كنت صادقا وهذا بين مسئلة فان قيل فلم اسرف
يعقوب عليه السلم في الحزن والتهالك وترك التماسك حتى ابيضت عيناه من
البكاء ومن شان الانبياء عليهم السلم التجلد والتصبر وتحمل الاثقال ولهذه
الحال عظمت منازلهم وارتفعت درجاتهم الجواب قيل له ان يعقوب عليه السلم
ابتلي وامتحن في ابنه مالم يمتحن به احد قبله لان الله تعالى رزقه من يوسف عليه السلم
احسن الناس واجملهم واكملهم علما وفضلا وادبا وعفافا ثم اصيب به اعظم
مصيبة واطرفها لانه لم يمرض بين يديه مرضا يؤول به الى الموت فيسليه عنه
تمريضه له ثم ياسه منه بالموت بل فقده فقدا لا يقطع معه على الهلاك فيايس
منه ولا يجد امارة على حياته وسلامته فيرجو ويطمع فكان متردد الفكر
بين ياس وطمع وهذا اغلظ ما يكون على الانسان وانكى لقلبه وقد

وقد يرد على الانسان من الحزن ما لا يملك رده ولا يقوى على دفعه ولهذا
لم يكن احد منهيا عن مجرد الحزن والبكاء وانما نهى عن اللطم والنوح وان يطلق
لسانه بما يسخط ربه وقد بكى نبينا صلى الله عليه وآله على ابنه ابرهيم عند وفاته
وقال العين تدمع والقلب يخشع ولا نقول ما يسخط الرب وهو صلى الله عليه
وآله القدوة في جميع الآداب والفضائل على ان يعقوب عليه السلم انما ابدى
من حزنه يسيرا من كثير وكان ما يخفيه ويتصبر عليه ويغالبه اكثر واوسع مما اظهره
وبعد فان التجلد على المصائب وكظم الحزن من المندوب اليه وليس بواجب ولا
لازم وقد يعدل الانبياء عليهم السلم عن كثير من المندوبات الشاقة وان كانوا
يفعلون الكثير من ذلك مسئلة فان قيل كيف لم يسل يعقوب ويخفف
عنه الحزن ما يحققه من رؤيا ابنه يوسف عليه السلم ورؤيا الانبياء عليهم السلم لا
يكون الا صادقة الجواب قيل له عن ذلك جوابان احدهما ان
يوسف عليه السلم رأى تلك الرؤيا وهو صبي غير نبي ولا موحى اليه فلا وجه في
تلك الحال للقطع صدقها وصحتها والآخر ان اكثر ما في هذا الباب ان يكون يعقوب
قاطعا على بقاء ابنه وان الامر سيؤول فيه الى ما تضمنه الرؤيا وهذا لا يوجب
نفي الحزن والجزع لانا نعلم ان طول المفارقة واستمرار الغيبة يقتضيان
الحزن مع القطع على ان المفارق باق يجوز ان يؤول حاله الى القدوم. وقد
جزع الانبياء عليهم السلم ومن جرى مجراهم من المؤمنين المطهرين من مفارقة

يوسف عليه السلام

اولادهم واحبابهم مع ثقتهم بالالتقاء بهم في الآخرة والحصول معهم في الجنة والوجه في ذلك ما ذكرناه. مسألة: فان قال كيف صبر يوسف عليه السلام على العبودية ولم ينكرها ولم يتبرأ من الرق وكيف يجوز على النبي الصبر على ان يستعبد ويسترق. الجواب: قيل له ان يوسف عليه السلام لم يكن في تلك الحال نبيا على ما قاله كثير من الناس ولما خاف على نفسه القتل جاز ان يصبر على الاسترقاق ومن ذهب الى هذا الوجه يتأول قوله تعالى واوحينا اليه لتنبئنهم بامرهم هذا وهم لا يشعرون على ان الوحي لم يكن في تلك الحال بل كان في غيرها ويصرف ذلك الى الحال المستقبلة المجمع على انه كان فيها نبيا ووجه آخر وهو ان الله تعالى لا يمتنع ان يكون امره بكتمان امره والصبر على مشقة العبودية امتحانا وتشديدا في التكليف كما امتحن ابوي ابراهيم واسحق احدهما بنمرود والآخر بالذبح ووجه آخر وهو انه يجوز ان يكون عليه السلام قد خبرهم بانه غير عبد وانكر عليهم ما فعلوه من استرقاقه الا انهم لم يسمعوا منه ولا اصغوا الى قوله وان لم ينقل ذلك فليس كل ما جرى في تلك الازمان قد اتصل بنا ووجه آخر وهو ان قوما قالوا انه خاف القتل فكتم امر نبوته وصبر على العبودية وهذا جواب فاسد لان النبي لا يجوز ان يكتم ما ارسل به خوفا من القتل لانه يعلم ان الله تعالى لم يبعثه للاداء الا وهو عاصم له من القتل حتى يقع الاداء ويسمع الدعوة والا كان ذلك نقضا

ذلك نقضا للغرض مسألة فان قال قائل فما تاويل قوله تعالى حاكيا
عن يوسف عليه السلم وامرأة العزيز ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان
ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين الجواب
قيل ان الهم في اللغة ينقسم الى وجوه منها العزم على الفعل كقوله تعالى اذ هم
قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم اى ارادوا ذلك وعزموا عليه
قال الشاعر وهو ضابى البرجمي هممت ولم افعل وكدت وليتنى تركت
على عثمان تبكى حلائله ومنه قول الخنساء وفضل مرداسا على
الناس حلمه وان كل هم همه فهو فاعله ومثله قول حاتم الطائى ولله
صعلوك يساور همه ويمضى على الايام والدهر مقدما ومن وجوه الهم
خطور الشى بالبال وان لم يقع العزم عليه قال الله تعالى اذ همت طائفتان
منكم ان تفشلا والله وليهما وانما اراد تعالى ان الفشل خطر بالهم في
لو كان الهم في هذا المكان عزما لما كان الله تعالى وليهما لانه تعالى
يقول ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء
بغضب من الله وماواه جهنم وبئس المصير وارادة المعصية والعزم
عليها معصية وقد تجاوز ذلك قوم حتى قالوا ان العزم على الكبيرة كبيرة
وعلى الكفر كفر ولا يجوز ان يكون الله ولى من عزم على الفرار عن نصرة
نبيه واسلامه الى السوء ومما يستشهد ايضا بذلك قول كعب بن زهير شعر

للمخبر

وكم فيهم من سيّد متوسّع ومن فاعل ان همّ او عزم ففرق كما ترى بين الهمّ والعزم
وظاهر التفرقة يقتضي اختلاف المعنى ومن وجوه الهمّ ان يستعمل بمعنى
المقاربة فيقولون همّ بكذا وكذا اى كاد يفعله قال ذو الرمة شعر اقول
لمسعود بجرعاء مالك وقد همّ دمعى ان يلج اوائله والدمع لا يجوز عليه
العزم وانما اراد انه كاد وقارب وقال ابو الاسود شعر وكنت متى تهمم
يمينك مرّة لتفعل خيرا يقتفيها شمالكا وعلى هذا قوله تعالى جدارا
يريد ان ينقضّ اى يكاد وقال الحارثى شعر يريد الرمح صدر ابى براء ويرغب
عن دماء بنى عقيل ومن وجوه الهمّ الشهوة وميل الطبيعة لانّ الانسان
قد يقول فيما يشتهيه ويميل طبعه اليه ليس هذا من همّى وهذا اهمّ الاشياء
الىّ والتجوّز باستعمال الهمّة مكان الشهوة ظاهر فى اللغة وقد روى هذا
التأويل عن الحسن البصرى قال اما همّها فكان اخبث الهمّ واما همّه فما
طبع عليه الرجال من شهوة النساء فاذا كانت وجوه هذه اللفظة مختلفة
متّسعة على ما ذكرناه نفينا عن نبىّ الله ما لا يليق به وهو العزم على القبيح
والحقنا باقى الوجوه لانّ كلّ واحد منها يليق بحاله فان قيل فهل
يسوغ حمل الهمّ فى الاية على العزم والارادة ويكون مع ذلك لها وجه
صحيح يليق بالنبىّ عليه السلام قلنا نعم متى حملنا الهمّ ههنا على العزم جاز
ان نعلّقه بغير القبيح ونجعله متناولا لضربها او دفعها عن نفسه كما يقول

كما يقول القائل كنت هممت بفلان اى بان اوقع به ضربا او مكروها فان قيل
فاى فايدة على هذا التاويل فى قوله تعالى لولا ان راى برهان ربه والدفع
من نفسه طاعة لا يصرف البرهان عنها قلنا يجوز ان لما هم بدفعها يكون
وضربها اراه الله تعالى برهانا على انه ان اقدم على ما هم به اهلكه اهلها و
قتلوه او انها تدعى عليه المراودة على القبيح وتقرفه بانه دعاها اليه وضربها
لامتناعها منه فاخبر الله تعالى انه صرف بالبرهان عنه السوء والفحشاء
اللذين هما القتل والمكروه او ظن القبيح به واعتقاده فيه فان قيل هذا
الجواب يقتضى ان جواب لفظة لولا يتقدمها فى ترتيب الكلام ويكون
التقدير لولا ان راى برهان ربه لهم بضربها وتقدم جواب لولا قبيح
او يقتضى ان يكون بغير جواب قلنا اما تقدم جواب لولا فجائز مستعمل
وسنذكر ذلك فيما نستانفه من الكلام عند الجواب المختص بذلك
ونحن غير مفتقرين اليه فى جوابنا هذا لان العزم على الضرب والهم به
قد وقع الا انه انصرف عنه بالبرهان الذى راه ويكون تقدير الكلام
والتخليص ولقد همت به وهم بدفعها لولا ان راى برهان ربه لفعل
ذلك فالجواب المتعلق بلولا محذوف فى الكلام كما حذف الجواب فى
قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم لهلكتم ومثله كلا لو تعلمون علم اليقين
لترون الجحيم معناه لو تعلمون علم اليقين لم تتنافسوا فى الدنيا وتحرصوا

على حطامها وقال امرؤ القيس شعر فلو انها نفس تموت سوية ولكنها نفس
تساقط انفسا اراد فلو انها نفس تموت سوية لتقضت وفنيت فحذف
الجواب تعويلا على ان الكلام يقتضيه ويتعلق به على ان من حمل الاية
على الوجه الذي لا يليق بنبي الله واضاف العزم على المعصية اليه لا بد له
من تقدير جواب محذوف ويكون التقدير على تاويله ولقد همت بالزنا
وهم بمثله ولولا ان راى برهان ربه لفعله فان قيل متى علقتم العزم
في الاية والهم بالضرب والدفع كان ذلك مخالفا للظاهر قلنا ليس
الامر على ما ظننته هذا التاويل لان الهم في ظاهر الاية متعلق بما لا
يصح ان يتعلق به العزم والارادة على الحقيقة لانه تعالى قال ولقد همت به
وهم بها فتعلق الهم في ظاهر الكلام بذواتهما والذوات الموجودة الباقية
لا يصح ان يراد ويعزم عليها فلا بد من تقدير امر محذوف يتعلق العزم
به فيما يرجع ويختصان به ورجوع الضرب والدفع اليهما كرجوع ركوب
الفاحشة فلا ظاهر للكلام يقتضي خلاف ما ذكرناه الا ترى ان
القائل اذا قال قد هممت بفلان فظاهر الكلام يقتضي تعلق عزمه
بامر يرجع الى فلان وليس بعض الافعال بذلك اولى من بعض فقد يجوز
ان يريد انه هم بقصده او باكرامه او اهانته او غير ذلك من ضروب الافعال
على انه لو كان للكلام ظاهر يقتضي خلاف ما ذكرناه وان كنا قد بينا ان

قد بينا ان الامر بخلاف ذلك لجاز ان نعدل عنه ونحمله على خلاف الظاهر
للدليل العقلي الدال على تنزيه الانبيا عليهم السلم عن القبائح
الكلام في قوله ولقد همت به وهم بها اخرج مخرجا واحدا فلم جعلتم همها به متعلقا
بالقبيح وهمه بها متعلقا بالضرب والدفع على ما ذكرتم اما الظاهر
فلا يدل على الامر الذي يتعلق به الهم والعزم منهما جميعا وانما اثبتنا همها
متعلقا بالقبيح لشهادة الكتاب والاثار بذلك وهي ممن يجوز عليها فعل
القبيح ولم يؤمن دليل من جوازه عليها كما امن ذلك فيه عليه السلم والموضع
الذي يشهد بذلك من الكتاب قوله تعالى وقال نسوة في المدينة امراة
العزيز تراود فتاها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنريها في ضلال
مبين وقوله تعالى وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وقوله تعالى حكاية
عنها الان حصحص الحق انا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين وفي
موضع اخر قال فذلكن الذي لمتنني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم
والاثار واردة باطباق مفسري القران ومتاوليه على انها همت بالمعصية
والفاحشة واما هو عليه السلم فقد تقدم من الادلة العقلية ما يدل
على انه لا يجوز ان يفعل القبيح ولا يعزم عليه وقد استقصينا ذلك في
صدر هذا الكتاب فاما ما يدل من القران على انه عليه السلم ما هم
بالفاحشة ولا عزم عليها فمواضع كثيرة منها قوله تعالى كذلك لنصرف عنه

السوء والفحشاء وقوله تعالى ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب ولو كان الامر
على ما قاله الجهال من جلوسه مجلس الخاتنين وانتهائه الى حل السراويل
وحوشي من ذلك لم يكن السوء والفحشاء مصروفين عنه ولكان خائنا
بالغيب وقوله تعالى حاكيا عنها ولقد راودته عن نفسه فاستعصم وفي موضع
آخر انا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين وقول العزيز لما راى القميص
قد من دبر انه من كيدكن ان كيدكن عظيم فنسب الكيد الى المرأة دونه وقوله
تعالى حاكيا عن زوجها لما وقفت على ان الذنب منها وبراءة يوسف عليه السلم منه
يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك انك كنت من الخاطئين وعلى
مذهبهم ان ما يشهد كل واحد منهما يجب ان يستغفر فلم خصت بالاستغفار
دونه وقوله رب السجن احب الي مما يدعونني اليه والا تصرف عني كيدهن اصب
اليهن واكن من الجاهلين فاستجاب له ربه فصرف عنه كيدهن والاستجابة
تؤذن ببراءته من كل سوء وتنبئ انه لو فعل ما ذكروه لكان قد صبا ولم
يصرف عنه كيدهن وقوله تعالى قلن حاش لله ما علمنا عليه من سوء والعزم
على المعصية من اكبر السوء وقوله تعالى حاكيا عن الملك ائتوني به استخلصه
لنفسي فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين ولا يقال ذلك فيمن فعل
ما ادعوه عليه فاي معنى لقول يوسف عليه السلم وما ابرئ
نفسي ان النفس لامارة بالسوء انما اراد الدعاء والمنازعة في الشهوة

والشهوة ولم يرد العزم على المعصية وهو لا يبرئ نفسه عليه السلام الا يبرى منه
طباع البشر وفي ذلك جواب آخر اعتمده ابو علي الجبائي واختاره وان كان
قد سبق اليه جماعة من اهل التأويل وذكروه وهو ان الكلام الذي هو
ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء انما هو من كلام المرأة لا من كلام
يوسف عليه السلام واستشهدوا على صحة هذا التأويل بانه منسوق على
الكلام المحكي عن المرأة بلا شك الا ترى انه تعالى قال قالت امرأة العزيز
الان حصحص الحق انا راودته عن نفسه وانه لمن الصادقين ذلك ليعلم
اني لم اخنه بالغيب وان الله لا يهدي كيد الخائنين وما ابرئ نفسي فنسق
الكلام على كلام المرأة وعلى هذا التأويل يكون تبريها من الخيانة الذ
هو ذلك ليعلم اني لم اخنه بالغيب من كلام المرأة لا من كلام يوسف
المعنى عنه في قولها لم اخنه بالغيب هو يوسف عليه السلام دون زوجها لان
زوجها قد خانته في الحقيقة بالغيب وانما ارادت اني لم اخن يوسف و
هو غائب في السجن ولم اقل فيه لما سئلت عن قصتي معه الا الحق ومن
ذلك من كلام يوسف جعله محمولا على اني لم اخن العزيز في زوجته
بالغيب وهذا الجواب كانه اشبه بالظاهر لان الكلام معه لا ينقطع
عن اتساقه وانتظامه فما معنى سجنه ان كان عند القوم
مبرأ من المعصية متنزها عن الخيانة قد قيل ان العلة في ذلك

فان
قد

السر على المراة والتمويه لامرها حتى لا تفتضح وتنكشف امرها لكل احد والذى يشهد
بذلك قوله تعالى ثم بدا لهم من بعد ما راوا الايات ليسجننه حتى حين و
جواب اخر فى الاية على ان الهم فيها هو العزم وهو ان يحمل الكلام على
التقديم والتاخير ويكون تلخيصه ولقد همت به ولولا ان راى برهان
ربه لهم بها ويجرى فى ذلك مجرى قولهم قد كنت هلكت لولا ان تداركتك
وقتلت لولا ان خلصتك والمعنى لولا تداركى هلكت ولولا تخليصى
لقتلت وان لم يكن وقع هلاك ولا قتل قال الشاعر فلا يدعنى
قومى ليوم كريهة لئن لم اعجل ضربة او اعجل وقال الاخر فلا يدعنى
قومى صريحا لحرة لئن كنت مقتولا ويسلم عامر فقدم جواب لولا فى
بيتين جميعا وقد استبعد قوم تقديم جواب لولا عليها فقالوا لو جاز
ذلك لجاز قولهم قام زيد لولا عمرو وقصدتك لولا بكر وقد بينا بما
اوردناه من الامثلة والشواهد جواز تقديم جواب لولا وان القائل
قد يقول قد كنت قمت لولا كذا وكذا وقد كنت قصدتك لولا ان صدنى
فلان وان لم يقع قيام ولا قصد وهذا الذى هو يشبه الاية دون ما
ذكروه من المثال وبعد فان فى الكلام شرطا وهو قوله تعالى لولا ان
راى برهان ربه فكيف يحمل على الاطلاق مع حصول الشرط وليس لهم
ان يجعلوا جواب لولا محذوفا لان جعل جوابها موجودا اولى وليس

وليس تقدير جواب لولا بابعد من حذف جملة من الكلام واذا جاز عندهم
الحذف لئلا يلزم تقديم الجواب جاز لغيرهم تقديم الجواب حتى لا يلزم الحذف
فان قيل فما البرهان الذي راه يوسف حتى انصرف لاجله عن المعصية
وهل يصح ان يكون البرهان ما روي من ان الله تعالى اراه صورة ابيه يعقوب
عليه السلام عاضا على اصبعه متوعدا له على مفارقة المعصية او يكون ما روي
من ان الملائكة نادته بالزجر والنهي في الحال قلنا ليس يجوز ان يكون
البرهان الذي راه فانزجر به عن المعصية ما ظنه العامة من الامرين
اللذين ذكرناهما لان ذلك يقتضي الالجاء وينافي التكليف ويضاد
المحنة ولو كان الامر على ما ظنوه لما كان يوسف عليه السلام يستحق بتنزهه عما
دعته اليه المراة من المعصية مدحا ولا ثوابا وهذا من اقبح القول
فيه عليه السلام لان الله تعالى قد مدحه لامتناعه من المعصية واثنى عليه بذلك
فقال تعالى كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين
فاما البرهان فيحتمل ان يكون لطفا لطفه الله له في تلك الحال او
قبلها اختار عنده الامتناع من المعاصي والتنزه عنها وهو الذي يقتضي
كونه معصوما لان العصمة هي ما اختير عنده من الالطاف التنزه عن
القبيح والامتناع من فعله ويجوز ان تكون الرؤية هاهنا بمعنى العلم
كما يجوز ان يكون بمعنى الادراك لان كلا الوجهين يحتمله القول و

ذكر آخرون أن البرهان ههنا إنما هو دلالة الله ليوسف عليه السلم على تحريم ذلك
الفعل وعلى من فعله استحق العقاب لأن ذلك أيضاً صادف عن الفعل
ومقوي للداعي إلى الامتناع منه وهذا أيضاً جائز مسئلة فإن قال كيف
يجوز أن يقول يوسف عليه السلم رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه ونحن
نعلم أن سجنهم له معصية كما أن ما دعوه إليه معصية ومحبة المعصية عندكم لا
تكون على الأنبياء الجواب قلنا في تأويل هذه الآية جوابان أحدهما
أنه أراد بقوله أحب إلي أخف علي وأسهل ولم يرد المحبة التي هي الإرادة
على الحقيقة وهذا يجري مجرى أن يخير أحدنا بين فعلين ينزلان به ويكرههما
ويشقان عليه فيقول في الجواب هذا أحب إلي وإنما يريد ما ذكرناه من
السهولة والخفة والجواب الآخر أنه أراد أن توطيني نفسي وتصبيري لها
على السجن أحب إلي من مواقع المعصية فإن قيل هذا خلاف الظاهر
لأنه مطلق وقد أضمرتم فيه قلنا لا بد من مخالفة الظاهر لأن السجن
نفسه لا يجوز أن يكون مراداً ليوسف عليه السلم وكيف يريده وإنما السجن البنيان
المخصوص وإنما يكون للكلام ظاهر بخلاف ما قلناه فكأنه أراد أن
سجني نفسي عن المعصية أحب إلي من مواقعتها فرجع معنى السجن إلى
فعله دون فعلهم وإذا كان الأمر على ما ذكرناه فليس للمخالف أن يضمر
في الكلام أن كوني في السجن وجلوسي فيه أحب إلي بأولى ممن أضمر ما

انّ م

إذا توعدت بالسجن نقيع السجن وإن كانت هذه القراءة أيضاً محتملة للمعنى الذي ذكرناه م

ممن اضمر مما ذكرناه لان كلا الامرين يعود الى السجن ويتعلق به فان قيل كيف
يقول السجن احب الي مما يدعونني اليه وهو لا يحب ما دعوه اليه على وجه من
الوجوه ومن شان هذه اللفظة ان تستعمل بين شيئين مشتركين في
معناهما قلنا قد تستعمل هذه اللفظة فيما لا اشتراك فيه الا ترى ان
من خير بين ما يكرهه وما يحبه سائغ له ان يقول هذا احب الي من هذا
وان لم يحسن ان يقول ذلك مبتدئا من غير ان يخير هذا احب الي من
هذا اذا كانا لا يشتركان في محبته وانما سوغ ذلك على احد الوجهين دون
الاخر ان المخير بين الشيئين في الاصل لا يخير بينهما الا وهما مرادان له او
مما يصح ان يريدهما فموضوع التخيير يقتضي ذلك فان حصل فيما يخالف اصل
موضوعه فمن قال وقد خير بين شيئين لا يحب احدهما هذا احب الي انما
يكون مجيبا بما يقتضيه اصل الموضوع في التخيير ويقارب ذلك قوله عز
وجل قل اذلك خير ام جنة الخلد ونحن نعلم انه لا خير في العقاب وانما
حسن القول لوقوعه موقع التقريع والتوبيخ على اختيار المعاصي على
الطاعات وانهم ما اثروها الا لاعتقادهم ان فيها خيرا ونفعا فقيل
اذلك خير على ما يظنونه ويعتقدونه ام كذا وكذا وقد قال تعالى اذلك
خير اي انما حسن لاشتراك الحالين في باب المنزلة وان لم يشتركا في الخير
والنفع كما قال خير مستقرا واحسن مقيلا ومثل هذا المعنى يتاتى في قوله

رب السجن احب الي لان الامرين يعني المعصية ودخول السجن مشتركان
في ان لكل واحد منهما داعيا وعليه باعثا وان لم يشتركا في تناول المحبة
فجعل اشتراكهما في داعي المحبة اشتراكا في المحبة نفسها واجرى اللفظ على
ذلك **فان قيل** كيف يقول والا تصرف عني كيدهن اصب اليهن
واكن من الجاهلين وعندكم ان امتناع القبيح منه ليس بمشروط بان يصرف
الكيد عنه بل هو ممتنع منه وان وقع الكيد **قلنا** انما اراد يوسف عليه السلام
انك متى لم تلطف لي بما يدعوني الى مجانبة الفاحشة ويثبتني على تركها
صبوت وهذا منه انقطاع الى الله تعالى وتسليم لامره وانه لولا معونته
ولطفه ما نجا من الكيد والكلام وان تعلق في الظاهر بالكيد نفسه
فقال والا تصرف عني كيدهن اصب اليهن فالمراد به الا تصرف عني ضرر
كيدهن لانهن انما اجرين بالكيد مساعدته لهن على المعصية فاذا عصم
منها ولطف له في الانصراف عنها كان الكيد مصروفا عنه من حيث لم
يقع ضرره وما اجرى به اليه ولهذا يقال لمن اجرى بكلامه الى غرض لم يقع
ما قلت شيئا ولمن فعل ما لا تاثير له ما فعلت شيئا وهذا بين بحمد الله
مسألة فان قيل كيف يجوز على يوسف عليه السلم وهو نبي مرسل ان يعول
في اخراجه من السجن على غير الله ويتخذه في ذلك وكيلا في قوله للذي
كان معه اذكرني عند ربك حتى وردت الرواية ان سبب طول حبسه انما
كان

انما كان لانه عول على غير الله تعالى **الجواب** قلنا ان سجنه عليه السلم اذ كان قبيحا
ومنكرا فعلينا ان نتوصل الى ازالته بكل وجه وسبب ونتسبب اليه بكل ما نظن
انه يزيله عنه ونجمع فيه بين الاسباب المختلفة فلا يمتنع على هذا ان يضم الى
رغبته الى الله ورغبته اليه في خلاصه من السجن ان يقول لبعض من يظن انه
سيؤدي قوله اذكرني وينبه على خلاصي وانما القبيح ان يدع التوكل ويقتصر
على غيره فاما ان يجمع بين التوكل والاخذ بالحزم فهو الصواب الذي تقتضيه
الدين والعقل ويمكن ايضا ان يكون الله تعالى اوحى اليه بذلك وامره بأن — اليه
يقول للرجل ما قال **مسئلة** فان قيل ما الوجه في طلب يوسف اخاه من
اخوته ثم حبسه له عن الرجوع الى ابيه مع علمه بما يلحقه عليه من الحزن وهل
هذا الا اضرار به وبابيه **الجواب** قلنا الوجه في ذلك ظاهر لان يوسف
عليه السلم لم يفعل ذلك الا بوحي من الله تعالى اليه وذلك امتحان منه لنبيه يعقوب
عليه السلم وابتلاء لصبره وتعريض للعالي من منزلة الثواب ونظير ذلك امتحانه
له عليه السلم بان صرف عنه خبر يوسف طول تلك المدة حتى ذهب بصره بالبكاء
عليه وانما امرهم يوسف بان يتلطفوا بابيهم في ارساله من غير ان يكذبوه
او يخدعوه فان قال اليس قد قالوا سنراود عنه اباه والمراودة هي الخداع
والمكر قلنا ليس المراودة ما ظننتم بل هي التلطف والتسبب والاحتيال
وقد يكون ذلك من جهة الصدق والكذب وانما امرهم بفعله على احسن الوجوه

فان خالفوه فلا لوم الا عليهم **مسئلة** فان قيل فما معنى جعل السقاية في رحل
اخيه وذلك تعريض منه لاخيه للتهمة ثم ان مؤذنه نادى بانهم سارقون ولم
يسرقوا على الحقيقة **الجواب** قلنا انما جعل السقاية في رحل اخيه والغرض
فيه التسبب الى احتباس اخيه عنده ويجوز ان يكون ذلك بامر الله تعالى وروي
انه اعلم اخاه بذلك ليجعله طريقا الى التمسك به فقد خرج على هذا القول من
ان يكون مدخلا على اخيه غما وترويعا بما جعله من السقاية في رحله وليس
بمعرض له للتهمة له بالسرقة لان وجود السقاية في رحله يحتمل وجوها كثيرة غير
السرقة فليس يجب صرفها اليها الا بدليل وعلى من صرف ذلك الى السرقة من
غير طريق اللوم لتقصيره وتسرعه ولا ظاهر ايضا لوجود السقاية في الرحل
يقتضي السرقة لان الاشتراك في ذلك قائم وقرب هذا الفعل من سائر
الوجوه التي يحتملها على حد واحد فاما نداء المنادي بانهم سارقون فلم يكن
بامره عليه السلم وكيف يامر بالكذب وانما نادى بذلك احد القوم لما فقدوا
الصواع وسبق الى قلوبهم انهم سرقوه وقد قيل ان المراد بانهم سارقون انهم
سرقوا يوسف من ابيه واوهموه انهم يحفظونه فضيعوه والمنادي صادق على
هذا الوجه ولا يمتنع ان يكون النداء باذنه عليه السلم غير ان ظاهر القصة و
اتصال الكلام بعضه ببعض يقتضي ان يكون المراد بالسرقة سرقة الصاع
الذي تقدم ذكره واحسن من هذا فقد قيل ان الكلام خارج عن معنى الاستفهام

الاستفهام وان كان ظاهره الخبر كانه قال انكم لسارقون فاسقط الف الاستفهام
كما سقطت في مواضع قد تقدم ذكرها في قصة ابراهيم عليه السلم وهذا الوجه فيه
بعض الضعف لان الف الاستفهام لا يكاد تسقط الا في موضع يكون على
سقوطها دلالة في الكلام مثل قول الشاعر شعر كذبتك عينك ام رايت
بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا مسئلة فان قيل فما بال يوسف
لم يعلم اباه ولم يخبره ليسكن قلبه ويزول وجده مع علمه بشدة حاله وعظم قلقه
الجواب قلنا في ذلك وجهان احدهما ان ذلك كان ممكنا او كان عليه
قادرا فاوحى الله بان يعدل عن اطلاعه على خبره تشديدا للمحنة عليه وتعريضا
للمنزلة الرفيعة في البلوى ولله تعالى ان يصعب التكليف وان يسهله والوجه
الاخر انه جائز ان يكون عليه السلم لم يتمكن من ذلك ولا قدر عليه فلذلك عدل
عنه مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ورفع ابويه على العرش وخروا له
سجدا وكيف رضي بان يسجدوا له والسجود لا يكون الا لله تعالى الجواب
قلنا في ذلك وجوه منها ان يكون تعالى لم يرد بقوله انهم سجدوا اليه بل
سجدوا لله من اجله ولانه تعالى جمع بينهم وبينه كما يقول القائل انما صليت
لوصولي الى اهلي وانما صمت لشفائي من مرضي وانما يريد من اجل ذلك
فان قيل هذا التاويل يفسده قوله تعالى يا ابت هذا تاويل رؤياي
من قبل قد جعلها ربي حقا قلنا ليس هذا التاويل بمانع من مطابقة

الرؤيا المتقدمة في المعنى دون الصورة لانه عليه السلم لما راى سجود الكواكب
والقمرين له كان تاويل ذلك بلوغه ارفع المنازل واعلى الدرجات ونيله امانيه
واغراضه فلما اجتمع مع ابويه ورآياه في الحال الرفيعة قال ما كان يتمناه من
اجتماع الشمل كان ذلك مصدقا للرؤيا المتقدمة فلذلك قال هذا تاويل
رؤياي من قبل ولا بد لمن ذهب الى انهم سجدوا اليه على الحقيقة من ان يجعل
ذلك مطابقة للرؤيا المتقدمة في المعنى دون الصورة لانه ما كان راى
في منامه ان اخوته وابويه سجدوا له ولا راى في يقظته الكواكب تسجد له
فقد صح ان التطابق في المعنى دون الصورة ومنها ان يكون السجود لله تعالى
غير انه الى جهة يوسف ونحوه كما يقال صلى فلان الى القبلة وللقبلة وهذا
لا يخرج يوسف عليه السلم من التعظيم الا ترى ان القبلة معظمة وان كان السجود
لله تعالى ونحوها ومنها ان السجود ليس يكون بمجرده عبادة حتى يضامه من
الافعال ما يكون عبادة فلا يمتنع ان يكون سجدوا له على سبيل التحية
والاعظام والاكرام ولا يكون ذلك منكرا لانه لم يقع على وجه العبادة
التي يختص بها القديم تعالى وكل هذا واضح مسئلة فان قيل فما معنى
قوله تعالى حكاية عنه عليه السلم من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي
ان ربي لطيف لما يشاء وهذا يقتضي ان يكون قد اطاع الشيطان ونفذ
فيه كيده ونزغه الجواب قلنا هذه الاضافة لا يقتضي ما تضمنه السؤال

ما تضمنه السؤال بل النزغ والقبح كان منهم اليه لا منه اليهم ويجرى ذلك مجرى قول
القائل جرى بيني وبين فلان شر وان كان من احدهما ولم يشتركا فيه مسئلة
فان قيل فما معنى قوله تعالى للعزيز اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم
وكيف يجوز ان يطلب الولاية من قبل الظالم الجواب قلنا انما التمس تمكينه
في خزائن الارض ليحكم فيها بالعدل وليصرفها الى مستحقها وكان ذلك له
من غير ولاية وانما سال الولاية ليتمكن من الحق الذي له ان يفعله ولم يتمكن
من اقامة الحق والامر بالمعروف فان يتسبب اليه ويتوصل الى فعله فلا لوم
في ذلك على يوسف عليه السلم ولا حرج ايوب عليه السلام مسئلة فان قيل
قولكم في الامراض والمحن التي لحقت نبي الله ايوب عليه السلم اوليس قد نطق القرآن
بانها كانت جزاء على ذنب من قوله اني مسني الشيطان بنصب وعذاب والعذاب
لا يكون الا جزاء على ذنب كالعقاب والالام الواقعة على سبيل الامتحان
لا تسمى عذابا ولا عقابا اوليس قد روى جميع المفسرين ان الله تعالى انما
عاقبه بذلك البلاء لتركه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقصته مشهورة يطول
شرحها الجواب قلنا اما ظاهر القرآن فليس يدل على ان ايوب عليه السلم عوقب
بما نزل به من المضار وليس في ظاهره شيء مما ظنه السائل لانه قال تعالى واذكر
عبدنا ايوب اذ نادى ربه اني مسني الشيطان بنصب وعذاب والنصب التعب
وفيه لغتان فتح النون والصاد وضم النون وتسكين الصاد والتعب هو المضرة

التي لا تختص بالعقاب ويكون على سبيل الاختبار والامتحان فالعذاب
هو ايضا يجري مجرى المضار التي لا تختص اطلاق ذكرها بجهة دون جهة ول
هذا يقال للظالم المبتدي بالظلم انه معذب ومضر ومولم وربما قيل معاقب
على سبيل المجاز وليس لفظة العذاب بجارية مجرى لفظة العقاب تقتضي
ظاهرها الجزاء لانها من التعقيب والمعاقبة ولفظة العذاب ليست كذلك
واما اضافته ذلك الى الشيطان وانما ابتلاه الله تعالى به فله وجه صحيح
لانه لم يضف المرض والسقم الى الشيطان وانما اضاف اليه ما كان
يستضر به من وسوسته ويتعب به من تذكيره له ما كان فيه من النعم والعافية
والرخاء ودعائه له الى التضجر والتبرم بما هو عليه ولانه كان ايضا يوسوس
الى قومه بان يستقذروه ويتجنبوه لما كان عليه من الامراض البشعة
المنظر ويخرجوه من بينهم وكل هذا ضرر من جهة اللعين ابليس وقد روي ان
زوجته عليها السلم كانت تخدم الناس في منازلهم وتصير اليه بما ياكله ويشربه
فكان الشيطان يلقي اليهم ان داءه يعدي ويحسن اليهم تجنب خدمة زوجته
من حيث كانت تباشر قروحه وتمس جسده وهذه مضار لا شبهة فيها فاما
قوله تعالى في سورة الانبياء وايوب اذ نادى ربه اني مسني الضر وانت ارحم
الراحمين فاستجبنا له فكشفنا ما به من ضر واتيناه اهله ومثلهم معهم
رحمة من عندنا وذكرى للعابدين فلا ظاهر لها يقتضي ما ذكروه لان الضر

لأن الضرر هو الضرر الذي قد يكون محنة كما يكون عقوبة فأما ما روي في هذا
الباب من جملة المفسرين فمما لا يلتفت إلى مثله لأن هؤلاء لا يزالون يضيفون
إلى الله تعالى وإلى رسله عليهم السلام كل قبيح ومنكر ويقذفونهم بكل عظيم وفي روايتهم
هذه السخيفة ما إذا تأمله المتأمل علم أنه موضوع باطل مصنوع لأنهم رووا أن
الله تعالى سلط إبليس على مال أيوب وغنمه وأهله فلما أهلكهم ودمر عليهم
ورأى صبره وتماسكه قال إبليس للرب يا رب إن أيوب قد علم أنك ستخلف له
ماله وولده فسلطني على جسده فقال قد سلطتك على جسده إلا قلبه وبصره
قال فأتاه ونفخ فيه من لدن قرنه إلى قدمه فصار قرحة واحدة فقذفه على
كناسة لبني إسرائيل سبع سنين أشهر تختلف الدواب في جسده إلى شرح
طويل نصون كتابنا عن ذكر تفصيله فمن يقبل عقله هذا الجهل والكفر كيف
يوثق بروايته ومن لا يعلم أن الله تعالى لا يسلط إبليس على خلقه وأن
إبليس لا يقدر على أن يقرح الأجساد وأن يفعل الأمراض النازلة بأيوب
عليه السلام فلم تكن إلا اختبارا وامتحانا وتعريضا للثواب بالصبر عليها و
العوض العظيم النفيس في مقابلتها وهذه سنة الله تعالى في أوليائه وأصفيائه
وقد روي عن الرسول صلى الله عليه وآله أنه قال وقد سئل أي الناس أشد بلاء
فقال الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل من الناس فقد ظهر من
صبره على محنته وتماسكه ما صار به إلى الآن مثلا حتى روي أنه كان في

خلا ذلك كله شاكراً محتسباً ناطقاً بما له فيه من المنفعة والفائدة وانه ما سمع له
شكوى ولا تفوه بتضجر ولا تبرم فعوضه الله تعالى نعيم الآخرة العظيم التام وان
ردّ ماله واهله ومثلهم معهم رحمة وفي السورة الصاد ووهبنا له اهله ومثلهم معهم
ثم مسح ما به وشفاه وعافاه وامره على ما وردت به الرواية بان ركض برجله الارض
فظهرت عين اغتسل منها فتساقط ما كان على جسده من الداء قال الله تعالى
اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب والركض هو التحريك ومنه ركضت الدابة
فان قيل افتصححون ما روي من ان الجذام اصابه حتى تساقطت اعضاؤه
قلنا اما العلل المستقذرة التي تنفر من راها وتوحشه كالبرص والجذام
فلا يجوز شيء منها على الانبياء لما تقدم ذكره في صدر الكتاب لان النفور
ليس بواقف على الامور القبيحة بل قد يكون من الحسن والقبيح معاً وليس
بمنكر ان يكون امراض ايوب عليه السلم واوجاعه ومحنته في جسمه ثم في اهله
وماله بلغت مبلغاً عظيماً يزيد في الغم والالم على ما ينال المجذوم وليس ننكر
تزايد الالم فيه عليه السلم وانما ننكر ما اقتضى التنفير فان قيل افتقولون
ان الغرض فيما ابتلي ايوب عليه السلم كان الثواب والعوض وهما على الابتلاء و
هو يجوز ان يكون ما في هذه الالام من المصلحة واللطف جاعلاً في غيرها
ثم الذين يالم ام تعدلون من ذلك قلنا اما الالام التي يفعلها الله تعالى
لا على سبيل العقوبة فليس يجوز ان يكون غرضه عز وجل فيها العوض من حيث كان

من حيث كان قادراً على ان يبتدئ بمثل العوض بل الغرض فيها المصلحة وما
يؤدي الى استحقاق الثواب فالعوض تابع والمصلحة اصل وانما يخرج بالعوض
من ان يكون عبثاً فاما الالم اذا كانت فيه مصلحة ولطف وهناك في المعلوم
ما يقوم مقامه فيهما الا انه ليس بألم اما بان يكون لذة او ليس بألم ولا لذة
ففي الناس من ذهب الى ان الالم لا يحسن في هذا الموضع وانما يحسن بحيث
لا يقوم مقامه ما ليس بألم في المصلحة والصحيح انه حسن والله مخير في فعل ايهما شاء
والدليل على صحة ما ذكرناه انه لو قبح والحال هذه لم يخل من ان يكون انما
قبح من حيث كان ظلماً لا يفي بعد الالم في موضع يقوم مقامه غيره او من حيث
كان عبثاً ومعلوم انه ليس بظلم لان العوض الزائد العظيم الذي يحصل عليه
يخرجه من كونه ظلماً وليس ايضاً بعبث لان العبث هو ما لا غرض فيه او
ما ليس فيه غرض مثله وهذا الالم فيه غرض عظيم جليل وهو الذي تقدم
بيانه ولو كان هذا الغرض كان فيه ولا يخرجه من العبث لما اخرجه من
ذلك اذا لم يكن هناك ما يقوم مقامه وليس لهم ان يقولوا انما قبح و
صار عبثاً من حيث كان هناك ما يغني عنه لان ذلك يؤدي الى ان كل
فعلين ألمين كانا او لذتين او ليسا بألمين ولا لذتين او تساوت في افعال م
وجه المصلحة يقبح فعل كل واحد منهما لان العلة التي ادعيت حاصلة وليس
لهم ان يقولوا ان الالم انما يقبح اذا كان فيه من المصلحة مثل ما في معنى له وجه

لتكونوا بالتوبة فاعلين لما يسقط العقاب ولا تقتصروا على القول الذي
لا يقطع على سقوط العقاب عنده وخامسها انه خاطب المشركين بالله
تعالى فقال لهم استغفروه من الشرك بمفارقته ثم توبوا الى الله اى ارجعوا
الى الله بالطاعات وافعال الخير لان الانتفاع بذلك لا يكون الا بتقديم استغفار
من الشرك ومفارقته والتائب والآيب والثائب والمنيب بمعنى واحد و
سادسها ما اوما اليه ابو علي الجبائي في تفسير هذه الآية لانه قال اراد
بقوله استغفروا ربكم ثم توبوا اليه اى اقيموا على التوبة اليه لان التائب الى
الله من ذنوبه يجب ان يكون تائبا الى الله في كل وقت يذكر فيه ذنوبه بعد
توبته الاولى لانه يجب ان يكون مقيما على الندم على ذلك وعلى العزم على
الا يعود الى مثله لانه لو نقض هذا العزم لكان عازما على العود وذلك
لا يجوز وقد حكينا الفاظه بعينها او جملة هذه الوجوه انه اراد التكرار
والتوكيد والامر بالتوبة بعد التوبة كما يقول احدنا لغيره اضرب زيدا
ثم اضربه وافعل هذا ثم افعله وهذا الذي حكيناه عن ابي علي اولى مما
ذكره في صدر هذه السورة لانه قال هناك وان استغفروا ربكم ثم توبوا
اليه بعد ذلك من كل ذنب يكون منكم او معصية وهذا ليس بشيء لانه اذا
حمل الاستغفار المذكور في الآية على التوبة فلا معنى لتخصيصه بما سلف دون
ما ياتي لان التوبة من ذلك اجمع واجبة ولا معنى ايضا لتخصيص قوله ثم توبوا

وكذلك لو نقض الندم لكان راضيا بالمعصية مسرورا بها وذلك لا يجوز

لتخصيصه ظ

ثم تتوبوا اليه من المعاصي المستقبلة دون الماضية لان الماضي والمستقبل
مما يجب التوبة منه فلذا ما حكيناه اولا اشبه واولى مسئلة فان قيل
فما الوجه في عدول شعيب عليه السلام عن جواب ابنته في قولها يا ابت استأجره ان
خير من استأجرت القوي الامين الى قوله لموسى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي
هاتين وهي لم تسأله النكاح ولا عرضت به فترك اجابتها عن كلامها وخرج
الى شيء لم تجر ما يقتضيه الجواب قلنا انها لما سألته ان يستأجره ومدحته
بالقوة والامانة ما كان كلامها دالا الا على الترغيب فيه والتقريب منه ومدحه
له بما يدعو الى مناكحته فبذل له النكاح الذي يقتضي غاية الاختصاص فما فعله
شعيب عليه السلام في غاية المطابقة لجوابها ولما يقتضيه سؤالها مسئلة فان
قيل فما معنى قول شعيب عليه السلام اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين على ان تأجرني
ثماني حجج فان اتممت عشرا فمن عندك وما اريد ان اشق عليك ستجدني ان
شاء الله من الصالحين فكيف يجوز في الصداق التخيير والتفويض واي فائدة
للبنت فيما شرطه هو لنفسه وليس يعود عليها منه نفع الجواب قلنا
يجوز ان يكون الغنم لشعيب عليه السلام وكانت الفائدة باستئجار من يرعاها عائدة
عليه الا انه اراد ان يعوض بنته عن قيمة رعيها فيكون ذلك مهرا لها فاما التخيير
فلم يكن الا فيما زاد على ثماني حجج ولم يكن فيما شرطه مقترحا تخييرا وانما كان فيما
تجاوزه وتعداه وجاز ذلك وهو انه يجوز ان يكون الغنم كانت للبنت وكان

الأب متولي لأمرها والقابض لصداقها لانه لا خلاف ان قبض الاب مهر ابنته
البكر البالغ جائز وانه ليس لاحد من الاولياء ذلك غيره واجمعوا على ان بنت
شعيب كانت بكرا ووجه اخر وهو ان يكون حذف ذكر الصداق وذكر ما شرط
لنفسه مضافا الى الصداق لانه جائز ان يشترط الولي لنفسه ما يخرج عن الصداق
وهذا الجواب يخالف الظاهر لان قوله تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين
على ان تأجرني يقتضي ظاهره ان احدهما جزاء على الاخر ووجه اخر وهو انه يجوز
ان يكون من شريعته عليه السلم العقد بالتراضي من غير صداق معين ويكون قوله
عليه السلم على ان تأجرني على غير وجه الصداق وما تقدم من الوجوه اقوى
[illegible] فان قيل فما الوجه في قتل موسى عليه السلم القبطي و
ليس يخلو من ان يكون مستحقا للقتل او غير مستحق فان كان مستحقا فلا
معنى لندمه وقوله هذا من عمل الشيطان وقوله رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي
وان كان غير مستحق فهو عاص في قتله وما بنا حاجة الى ان نقول ان القتل لا
يكون صغيرة لانكم تنفون الصغيرة والكبيرة من المعاصي عنهم الجواب
قلنا مما يجاب به عن هذا السؤال ان موسى عليه السلم لم يتعمد القتل ولا اراده
وانما اجتاز فاستغاثه رجل من شيعته على رجل من عدوه بغى عليه وظلمه
وقصد الى قتله فاراد موسى عليه السلم ان يخلصه من يده ويدفع عنه مكروهه
فادى ذلك الى القتل من غير قصد اليه فكل الم يقع على سبيل المدافعة للظالم

المدافعة للظالم من غير ان يكون مقصودا فهو حسن غير قبيح ولا يستحق العوض
ولا فرق بين ان تكون المدافعة من الانسان عن نفسه وبين ان تكون من غيره
في هذا الباب والشرط في الامرين ان يكون الضرر غير مقصود وان يكون
القصد كله الى دفع المكروه والمنع من وقوع الضرر فان ادى ذلك الى ضرر
فهو غير قبيح ومن العجب ان ابا علي ذكر هذا الوجه في تفسيره ثم نسب الى موسى عليه السلام
الى انه فعل معصية صغيرة ونسب معصيته الى الشيطان فقال في قوله اني ظلمت
نفسي فاغفر لي فغفر له اي في هذا الفعل الذي لم تأمرني به وندم على ذلك
وتاب الى الله منه فيا ليت شعري ما الذي فعل مما لم يؤمر به وهو انما دافع الظالم
ومانعه ووقعت الوكزة منه على وجه الممانعة من غير قصد ولا شبهة فان
الله تعالى امره بدفع الظالم فكيف فعل ما لم يؤمر به وكيف يتوب من فعل الواجب
واذا كان يريد ان ينسب المعصية اليه فما الحاجة الى ذكر المدافعة والممانعة
ولم لا يجعل الوكزة مقصودة على وجه تكون المعصية صغيرة فان قيل
فاليس لا بد ان يكون قاصدا الى الوكزة وان لم يكن مريدا بها اتلاف النفس
قلنا ليس يجب ما ظننتم وكيف تجعل الوكزة مقصودة وقد بينا الكلام
على ان القصد كان الى التخليص والمدافعة ومن كان انما يريد المدافعة
لا يجوز ان يقصد الى شيء من الضرر وانما وقعت الوكزة وهو لا يريدها
وانما اراد التخليص فادى ذلك الى الوكزة والقتل ووجه اخر وهو ان الله

فان قيل

قلنا

تعالى كان عرّف موسى استحقاق القبطي القتل بكفره وندبه الى تاخير قتله الى حال

التمكن فلما راى موسى عليه السلم منه الاقدام على شيعته تعمد قتله تاركا لما ندب رجل من؟

اليه من تاخير قتله فاما قوله هذا من عمل الشيطان ففيه وجهان احدهما اراد

ان تزيين قتلي له وتركي لما ندبت اليه من تاخيره وتفويتي ما استحق عليه من

الثواب من عمل الشيطان والوجه الاخر انه يريد من عمل المقتول من عمل

الشيطان مفصحا بذلك عن خلافه لله تعالى واستحقاقه للقتل فاما

قوله تعالى رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي فهو مثل قول ادم عليه السلم ربنا ظلمنا

انفسنا وان لم تغفر لنا الاية والمعنى احد الوجهين اما على سبيل الانقطاع

والرجوع الى الله والاعتراف بالتقصير عن حقوق الله وان لم يكن هناك

ذنب او من حيث حرم نفسه الثواب المستحق بفعل الندب فاما قوله فاغفر لي

وانما اراد به فاقبل مني هذه القربة والطاعة والانقطاع لان قبول

الاستغفار والتوبة يسمى غفرانا واذا شارك هذا القبول غيره في معنى

استحقاق الثواب والمدح جاز ان يسمى بذلك ثم يقال لمن ذهب الى ان

القتل منه عليه السلم كان صغيرة ليس يخلو من ان يكون قتله متعمدا وهو مستحق

للقتل او قتله عمدا وهو مستحق للقتل او قتله خطا وهو مستحق او غير مستحق

والقسم الاول يقتضي ان يكون عاصيا حاله والثاني لا يجوز مثله على النبي

عليه السلم لانه قتل النفس عمدا بغير استحقاق فلو جاز ان يكون صغيرة على بعض

على بعض الوجوه جاز ذلك في الزنا وعظائم الذنوب فان ذكروا في الزنا وما اشبهه
التنفير فهو في القتل اعظم وان كان قتله خطأ من غير تعمد وهو مستحق او غير مستحق
ففعله خارج من باب القبيح جملة فما الحاجة الى ذكر الصغيرة مسألة فان
قيل كيف يجوز لموسى عليه السلم ان يقول لرجل من شيعته ليستصرخه انك لغوي
مبين الجواب قلنا ان قوم موسى كانوا اغلاظا جفاة الا ترى الى
قولهم بعد مشاهدة الايات لما راوا من يعبد الاصنام اجعل لنا الها
كما لهم الهة وانما خرج موسى خائفا عن نفسه من قوم فرعون بسبب قتله
القبطي فراى ذلك الرجل يخاصم رجلا من اصحاب فرعون فاستنصر
موسى فقال له عند ذلك لغوي مبين واراد انك خائب في طلب ما
لا تدركه وتكلف ما لا تطيقه ثم قصد الى نصرته كما نصره بالامس على
الاخر فظن انه يريده بالبطش لبعد فهمه فقال له اتريد ان تقتلني
كما قتلت نفسا بالامس ان تريد الا ان تكون جبارا في الارض وما تريد
ان تكون من المصلحين فعدل من قتله وصار ذلك سببا للشياع
الخبر بقتل القبطي بالامس مسألة فان قيل فما معنى قول فرعون لموسى
عليه السلم وفعلت فعلتك التي فعلت وانت من الكافرين وقوله عليه السلم فعلتها
اذن وانا من الضالين وكيف نسب موسى الضلال الى نفسه ولم يكن
عندكم في وقت من الاوقات ضالا الجواب قلنا اما قوله وانت من

الكافرين فانما اراد به من الكافرين لنعمتي وحق تربيتي فان فرعون كان
المربي لموسى عليه السلم الى ان كبر وبلغ الا ترى الى قوله تعالى حكاية عنه الم نربك
فينا وليدا ولبثت فينا من عمرك سنين واما قول موسى عليه السلم فعلتها اذن
وانا من الضالين فانما اراد به من الذاهبين عن ان الوكزة تاتي على النفس
وان المدافعة تفضي الى القتل وقد يسمى الذاهب عن الشيء انه ضال عنه
ويجوز ايضا ان يريد انني ضللت عن فعل المندوب اليه من الكف عن القتل
في تلك الحال والفوز بمنزلة الثواب مسئلة فان قيل كيف جاز لموسى عليه السلم
وقد قال الله تعالى ائت القوم الضالين ان يقول في الجواب اني اخاف ان
يكذبون ويضيق صدري ولا ينطلق لساني فارسل الى هارون وهذا
استعفاء من الرسالة الجواب قلنا ان ذلك ليس باستعفاء كما تضمنه
السؤال بل كان عليه السلم قد اذن له في ان يسأل ضم اخيه عليهما السلم في الرسالة
اليه قبل هذا الوقت وضمنت له الاجابة الا ترى الى قوله تعالى وهل اتيك
حديث موسى اذ رأى نارا الى قوله واجعل لي وزيرا من اهلي هارون فاجابه
الله الى مسئلته بقوله قد اوتيت سؤلك يا موسى وهذا يدل على ان تقدمه
بالاجابة الى مسئلة تقدمت وكان مأذونا له فيها فقال اخاف ان
يكذبون ويضيق صدري ولا ينطلق لساني شرحا لصورته وبيانا
عن حاله المقتضية لضم اخيه اليه في الرسالة فلم تكن مسئلة الا عن اذن

مسألة

عن اذن وعلم وثقة بالاجابة [red ink, faded] فان قيل كيف جاز لموسى عليه السلم ان
يأمر السحرة بالقاء الحبال والعصي وذلك كفر وسحر وتلبيس وتمويه ولا
بمثله لا يحسن [red ink, faded] قلنا لا بد من ان يكون في امره عليه السلم بذلك شرط

الجواب

فكأنه قال القوا ما انتم ملقون ان كنتم محقين وكان لكم فيما تفعلونه حجة و
حذف الشرط لدلالة الكلام عليه واقتضاء الحال به وقد جرت العادة باستعمال
هذا الكلام محذوف الشرط مرادا وليس يجري هذا مجرى قوله تعالى فأتوا
بسورة من مثله وهو يعلم انهم لا يقدرون على ذلك وما اشبهه هذا لانه
من لفظة التحدي لان التحدي وان كان بصورة الامر فليس بامر في
الحقيقة ولا لصاحبه ارادة الفعل وكيف يكون لصاحبه الارادة وانه
يعلم استحالة وقوع ذلك منهم وتعذره عليهم وانما الغرض في التحدي
لاقامة الحجة على المتحدى واظهار عجزه وقصوره عما تحدى به وليس ما
فعل نبينا وله الارادة والامر بالقاء الحبال والعصي بخلاف ذلك لانه
مقدور ممكن فليس يجوز ان يقال ان القصد به هو اظهار عجزهم عن القائها
وتعذره عليهم ما دعوا اليه فلم يبق ذلك الا انه امر بشرط ويمكن ان يكون
على سبيل التحدي بان يكون دعاهم الى الالقاء على وجه يساوي به ما يحيلون
فيما القوه السعي والتصرف من غير ان يكون له حقيقة لان ذلك غير مساو
ما ظهر على يده من انقلاب عصاه حية على الحقيقة دون التخييل واذا كان

ذلك ليس في مقدورهم فانما احتاج اليهم به ليظهر حجته وتتوجه دلالته وهذا واضح
وقد بينه الله تعالى في القرآن باوضح ما يكون فقال وجاء السحرة فرعون قالوا
ان لنا لاجرا ان كنا نحن الغالبين قال نعم وانكم اذا لمن المقربين قالوا
يا موسى اما ان تلقي واما ان نكون نحن الملقين قال القوا فلما القوا سحروا
اعين الناس واسترهبوهم وجاؤا بسحر عظيم واوحينا الى موسى ان الق عصاك
فاذا هي تلقف ما يافكون فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون فغلبوا
هنالك وانقلبوا صاغرين فان قيل فمن اي شيء خاف موسى
حتى حكى الله تعالى عنه الخيفة في قوله عز وجل فاوجس في نفسه خيفة موسى
او ليس خوفه يقتضي شكه في صحة ما اتى به قلنا لم يخف من الوجه
الذي تضمنه السؤال وانما راى من قوة التلبيس والتخييل ما اشفق عنده
من وقوع الشبهة على من لم ينعم النظر فآمنه الله تعالى من ذلك وبين ان حجته
ستتضح للقوم بقوله تعالى لا تخف انك انت الاعلى فان قيل
فما معنى قوله تعالى حاكيا عن موسى ربنا انك آتيت فرعون وملاه زينة
واموالا في الحيوة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على اموالهم
واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم قلنا اما قوله
ليضلوا عن سبيلك ففيه وجوه اولها انه اراد لئلا يضلوا فحذف
وهذا له نظائر كثيرة في القرآن وكلام العرب فمن ذلك قوله ان تضل احديهما

ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى وانما اراد ان لا تضل وقوله تعالى
ان تقولوا يوم القيمة انا كنا عن هذا غافلين وقوله تعالى والقى في الارض
رواسي ان تميد بكم وقال الشاعر شعر نزلتم منزل الاضياف منا فعجلنا القرى
ان تشتمونا والمعنى لان لا تشتمونا فان قيل ليس هذا نظير قوله تعالى
ليضلوا عن سبيلك لانكم حذفتم في الاية ان ولا معا وما استشهدتم به انما
حذف منه لفظة لا فقط قلنا كل ما استشهدنا به فقد حذف منه اللام ولا
معا الا ترى ان تقدير الكلام لان لا تشتمونا وفي الاية حذفنا ايضا حرفان
وهما ان ولا وانما جعلنا حذف اللام فيما استشهدنا به بازاء حذف ان في
الاية من حيث كانا جميعا ينبئان عن الغرض ويدلان على القصد الا ترى
انهم يقولون جئتك لتكرمني كما يقولون جئتك ان تكرمني والمعنى ان غرضي
الكرامة فاذا جاز ان يحذفوا احد الحرفين جاز ان يحذف الاخر وثانيها ان
اللام هنا لام العاقبة وليست بلام الغرض ويجري مجرى قوله فالتقطه آل
ليكون لهم عدوا وحزنا وهم لم يلتقطوه لذلك بل للخلاف غير ان العاقبة لما
كانت ما ذكره حسن ادخال اللام ومثله قول بعض الشعراء وللموت تغذو الوالدات
سخالها كما لخراب الدار تبنى المنازل ونظائر ذلك كثيرة فكانه تعالى لما
علم ان عاقبة امرهم الكفر وانهم لا يموتون الا كفارا واعلم بذلك نبيه عليه السلم
حسن ان يقول انك اتيتهم الاموال ليضلوا وثالثها ان يكون مخرج الكلام

مخرج النفي والانكار ومن زعم ان الله تعالى فعل ذلك ليضلهم ولا يمتنع
ان يكون هناك من يذهب الى مذهب المجبرة في قوله ان الله تعالى يضل عن الدين
فرد بهذا الكلام عليه كما يقول احدنا اما ابيت عبدي ما آتيته من الاموال
ليعصيني ولا يطيعني وهو انما يريد الانكار على ما يظن ذلك به ونفي اضافة
المعصية اليهم وهذا الوجه لا يتصور الا على احد وجهين اما بان يقدر فيه
الاستفهام وان حذف حرفه او بان يكون اللام في قوله ليعصيني لام العاقبة
التي قد تقدم بيانها ومتى رفعنا من اوهامنا هذين الوجهين لم يتصور ان يكون
الكلام خارجا مخرج النفي والانكار وربما بعها ان يكون اراد الاستفهام في
كثير من الكلام وهذا الجواب يضعف لان حرف الاستفهام لا يكاد يحذف
الا وفي الكلام دلالة عليه وعوض منه مثل قول الشاعر شعر كذبتك عينك
ام رايت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالا لان لفظة ام تقتضي الاستفهام
وقد سأل ابو علي الجبائي نفسه عن هذا السؤال في التفسير واجاب عنه بان في الآية
ما يدل على حذف حرف الاستفهام وهو دليل العقل الدال على ان الله لا يضل
العباد عن الدين ودليل العقل اقوى مما يكون في الكلام دالا على حرف الاستفهام
وهذا ليس بشيء لان دليل العقل وان كان اقوى من كل دليل يصحب الكلام
فانه ليس يقتضي في الآية ان يكون حرف الاستفهام منها محذوفا لا محالة
لان العقل انما يقتضي تنزيه الله تعالى عن ان يكون مجريا بشيء من افعاله الى

أفعاله الى اضلال البعيد عن الدين وقد يمكن صرف الآية الى ما يطابق دليل
العقل من تنزيهه عن القبيح من غير أن يذكر الاستفهام ويحذف حرفه اذا كان
ذلك ممكنا لم يكن في العقل دليل على حذف حرف الاستفهام وانما كان يكون
فيه دليل على ذلك لو كان يتعذر تنزيهه تعالى عن ارادة الضلال الا بتقدير الاستفهام
فأما قوله تعالى فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم فأجود ما قيل فيه أنه عطف
على قوله ليضلوا وليس بجواب لقوله ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم
وتقدير الكلام ربنا انك آتيت فرعون وملأه زينة واموالا في الحيوة
الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم ربنا اطمس
على اموالهم واشدد على قلوبهم وهذا الجواب يطابق ان يكون اللام للعاقبة
وان يكون المعنى فيها لئلا يضلوا ايضا وقال قوم انه اراد فلن يؤمنوا
فأبدل الالف من النون الخفيفة كما قال الاعشى شعر وصل على حين العشيات
والضحى ولا تحمد المثرين والله فاحمدا اراد فاحمدن فأبدلها وكما قال
عمر بن ابي ربيعة شعر وقمير بدا ابن خمس وعشرين له قالتا الفتاتان قوما
يريد قومن ومما استشهد به من اجاب بهذا الجواب الذي ذكرناه انفا في
ان الكلام خبر وان خرج مخرج الدعاء ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله من قوله
لن يلدغ المؤمن من جحر مرتين وهذا نهي وان كان مخرجه مخرج الخبر
وتقدير الكلام لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين لانه لو كان خبرا لكان كذبا واذا

جاز ان يراد بما لفظه لفظ الخبر النهي جاز ان يراد بما لفظه الدعاء الخبر ويكون المراد
بالكلام فلن يؤمنوا وقد ذكر ابو علي اقواما من اهل اللغة قالوا انه نصب قوله
فلا يؤمنوا لانه وقع موقع جواب الامر الذي هو قوله ربنا اطمس على اموالهم واشدد
على قلوبهم فلما وقع موقع جواب الامر وفيه الفاء نصبه باضمار ان لان جواب
الامر بالفاء منصوب في اللغة فنصب هنا لما اجراه مجرى الجواب وان لم
يكن في الحقيقة جوابا ومثله قول القائل انظر الى الشمس تغرب بالجزم وتغرب
هو ليس جواب الامر على الحقيقة لانها لا تغرب بنظر هذا الناظر ولكنها
وقع موقع الجواب اجراه مجراه في الجزم وان لم يكن جوابا في الحقيقة وقد ذكر
ابو مسلم محمد بن بحر في هذه الاية وجها اخر وهو من اغرب ما ذكر فيها وهو
انه تعالى انما اتى فرعون وملاه الزينة والاموال في الدنيا على طريق العذاب
لهم والانتقام منهم لما كانوا عليه من الكفر والضلال وعلمه من احوالهم
في المستقبل من انهم لا يؤمنون ويجري ذلك مجرى قوله فلا تعجبك اموالهم
ولا اولادهم انما يريد الله ليعذبهم بها في الحيوة الدنيا وتزهق انفسهم وهم
كافرون فسال موسى عليه السلم ربه وقال ربنا انك اتيتهم هذه الاموال والزينة في
الحيوة الدنيا على طريق العذاب ولتضلهم في الاخرة على سبيلك التي هي سبيل
الجنة وتدخلهم النار بكفرهم ثم سأله ان يطمس على اموالهم بان يسلبهم اياها يريد
ذلك في حشرهم وعذابهم ومكرهم ويشد على قلوبهم بان يميتهم على هذه الحال

تمام
وحذفت منه النون وهو يريد
في المعنى لا يؤمنون على سبيل
الخبر عنهم لان قوله فلا
يؤمنوا الخ

على هذه الحال المكروهة وهذا جواب قريب من الصواب **مسئلة** فان قالوا
فما الوجه في قوله تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب ارني انظر اليك
اوليس هذه المسئلة تدل على جواز الرؤية عليه تعالى لانها لو لم تجز لم يسع ان يسألها
موسى كما لا يجوز ان يسأله اتخاذ الصاحبة والولد **الجواب** قلنا اولى ما
اجيب عن هذه الاية ان يكون عليه السلم لم يسأل الرؤية لنفسه وانما سألها لقومه
فقد روي ان قومه طلبوا منه ذلك فاجابهم بان الرؤية لا تجوز عليه تعالى فلجوا به
والحوا عليه في ان يسأل الله ان يريهم نفسه وطلب ما في ظنه ان الجواب اذا ورد
من جهته كان احسم للشبهة وانفى لها فاختار السبعين الذين حضروا الميقات
ليكون المسئلة بمحضر منهم فيعرفوا ما يرد من الجواب فسأل عليه السلم على ما نطق به
القران واجيب بما يدل على ان الرؤية لا تجوز عليه تعالى ويقوي هذا الجواب
امور منها قوله تعالى يسألك اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا من السماء فقد
سألوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة بظلمهم و
منها قوله تعالى واذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فاخذتكم
الصاعقة وانتم تنظرون ومنها قوله تعالى فلما اخذتهم الرجفة قال رب لو
شئت اهلكتهم من قبل واياي اتهلكنا بما فعل السفهاء منا فاضاف ذلك
الى السفهاء وهذا يدل على انه كان بسببهم من حيث سألوا ما لا يجوز عليه
تعالى ومنها ذكر الجهرة في الرؤية وهي لا تليق الا برؤية البصر دون العلم وهذا

يقوى ان الطلب لم يكن للعلم الضرورى ما سنذكره فى الجواب الثانى لهذا الكلام على
ومنها قوله انظر اليك لانا اذا حملنا الاية على طلب الرؤية للقوم امكن ان يجرى
قوله انظر اليك على حقيقته واذا حملنا الاية على العلم الضرورى احتيج الى
حذف فى الكلام فيصير تقديره ارنى انظر الى الايات التى عندها اعرفك
ضرورة ويمكن فى هذا الوجه الاخير الجواب خاصة ان يقال اذا كان المذهب
الصحيح عندكم ان النظر فى الحقيقة غير الرؤية فكيف يكون قوله انظر اليك على
الحقيقة فى جواب من يحمل الاية على طلب الرؤية لقومه فان قلتم لا يمتنع ان
يكونوا التمسوا الرؤية التى يكون معها النظر والتحديق الى الجهة على حسب ما الفوه
قيل لكم هذا ينقض قولكم فى هذا الجواب بين سؤال الرؤية وبين سؤال
جميع ما يستحيل عليه من الصاحبة والولد وما يقتضى الجسمية بان تقولوا الشك
فى الرؤية لا يمنع من صحة معرفة السمع والشك فى جميع ما ذكرناه يمنع من ذلك
لان الشك الذى لا يمنع من معرفة السمع انما هو فى الرؤية التى لا يكون
معها نظر ولا يقتضى التشبيه فان قلتم يحمل النظر على ان المراد به نفس الرؤية
على سبيل المجاز لان من عادة العرب ان يسموا الشى باسم طريقه وما قاربه
وداناه قيل لكم فكانكم عدلتم من مجاز الى مجاز فلا قوة فى هذا الوجه و
الوجوه التى ذكرناها فى تقوية هذا الجواب المتقدمة اولى وليس لاحد
ان يقول لو كان موسى عليه السلام انما سال الرؤية لقومه لم يضف السؤال الى

السؤال الى نفسه فيقول لسيدي ارني انظر اليك ولا كان الجواب ايضاً مختصاً
به في قوله تعالى وذلك انه غير ممتنع وقوع الاضافة على هذه الوجوه مع ان
المسئلة كانت من اجل الغير اذا كان هناك دلالة تؤمن من اللبس وهذا يقول
احدنا اذا شفع في حاجة غيره للمشفوع اليه اسألك ان تفعل بي كذا وكذا و
تجيبني الى كذا ويحسن ان يقول المشفوع اليه قد اجبتك وشفعتك وما جرى
مجرى هذه الالفاظ وانما حسن هذا لان للسائل في المسئلة غرضاً وان رجعت
الى الغير فتحققه بها تكفله كتكفله اذا اختصه **فان قيل** كيف يسأل الرؤية   فان قيل
لقومه مع علمه باستحالتها وان جاز ذلك ليجوزن ان يسأل القوم ما يستحيل
عليه من كونه جسماً وما اشبهه متى شكوا فيه **قلنا** انما صح المسئلة في   قلنا
الرؤية ولم يصح فيما سألت عنه لان مع الشك في جواز الرؤية التي لا تقتضي
كونه جسماً يمكن معرفة السمع وانه تعالى حكيم صادق في اخباره فيصح ان
يعرفوا بالجواب الوارد من جهة الله تعالى استحالة ما شكوا في جوازه و
مع الشك في كونه جسماً لا يصح معرفة السمع فلا ينتفع بجوابه ولا
يثمر علماً وقد قال بعض من تكلم في هذه الآية قد كان جائزاً ان يسأل
موسى عليه السلم لقومه ما لم يعلم استحالته وان كانت دلالة السمع لا تثبت
قبل معرفته كان المعلوم ان ذلك صلاحاً للمكلفين في الدين وان ورود   متى ٣
الجواب يكون لطفاً لهم في النظر في الدلالة واصابة الحق منها غير ان من اجاز

بذلك شرط ان يبين النبي عليه السلم انه عالم باستحالة ما سال فيه وان غرضه في السؤال
ان يرد الجواب فيكون لطفا وجواب اخر في الاية وهو ان يكون موسى عليه السلم
انما سال ربه تعالى ان يعلمه نفسه ضرورة باظهار بعض اعلام الاخرة التي
تضطره عندها الى المعرفة فتزول عنه الخواطر ومنازعة الشكوك والشبهات
ويستغني عن الاستدلال فتخفف المحنة عنه بذلك كما سال ابرهيم عليه السلم ربه
تعالى ان يريه كيف يحيي الموتى طلبا لتخفيف المحنة وان كان قد عرف ذلك قبل
ان يحيه له والسؤال وان وقع بلفظ الرؤية فان الرؤية تفيد العلم كما تفيد
الادراك بالبصر قال الشاعر رايت الله اذ سمى نزارا واسكنهم بمكة
قاطنينا واحتمال الرؤية العلم اظهر من ان يدل عليه لاستشهاد ووجه
وقال الله تعالى لن تراني اي لم تعلمني على هذا الوجه الذي التمسته ثم اكد ذلك
بان اظهر في الجبل من الايات والعجائب ما دل به على ان المعرفة الضرورية
في الدنيا مع التكليف وبقائه لا يجوز وان الحكمة تمنع منها والوجه الاولى
اولى لما ذكرناه متقدما من الوجوه ولان موسى عليه السلم لا يخلو من ان يكون
شاكا في ان المعرفة الضرورية لا يصح حصولها في الدنيا او غير شاك فان
كان شاكا فالشك فيما يرجع الى اصول الديانات وقواعد التكليف لا
يجوز على الانبياء لا سيما وقد يجوز ان يعلم ذلك على حقيقة بعض اممهم فيزيد
عليهم في المعرفة وهذا ابلغ في التنفير عنهم من كل شيء يمنع منه وان كان موسى عليه السلم

عليه السلم عالما بذلك وغير شاك فلا وجه لسواله الا ان يقال انه سال القوم فيعود
الى معنى الجواب الاول وقد حكى جواب ثالث في هذه الاية عن بعض من تكلم في
تاويلها من اهل التوحيد وهو ان قال يجوز ان يكون موسى عليه السلم في وقت
مسئلته ذلك شاكا في جواز الرؤية عليه تعالى فسال عن ذلك ليعلم هل يجوز
عليه ام لا قال وليس شكه في ذلك مانع ان يعرف الله تعالى بصفاته بل يجري مجرى
الشك في جواز الرؤية على بعض ما لا نرى من الاعراض في انه غير مخل بما يحتاج
اليه معرفته تعالى قال ولا يمتنع ان يكون غلطه في ذلك ذنبا صغيرا ويكون التوبة
الواقعة منه لاجله وهذا الجواب يبعد من قبل ان الشك في جواز الرؤية التي
لا تقتضي تشبيها وان كان لا يمنع من معرفة صفاته فان الشك في
ذلك لا يجوز على الانبياء عليهم السلم من حيث يجوز من بعض من بعثوا اليه ان
يعرف ذلك على حقيقته فيكون النبي شاكا فيه والمبعوث عارفين به مع رجوعهم
في المعارف بالله تعالى وما يجوز عليه وما لا يجوز اليه وهذا يزيد في التنفير
عن كل ما يوجب تنفيرا الانبياء عليهم السلم منه **فان قيل** فعن اي شي كانت
توبة موسى عليه السلم على الجوابين المتقدمين **قلنا** اما من ذهب الى ان المسئلة
كانت لقومه فانه يقول انما تاب لانه اقدم على ان سال على لسان قومه ما لم
يوذن له فيه وليس للانبياء عليهم السلم ذلك لانه لا يومن ان يكون الصلاح
في المنع منه فيكون ترك اجابتهم منفرا عنهم وليس يجري مسئلتهم على سبيل

الاستبداد وبغير حضرة قومهم مجرى ما ذكرناه لأنه يجوز أن يسألوا ما [illegible]
ما لم يؤذن فيه لأن منعهم منه لا يقتضي تنفيرا ومن ذهب إلى أنه سأل المعرفة
الضرورية يقول إنه تاب من حيث سأل معرفة لا يقتضيها التكليف وفي
الناس من قال إنما تاب من حيث ذكر في الحال ذنبا صغيرا متقدما والذي
يجب أن يقال في لفظة ذكر التوبة أنه وقع على سبيل الانقطاع إلى الله تعالى
والرجوع إليه والتقرب منه وإن لم يكن هناك ذنب معروف وقد يجوز أيضا
أن يكون الغرض في ذلك مضافا إلى ما ذكرناه من الاستكانة والخضوع
والعبادة تعليمنا وتوقيفنا على ما نستعمله وندعو به عند نزول الشدائد
وظهور الأهوال وتنبيه القوم المخطئين خاصة على التوبة مما التمسوه من
الرؤية المستحيلة على الله تعالى فإن الأنبياء عليهم السلام وإن لم يقع منهم القبائح
فقد يقع من غيرهم ويحتاج من وقع ذلك منه إلى التوبة والاستغفار
والاستقالة وهذا بين بحمد الله ومنه مسألة فإن قيل فما وجه قوله
تعالى حكاية عن موسى عليه السلام وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه قال
ابن أم إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الأعداء
ولا تجعلني مع القوم الظالمين أوليس ظاهر الآية على أن هارون عليه السلام
أحدث ما أوجب إيقاع ذلك الفعل به وبعد فما الاعتذار لموسى عليه السلام
من ذلك وهو فعل السخفاء والمتسرعين وليس من عادة الحكماء المتماسكين

الحكماء المتماسكين الجواب قلنا ليس فيما حكاه الله تعالى من فعل موسى باخيه
ما يقتضي وقوع معصية ولا قبيح من واحد منهما وذلك ان موسى عليه السلم اقبل هو
غضبان على قومه لما احدثوا بعده مستعظما لفعلهم مفكرا فيما كان منهم فاخذ
براس اخيه يجره اليه كما يفعل الانسان بنفسه مثل ذلك عند الغضب وشدة الفكر
الا ترى ان المفكر الغضبان قد يعض على شفتيه ويفتل اصابعه ويقبض
على لحيته فاجرى موسى اخاه مجرى نفسه لانه كان اخاه وشريكه ومن يمسه من
الخير والشر ما يمسه فصنع ما يصنعه الرجل بنفسه واحوال الخبر احوال الفكر و
الغضب فهذه الامور تختلف احكامها بالعادات فيكون ما هو اكرام في
بعضها استخفافا في غيرها ويكون ما هو استخفاف في موضع اكراما
في موضع اخر فاما قوله لا تاخذ بلحيتي ولا براسي فليس يدل على انه وقع على
سبيل الاستخفاف بل لا يمتنع ان يكون هارون عليه السلم خاف من بني اسرائيل
بسوء ظنهم انه منكر عليه معاتب له ثم ابتدا بشرح قصته فقال في موضع اخر
اني خشيت ان تقول فرقت بين بني اسرائيل ولم ترقب قولي وفي موضع
اخر ابن ام ان القوم استضعفوني الى اخر الاية ويمكن ان يكون قوله لا تاخذ
بلحيتي ولا براسي ليس على سبيل الاستعاض والانفة لكن معنى كلامه لا
تغضب ولا تشتد جزعك واسفك لانا اذا كنا قد جعلنا فعله دلالة
دلالة الغضب والجزع فالنهي عنه نهي في المعنى عنهما وقال قوم ان موسى عليه السلم

لما جرى من قومه من بعده ما جرى اشتد خوفه وجزعه ورأى من اخيه هرون مثل
ما كان عليه من الجزع والقلق اخذ برأسه يجره اليه متوجعا له مشفقا كما يفعل
احدنا لمن تناله المصيبة العظيمة فيجزع لها ويقلق منها وعلى هذا الجواب يكون
قوله فلا تشمت بي الاعداء لا يتعلق بهذا الفعل بل يكون كلاما مستأنفا
فاما قوله على الجواب لا تاخذ بلحيتي ولا برأسي فيحتمل ان يريد لا تفعل ذلك بي
غرضك التسكين مني فيظن القوم انك منكر علي وقال قوم في هذه الاية ان بني
اسرائيل كانوا على نهاية سوء الظن بموسى عليه السلم حتى ان هرون عليه السلم كان غاب
عنهم غيبة فقالوا لموسى انت قتلته فلما وعد الله موسى ثلثين ليلة واتمها
بعشر وكتب له في الالواح من كل شي وخصه بامور شريفة جليلة الخطر
بما اراه الله من الاية في الجبل من كلام الله تعالى له وغير ذلك من شريف
الامور ثم رجع الى اخيه اخذ برأسه ليدنيه اليه ويعلمه ما جدده الله له من ذلك
ويبشره به فخاف هرون عليه السلم ان يسبق الى قلوبهم ما لا اصل له فقال اشفاقا
على موسى عليه السلم لا تاخذ بلحيتي ولا برأسي تبسرا الى بما تريد بين ايديهم لئلا
فيظنوا بك ما لا يجوز عليك ولا يليق بك والله تعالى اعلم بمراده من كلامه
مسألة فان قيل فما وجه قوله تعالى فيما حكاه عن موسى عليه السلم والعالم
الذي كان صحبه وقيل انه الخضر عليه السلم من الايات التي ابتداها فوجدا عبدا
من عبادنا اتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما قال له موسى هل

موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي
صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا قال ستجدني ان شاء الله صابرا ولا
اعصي لك امرا قال فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا
الى اخر الايات المتضمنة لهذه القصة واول ما تسألون عنه في هذه الايات
ان يقال لكم كيف يجوز ان يتبع موسى عليه السلم غيره ويتعلم منه وعندكم ان
النبي لا يجوز ان يفتقر الى غيره وكيف يجوز ان يقول لن تستطيع معي صبرا
والاستطاعة عندكم هي القدرة وقد كان موسى على مذهبكم قادرا على الصبر
قال ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فاستثنى المشية في
الصبر واطلق فيما ضمنه من طاعته واجتناب معصيته وكيف قال لقد
جئت شيئا نكرا وشيئا امرا وما اتى العالم منكرا على الحقيقة وما معنى قوله
تعالى لا تؤاخذني بما نسيت وعندكم ان النسيان لا يجوز على الانبيا
ولم نعت موسى النفس بانها زاكية ولم تكن كذلك على الحقيقة ولم قال في
الغلام فخشينا ان يرهقهما طغيانا وكفرا وان كان الذي خشيه الله
تعالى على ما ظنه قوم فالخشية لا تجوز عليه تعالى وان كان هو الخضر فكيف يستبيح
قتل الغلام لاجل الخشية والخشية لا تقتضي علما ولا يقينا الجواب
قلنا اما العالم الذي نعته الله تعالى في هذه الايات فلا يجوز الا ان
يكون نبيا فاضلا وقد قيل انه الخضر عليه السلم وانكر ذلك ابو علي وزعم انه

ليس بصحيح قال لان الخضر يقال انه كان نبيا من بني اسرائيل الذين بعثوا من بعد
موسى عليه السلم وليس يمتنع ان يكون الله تعالى قد اعلم هذا العالم ما لم يعلمه موسى
اليه ليتعلم منه وانما المنكر ان يحتاج النبي في العلم الى بعض رعيته والمبعوث اليهم
فاما ان يفتقر الى غيره ممن ليس رعيته فجائز وما تعلمه من هذا العالم الا
كتعلمه من الملك الذي يهبط اليه بالوحي وليس في هذا دلالة على ان ذلك
العالم افضل من موسى في العلم لانه لا يمتنع ان يزيد موسى عليه السلم عليه في كان ٢
سائر العلوم التي هي افضل واشرف مما علمه فقد يعلم احدنا شيئا من المعلومات
وان كان ذلك المعلوم يذهب على غيره ممن هو افضل منه واعلم فاما نفي
الاستطاعة فانما اراد بها ان الصبر لا يخف عليك وانه يثقل على طبعك
كما يقول احدنا لغيره انك لن تستطيع ان تنظر الي كما يقال للمريض الذي
يجهده الصوم وان كان عليه قادرا انك لا تستطيع الصيام ولا تطيقه
وربما عبر بالاستطاعة عن الفعل نفسه كما قال الله تعالى حكاية عن الحواريين
هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء فكانه على هذا الوجه
قال انك لن تصبر ولن يقع منك الصبر ولو كان انما نفى القدرة على
ما ظنه الجهال لكان العالم وهو في ذلك سواء فلا معنى لاختصاصه
بنفي الاستطاعة والذي يدل على انه انما نفى عنه الصبر لا الاستطاعة قول
موسى عليه السلم في جوابه ستجدني ان شاء الله صابرا ولم يقل ستجدني ان شاء الله

ستجدني ان شاء الله مستطيعا ومن حق الجواب ان يطابق الابتدا فدلّ
جوابه على ان الاستطاعة في الابتداء هي عبارة عن الفعل نفسه فامّا قوله
ولا اعصي لك امرًا فهو ايضًا مشروط بالمشية وليس بمطلق على ما ذكر في
السؤال فكانه قال ستجدني صابرًا ولا اعصي لك امرًا ان شاء الله وانّما
قدم الشرط على الامرين جميعًا وهذا ظاهر في الكلام ولما قوله لقد جئت
شيئا امرًا فقد قيل انه اراد عجبا وقيل انّه اراد شيئا منكرًا وقد قيل انّ الامر
هو الداهية وقد ذهب بعض اهل اللغة الى ان الامر مشتق من الكثرة يقال
امر القوم اذا كثروا وجعل عبارة عما كثروا فاذا حملت هذه اللفظة على
العجب فلا سوال فيها وان حملت على المنكر كان الجواب عنها وعن قوله لقد جئت
شيئا نكرًا واحدًا وفي ذلك وجوه منها ان ظاهرها اتيت المنكر ومن يشاهد
ينكره قبل ان يعرف علته ومنها ان يكون حذف الشرط فكانه اراد ان كنت
قتلته ظالما فقد جئت شيئا نكرًا ومنها انه اراد انك اتيت امرًا عجيبًا فانهم
يقولون فيما يستغربونه ويجهلون علته انه شيئا نكرًا وليس يمكن ان يدفع
خروج الكلام مخرج الاستفهام والتقرير دون القطع الا ترى الى قوله اقتلت
نفسا زاكية بغير نفس ومعلوم انه كان قصد بخرق السفينة الى التغريق فقد
منكرًا وكذلك ان كان قتل النفس على سبيل الظلم فاما قوله لا تؤاخذني
بما نسيت فقد ذكر فيه وجوه ثلثة احدها ان النسيان المعروف وليس ذلك يحجب

مع قصر المدة لأن الإنسان قد ينسى ما قرب زمانه لما يعرض له من شغل القلب وغير ذلك
والوجه الثاني أنه أراد لا تؤاخذني بما تركت ويجري ذلك مجرى قوله ولقد عهدنا إلى
آدم من قبل فنسي أي ترك وقد روي هذا الوجه عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن
رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال قال موسى عليه السلم لا تؤاخذني بما نسيت يقول
بما تركت من عهدك والوجه الثالث أنه أراد لا تؤاخذني بما فعلته مما يشبه
النسيان فسماه نسيانا للمشابهة كما قال المؤذن لإخوة يوسف إنكم لسارقون
أي إنكم تشبهون السراق وكما يتأول الخبر الذي يرويه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله
أنه قال كذب إبراهيم ثلث كذبات في قوله إني سقيم وفي قوله سارة أختي وفي قوله
بل فعله كبيرهم هذا والمراد بذلك إن كان هذا الخبر صحيحا أنه فعل ما ظاهره الكذب
وإذا حملنا هذه اللفظة على غير النسيان الحقيقي فلا سؤال فيها وإذا حملناها على
النسيان في الحقيقة كان الوجه فيها أن النبي إنما لا يجوز عليه النسيان فيما يؤديه
عن الله تعالى أو في شرعه أو أمر يقتضي التنفير عنه فأما فيما هو خارج عما ذكرناه
فلا مانع من النسيان ألا ترى أنه إذا نسي أو سها في مأكله أو مشربه على وجه لا
يستمر ولا يتصل فينسب إلى أنه مغفل فإن ذلك غير ممتنع وأما وصف النفس
بأنها زكية فقد قلنا إن ذلك خرج مخرج الاستفهام لا على سبيل الإخبار
وإذا كان استفهاما فلا سؤال على هذا الموضع وقد اختلف المفسرون في هذه
النفس فقال أكثرهم إنه كان صبيا لم يبلغ الحلم وأن الخضر وموسى عليهما السلم مرا بغلمان

من الغلمان يلعبون فأخذ الخضر منهم غلاماً فأضجعه وذبحه بالسكين ومن ذهب
الى هذا الوجه يجب ان يحمل قوله زاكية على انه من الزكاء الذي هو الزيادة
والنماء لا من الطهارة في الدين من قولهم زكت الارض تزكو اذا زاد
ريعها وذهب قوم الى انه كان رجلاً بالغاً كافراً ولم يكن يعلم موسى باستحقاقه
للقتل فاستفهم عن هذه ومن اجاب بهذا الجواب اذا سئل عن قوله تعالى
حتى اذا لقيا غلاماً يقول لا يمتنع تسمية الرجل بانه غلام على مذهب العرب
وان كان بالغاً واما قوله فخشينا ان يرهقهما طغياناً وكفراً فالظاهر يشهد
ان الخشية ان الحسبه من العالم لا منه تعالى والخشية ههنا قيل انها العلم كما
قال الله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً او اعراضاً فلا جناح عليهما
وقوله تعالى الا ان يخافا الا يقيما حدود الله فان خفتم الا يقيما حدود الله
وقوله تعالى وان خفتم عيلة وكل ذلك بمعنى العلم وعلى هذا الوجه كانه يقول
اني علمت باعلام الله تعالى لي ان هذا الغلام متى بقي كفر ابواه ومتى قتل
بقي ابواه مؤمنين فصارت تبقيته مفسدة ووجب اخترامه ولا فرق
بين ان يميته الله تعالى وبين ان يامر بقتله وقد قيل ان الخشية ههنا بمعنى
الخوف الذي لا يكون معه يقين ولا قطع وهذا يطابق جواب من قال
ان الغلام كان كافراً مستحقاً للقتل بكفره وانضاف الى استحقاقه
ذلك بالكفر خشية ادخال ابويه في الكفر وتزيينه لهما وقال قوم ان الخشية

ههنا هي لكونه بقول القائل فرقت بين الرجلين خشية ان يقتتلا اي كراهة
لذلك وعلى هذا التاويل والوجه الذي قلناه انه بمعنى العلم لا يمتنع ايضا اضافة
الخشية الى الله تعالى فان قيل فما معنى قوله تعالى اما السفينة فكانت
لمساكين يعملون في البحر والسفينة البحرية تساوي المال الجزيل فكيف يسمى
مالكها بانه مسكين والمسكين عند القوم شر من الفقير وكيف قال وكان
وراءهم ملك الاخر ومن كان وراءهم قد سلموا من شره ونجوا من مكره و
انما الحذر مما يستقبل قلنا اما قوله تعالى لمساكين ففيه غير وجه منها
انه لم يعن بوصفهم بالمسكنة الفقر وانما اراد عدم الناصر وانقطاع الحيلة
كما يقال لمن له عدو يعضله ويهتضمه انه مسكين ومستضعف وان كان
كثير المال واسع الحال ويجري هذا مجرى ما روي عنه صلى الله عليه وآله من
قوله مسكين رجل لا زوجة له وانما اراد وصفه بالعجز وقلة الحيلة
وان كان ذا مال واسع ووجه اخر وهو ان السفينة البحرية التي لا يعيش
الا بها ولا يقدر على التكسب الا من جهتها كالدار التي يسكنها الفقير هو و
عياله ولا يجد سواها فهو مضطر اليها ومنقطع الحيلة الا منها فاذا انضاف
الى ذلك ان يشاركه جماعة في السفينة حتى يكون له منها الجزء اليسير كان
اسوا حالا واظهر فقرا ووجه اخر ان لفظة مساكين قرئت بتشديد السين
واذا صحت هذه الرواية فالمراد بها البخلاء وقد سقط السؤال فاما قوله

فأمّا قوله وكان وراءهم ملك يأخذ فهذه اللفظة يعبّر بها عن الامام و الخلف
معا فهي ههنا بمعنى الامام ويشهد بذلك قوله تعالى ومن ورائه جهنم يعني من
قدامه وبين يديه قال الشاعر شعر ليس على طول الحيوة ندم ومن وراء
المرء ما يعلم وقال الآخر شعر أليس ورائي ان تراخت منيتي لزوم العصا تحني
عليها الاصابع ولا شبهة في ان المراد بجميع ذلك القدام وقال بعض اهل
العربية انما يصلح ان يعبر بالوراء عن القدام اذا كان الشيء المخبر عنه بالوراء
يعلم انه لا بد من بلوغه ثم سبقه وتخلفه فتقول البرد وراءك يعني قدامك
لانه لا بد من ان يبلغ البرد ثم يسبق ووجه آخر وهو انه يجوز ان يريد ان
ملكا ظالما كان خلفهم وفي طريقهم عند رجوعهم على وجه لا انفكاك
لهم منه ولا طريق لهم غير المرور به فخرق السفينة حتى لا يأخذها اذا عاد
عليه ويمكن ان يكون وراءهم على وجه الاتباع والطلب والله تعالى اعلم
بمراده مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا
كالذين اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها اوليس
قد روي في الآثار ان بني اسرائيل رموه عليه السلم بانه ادر ورووا بانه ابرص وانه
ألقى ثيابه على صخرة ليغتسل فأمر الله تعالى هذه الصخرة بأن تسير فسارت
وبقي موسى مجردا يدور على محافل بني اسرائيل حتى رأوه وعلموا انه لا عاهة
به الجواب قلنا ما روي في هذا المعنى ليس بصحيح وليس يجوز ان يفعل الله

تعالى انبيائه مما ذكروه من هتك العورة لتنزيهه من عاهة اخرى فانه تعالى قادر
على ان ينزههم مما قذفوه به من عاهة على وجه لا تلحقه معه فضيحة اخرى و
ليس يرمى بذلك انبياء الله من يعرف اقدارهم والذى روى فى ذلك من
الصحيح معروف وهو ان بنى اسرائيل لما مات هرون عليه السلم قذفوه بانه قتله لانهم
كانوا الى هرون اقرب واميل فبراه الله تعالى من ذلك بان امر الملائكة
بان حملت ميتا ومرت به على محافل بنى اسرائيل ناطقة بموته ومبراة لموسى من
قتله وهذا الوجه عن امير المؤمنين عليه السلم وروى ايضا ان موسى عليه السلم
نادى اخاه هرون فخرج من قبره فسأله هل قتله فقال لا ثم عاد وكلاهما
جائز والذى ذكره الجهال غير جائز فان قيل فما الوجه
فى قوله تعالى وهل اتيك نبا الخصم اذ تسوروا المحراب اذ دخلوا على داود ففزع
منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط
واهدنا الى سواء الصراط ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة ولى نعجة واحدة
فقال اكفلنيها وعزنى فى الخطاب قال لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه
وان كثيرا من الخلطاء ليبغى بعضهم على بعض الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
وقليل ما هم وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا واناب فغفرنا
له ذلك وان له عندنا لزلفى وحسن ماب او ليس قد روى اكثر اهل المفسرين
قال ان داود قال رب قد اعطيت ابراهيم واسحق ويعقوب من الذكر ما وددت

هرون م

ما وددت أنك أعطيتني مثله قال الله تعالى إني ابتليتهم بما لم أبتلك بمثله
فإن شئت ابتليتك بمثل ما ابتليتهم وأعطيتك كما أعطيتهم قال نعم فقال له
فاعمل حتى أرى بلاءك فكان ما شاء الله أن يكون وطال عليه ذلك حتى
كاد ينساه فبينما هو في محرابه إذ وقعت عليه حمامة فأراد أن يأخذها فطارت
إلى كوة المحراب فذهب ليأخذها فطارت فاطلع من الكوة فإذا امرأة تغتسل
فهواها وهم بتزويجها وكان لها بعل يقال له أوريا فبعث به إلى بعض السرايا
وأمر بتقديمه إمام التابوت الذي فيه السكينة وكان غرضه أن يقتل فيتزوج
بامرأته فأرسل الله إليه الملكين في صورة خصمين ليبكتاه على خطيئته وكنيا
عن النساء بالنعاج وعليكم في هذه الآيات سؤال من وجهين وهو أن الملائكة
لا تكذب فكيف قالوا خصمان بغى بعضنا على بعض وكيف قال أحدهما
إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة إلى آخر الآية ولم يكن
من كل ذلك شيء الجواب قلنا نحن نفسر الآية ونبين أنه لا دلالة في
شيء منها على وقوع الخطأ من داود عليه السلام هو الذي يحتاج إليه فأما
الرواية المدعاة فساقطة مردودة لتضمنها خلاف ما يقتضيه العقول في
الأنبياء وقد طعن في رواتها بما هو معروف ولا حاجة بنا إلى ذكره فأما قوله تعالى
وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب فالخصم مصدر لا يثنى ولا يجمع ولذا
تسوروا المحراب فكنى عنهم بكناية الجمع وقيل في ذلك إنه أخرج الكلام على

المعنى دون اللفظ لان الخصمين ههنا كانا كالقبيلتين او الجنسين و
قيل بل جمع لان الاثنين اقل الجمع واوله لان فيهما معنى الانضمام
والاجتماع وقيل بل كان هذان الخصمان غيرهما ممن يعينهما ويؤيدهما
فان العادة جارية فمن يأتي باب السلطان بان يحضر معه الشفعا
والمعاونون واما نحو فزعه منهما فلانه كان خاليا بالعبادة في وقت لا
يدخل فيه احد على مجرى عادته ففزع منهما لانهما اتيا في غير وقت الدخول و
دخلا من غير المكان المعهود وقولهما خصمان بغى بعضنا على بعض جرى
على التقرير والتمثيل وهذا كلام مقطوع من اوله وتقديره ارايت لو
كنا كذلك واحتملنا اليك ولابد لكل احد من الاضمار في هذه الاية و الا
لم يصح الكلام لان خصمان لا يجوز ان يبتدأ به وقال المفسرون تقدير
الكلام نحن خصمان قالوا وهذا مما يضمره المتكلم ايضا فيقول المتكلم
سامع ومطيع اي انا كذلك ويقول القافلون من الحج آيبون تائبون لربنا
حامدون اي نحن كذلك وقال الشاعر شعر وقولا اذا جاوزتما ارض
عامر وجاوزتما الحيين نهدا وخثعما نزيعان من جرم بن زبان انهم ابوا ان
يميروا في الهزاهز محجما اي نحن نزيعان ويقال للمتكلم مطاع معان و
يقال له اراحل ام مقيم وقال الشاعر شعر تقول ابنة الكعبي لما لقيتها
امنطلق في الجيش ام متثاقل اي انت كذلك واذا كان لابد في الكلام من اضمار

عليه

ونظير المتكلم

في الكلام من اضمار فليس هم بان يضمروا شيئا باولى منا اذا اضمرنا سواه
فاما قوله ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة الى آخر الآية فانما هو ايضا
على جهة التقدير والتمثيل اللذين قدمناهما وحذف من الكلام ما يقتضي
فيه التقدير ومعنى قوله تعالى وعزني في الخطاب اي انه صار اعز مني وبلغ
انه اراد قهرني وغلبني واما قوله لقد ظلمك بسؤال نعجتك الى نعاجه
من غير مسألة للخصم فانما اراد به ان كان الامر كما ذكرت ومعنى ظلمك
نقصك وبخسك كما قال الله تعالى آتت اكلها ولم تظلم منه شيئا ومعنى ظن
قيل فيه وجهان احدهما انه اراد الظن المعروف الذي هو خلاف اليقين و
الوجه الآخر انه اراد العلم اليقين لان الظن قد يرد بمعنى العلم قال الله تعالى
ورأى المجرمون النار فظنوا انهم مواقعوها وليس يجوز ان يكون اهل
الآخرة ظانين لدخول النار بل عالمين قاطعين وقال الشاعر فقلت
لهم ظنوا بالفي مدجج سراتهم في الفارسي المسرد والفتنة في قوله وظن
داود انما فتناه هي الاختبار والامتحان ولا وجه لها الا ذلك في هذا
الموضع كما قال تعالى وفتناك فتونا واما الاستغفار والسجود فلم يكونا
لذنب كان في الحال ولا فيما سلف على ما ظنه بعض من تكلم في هذا الباب
بل على سبيل الانقطاع الى الله تعالى والخضوع له والتذلل والعبادة والسجود
وقد يفعله الناس كثيرا عند النعم التي تجدد عليهم وترد اليهم شكرا لمواهبها

وكذلك قد يسبحون ويستغفرون الله تعظيما وشكرا وعبادة فاما قوله تعالى
وخر راكعا واناب فالانابة هي الرجوع ولما كان داود بما فعله راجعا الى الله
ومنقطعا اليه قيل فيه انه اناب كما يقال في التائب الراجع الى التوبة والندم
انه منيب واما قوله تعالى فغفرنا له ذلك فمعناه انا قبلناه منه وكتبنا له الثواب
عليه واخرج الجزاء على لفظ المجازي كما قال الله تعالى يخادعون الله وهو
خادعهم وقال جل وعز الله يستهزئ بهم فاخرج الجزاء على لفظ المجازي عليه
قول الشاعر ألا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا ولما
كان المقصود في الاستغفار والتوبة انما هو القبول قيل في جوابه غفرنا
اي فعلنا المقصود به كذلك لما كان الاستغفار على طريق الخضوع
والعبادة المقصود به القربة والثواب قيل في جوابه غفرنا مكان قبلنا
على ان من ذهب الى ان داود عليه السلم فعل صغيرة لا بد من ان يحمل قوله تعالى
غفرنا له على غير اسقاط العقاب لان العقاب قد سقط بما هنالك
من الثواب الكثير من غير استغفار ولا توبة ومن جوز على داود عليه السلم
الصغيرة يقول ان استغفاره عليه السلم كان لاحد امور اولها ان اوريا بن
حنان لما اخرجه في بعض ثغوره وقتل وكان داود عليه السلم ما لما يجمل
زوجته مالت نفسه الى نكاحها بعده فقل غمه بقتله لميل طبعه الى نكاح
زوجته فعوتب على ذلك بنزول الملكين من حيث حمله ميل الطبع على ان

الطبع على ان ذلك غير مؤمن يقتل من اصحابه وثانيها انه روى ان امراة خطبها اوريا بن
حنان ليتزوجها وبلغ داود جمالها فخطبها ايضا فزوجها اهلها داود وقدموه
على اوريا وغيره فعوتب عليه السلم على الحرص على الدنيا وانه خطب امراة قد خطبها
غيره حتى قدم عليه وثالثها انه روى ان امراة تقدمت مع زوجها اليه في
مخاصمة بينهما من غير محاكمة لكن على سبيل الوساطة وطال الكلام بينهما و
تردد فعرض داود للرجل بالنزول عن المراة لا على سبيل الحكم لكن على سبيل
الوساطة والاستصلاح كما يقول احدنا لغيره اذا كنت لا ترضى بزوجتك
هذه ولا تقوم بالواجب من نفقتها فانزل عنها فقدر الرجل ان ذلك حكم
منه لا تعريض فنزل عنها وتزوجها داود عليه السلم فاتاه الملكان ينبهانه
على التقصير في ترك تبيين مراده للرجل وانه كان على سبيل العرض لا الحكم و
رابعها ان سبب ذلك ان داود عليه السلم كان متشاغلا بعبادته في محرابه فاتاه
رجل وامراة يتحاكمان فنظر الى المراة ليعرفها بعينها فيحكم لها او عليها وذلك
نظر مباح على هذا الوجه فمالت نفسه اليها ميل الخلقة والطباع ففصل بينهما و
عاد الى عبادته فشغله الفكر في امرها وتعلق القلب بها عن بعض نوافله التي كان
وظفها على نفسه فعوتب وخامسها ان المعصية منه انما كانت بالعجلة في الحكم
قبل التثبت وقد كان يجب عليه لما سمع الدعوى من احد الخصمين ان يسال
الاخر عما عنده فيها ولا يقضي عليه قبل المسئلة ومن اجاب بهذا الجواب قال

ان الفزع من دخولهما عليه في غير وقت العادة وانما التثبت والتحفظ كل
هذه الوجوه لا يجوز على الانبياء عليهم السلم لان فيها ما هو معصية وقد بينا
ان المعاصي لا يجوز عليهم وفيها ما هو منفر وان لم يكن معصية مثل ان يخطب
امراة قد خطبها رجل من اصحابه فيقدم عليه ويتزوجها ومثل التعريض بالنزول
عن المراة وهو لا يريد الحكم وانما يريد الاشتغال عن النافلة فلا يجوز ان
يقع عليه عتاب لانه ليس معصية ولا هو ايضا منفر فاما من زعم انه عرض اوريا
للقتل وقدمه امام التابوت عمدا حتى يقتل فقوله اوضح فسادا من ان
يتشاغل برده وقد روي عن امير المؤمنين عليه السلم انه قال لا اوتى برجل
يزعم ان داود تزوج بامراة اوريا الا جلدته حدين حد النبوة وحد الاسلام وحدا للاسلام
فاما ابو مسلم قال لا يمتنع ان يكون الداخلان على داود كانا خصمين من
البشر وان يكون ذكر النعاج محمولا على الحقيقة دون الكناية وانما
ارتاع منهما لدخولهما من غير اذنه وعلى غير مجرى العادة قال وليس في
ظاهر التلاوة ما يقتضي ان يكونا ملكين وهذا الجواب يستغني معه
عما تاولناه ودعوى احدهما على صاحبه وذكر النعاج والله اعلم بالصواب به توهما
سليمان عليه السلم مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ووهبنا لداود
سليمان نعم العبد انه اواب [illegible] بالعشي الصافنات [illegible] اذ عرض
عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي

عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق و
الاعناق اوليس ظاهر هذه الآية يدل على ان مشاهدة الخيل الهاه و
شغله عن ذكر الله حتى روى ان الصلوة فاتته وقيل انها صلوة العصر ثم
انه عرقب الخيل وقطع سوقها واعناقها غيظا عليها وهذا كله يقتضي فعل صح
ظاهره القبيح الجواب قلنا اما ظاهر الآية فلا يدل على اضافة قبيح الى
النبي والرواية اذا كانت مخالفة لما يقتضيه الادلة لا يلتفت اليها
ولو كانت قوية ظاهرة فكيف اذا كانت ضعيفة واهية والذي يدل
على ما ذكرناه على سبيل الجملة ان الله تعالى ابتدا الآية بمدحه وتقريظه
والثناء عليه فقال نعم العبد انه اواب وليس يجوز ان يثني عليه هذا الثناء
ثم يتبعه من غير فصل باضافة القبيح اليه وانه تلهى بعرض الخيل عن فعل
المفروض عليه من الصلوة والذي يقتضيه الظاهر ان محبته للخيل وشغفه
بها كان على اذن ربه وبامره وبتذكيره اياه لان الله تعالى قد امرنا
بارتباط الخيل واعدادها لمحاربة الاعداء فلا ينكر ان يكون سليمان
مامورا بمثل ذلك فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي ليعلم
من حضره ان اشتغاله بها واستعداده لم يكن هوى ولا لعبا وانما
اتبع فيه امر الله تعالى واثر طاعته واما قوله احببت حب الخير ففيه
وجهان احدهما انه اراد احببت حبا ثم اضاف الحب الى الخيل والوجه

الآخر انه اراد احببت اتخاذ الخيل فجاء بدل قوله اتخاذ الخيل حب الخير فاما
قوله تعالى ردوها علي فهو للخيل لا محالة على مذهب سائر اهل التفسير فاما
قوله حتى توارت بالحجاب فان ابا مسلم محمد بن بحر وحده قال انه عائد الى
الخيل دون الشمس لان الشمس لم يجر لها ذكر في القصة وقد جرى للخيل ذكر
فرده اليها اولى اذا كانت له محتملة وهذا التاويل يبرئ النبي من المعصية فاما
من قال ان قوله توارت كناية عن الشمس فليس في ظاهر القران ايضا على
هذا الوجه ما يدل على ان التواري كان سببا لفوت الصلوة ولا يمتنع ان
يكون ذكر ذلك على سبيل الغاية لعرض الخيل عليه ثم استعادته لها فاما
ابو علي الجبائي وغيره فانه ذهب الى ان الشمس لما توارت بالحجاب و
غابت كان ذلك سببا لترك عبادة وكان يتعبد بها بالعشي وصلوة
نافلة كان يصليها فنسيها شغلا بهذه الخيل واعجابا بتقليبها فقال
هذا القول على سبيل الاغتمام لما فاته من الطاعة وهذا الوجه ايضا
لا يقتضي اضافة قبيح اليه عليه السلم لان ترك النافلة ليس بقبيح ولا معصية
فاما قوله فطفق مسحا بالسوق والاعناق فقد قيل فيه وجوه منها
انه عرقبها ومسح اعناقها وسوقها بالسيف من حيث شغلته عن الطاعة
ولم يكن ذلك على سبيل العقوبة لها لكن حتى لا يتشاغل في المستقبل
بها عن الطاعات لان الانسان يجوز ان يذبح فرسه لاجل لحمه فكيف اذا

لحمه فكيف اذا انضاف الى ذلك وجه اخر يحسنه وقد قيل انه يجوز ان يكون لما
كانت الخيل اعز ماله عليه اراد ان يكفر عن تفريطه فى النافلة بذبحها و
التصدق بلحمها على الفقراء والمساكين قالوا فلما راى حسن الخيل وراقه
واعجبه انه اراد ان يتقرب الى الله تعالى بالمعجب له الرائق فى عينه ويشهد
بصحة هذا المذهب قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فاما
ابو مسلم فانه ضعف هذا الوجه وقال لم يجر للسيف ذكر فيضاف اليه المسح
ولا يسمى العرب الضرب بالسيف والقطع به مسحا قال فان ذهب ذاهب
الى قول الشاعر شعر ندمن يجلو باطراف الذرى دنس الاسوق بالعضب الافل
فان هذا الشاعر يعنى انه عرقب الابل للاضياف فمسح باسنمتها ما صار على
سيفه من دنس عراقيبها وهو الدم الذى اصابه منها وليس فى الاية ما يوجب
ذلك ولا يقاربه وليس الذى انكره ابو مسلم بمنكر لان اكثر اهل التاويل
ومنهم من يشار اليه فى اللغة روى ان المسح ههنا هو القطع وفى الاستعمال
المعروف مسحه بالسيف اذا قطعه وبتره والعرب تقول مسح علاوته اى
ضربها ومنها ان يكون معنى مسحها هو انه امر يده عليها صيانة واكراما
لما راى من حسنها فمن عادة من عرضت عليه الخيل ان يمر يده على اعرافها
واعناقها وقوائمها ومنها ان يكون معنى المسح ههنا هو الغسل فان العرب
تسمى الغسل مسحا فكانه لما راى حسنها اراد صيانتها واكرامها بغسلها

قوائمها واعناقها وكل هذا واضح مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ولقد فتنا
سليمان والقينا على كرسيه جسدا ثم اناب وليس قد روى في تفسير هذه
الاية ان جنيا اسمه صخر تمثل على صورته وجلس على سريره وانه اخذ خاتمه
الذي فيه النبوة فالقاه في البحر فذهبت نبوته وانكره قومه حتى عاد اليه من بطن
السمكة [illegible] قلنا اما ما رواه القصاص الجهال في هذا الباب فليس
مما يذهب على عاقل بطلانه وان مثله لا يجوز على الانبياء عليهم السلم وان النبوة
لا يكون في خاتم ولا يسلبها النبي عليه السلم ولا تنزع عنه وان الله تعالى لا يمكن
الجني من التمثل بصورة النبي وغير ذلك مما افتروه على النبي عليه السلم
وانما الكلام على ما يقتضيه ظاهر القران وليس في الظاهر اكثر من ان
جسدا القي على كرسيه على سبيل الفتنة له وهي الاختبار والامتحان مثل
قوله تعالى الم احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنون ولقد
فتنا الذين من قبلهم والكلام في ذلك الجسد ما هو انما يرجع فيه الى
الروايات الصحيحة التي لا تقتضي اضافة قبيح اليه تعالى وقيل في ذلك اشياء
منها ان سليمان عليه السلم قال يوما في مجلسه وفيه جمع كثير لاطوفن الليلة
على مائة امراة تلد كل امراة منهن غلاما يضرب بالسيف في سبيل الله
وكان له فيما روى عدد كثير من السراري فاخرج كلامه على سبيل المحبة لهذه
الحال فنزهه الله تعالى عن الكلام الذي ظاهره الحرص على الدنيا والتثبت بها

والتشبث بها لئلا يقتدى به في ذلك فلم يحمل من نسائه الا امراة واحدة
ولدا ميتا فحمل حتى وضع على كرسيه جسدا بلا روح تنبيها له على انه ما
كان يجب ان يظهر منه ما ظهر فاستغفر ربه وفزع الى الصلاة والدعاء
وهذا الوجه اذا صح ليس يقتضي معصية صغيرة على ما ظنه بعضهم حتى نسب
الاستغفار والانابة الى ذلك لان محبة الدنيا على الوجه المباح ليس بذنب
وان كان غيره اولى منه والاستغفار عقيب هذه الحال لا يدل على وقوع ذنب
في الحال ولا قبلها بل يكون محمولا على ما ذكرناه آنفا في قصة داود عليه السلم
من الانقطاع الى الله تعالى وطلب ثوابه فاما قول بعضهم ان ذنبه من حيث
لم يستثن مشية الله تعالى لما قال تلد كل واحدة منهن غلاما فهو غلط لانه
عليه السلم وان لم يستثن ذلك لفظا فقد استثناه ضميرا واعتقادا اذ لو
كان قاطعا مطلقا للقول لكان كاذبا او مطلقا لما يريد لا يأمن ان يكون
كذبا وذلك لا يجوز عند من جوز الصغائر على الانبياء عليهم السلم فاما قول
بعضهم انه لما عوتب واستغفر لاجل ان فريقين اختصما اليه احدهما من اهل
جرادة امراة كانت له يحبها فاحب ان يقع القضاء لاهلها فحكم الفريقين بالحق
وعوتب على محبته موافقة الحكم لاهل امراته فليس ايضا بشيء لان هذا
المقدار الذي ذكروه ليس بذنب يقتضي عتابا اذا كان لم يرد القضاء بما
يوافق امراته على كل حال بل مال بطبعه الى ان يكون الحق موافقا لقول فريقها

ولان يتفق ان يكون في جمعهما من غير ان اقتضى ذلك ميلا منه في الحكم او عدولا
عن الواجب ومنها انه روى ان الجن ما ولد لسليمن ولد قالوا لنطقين من
ولده مثل ما لقينا من ابيه فلما ولد غلام اشفق عليه منهم واسترضعه في المزن
وهو السحاب فلم يشعر الا وقد وضع على كرسيه ميتا تنبيها على ان الحذر لا
ينفع مع القدر ومنها انهم ذكروا انه كان سليمان عليه السلم ولد شاب ذكي
وكان يحبه حبا شديدا فاماته الله تعالى على بساط فجاة بلا مرض اختبارا
من الله تعالى لسليمان عليه السلم وابتلا بصبره في امانة ولده والقاء جسده على
كرسيه وقيل ان الله تعالى اماته في حجره وهو على كرسيه فوضعه من حجره على
كرسيه ومنها ما ذكره ابو مسلم فانه قال جاز ان يكون الجسد المذكور هو
جسد سليمان عليه السلم وان ذلك لمرض امتحنه الله تعالى به وتلخيص الكلام
انا فتنا سليمان والقينا منه على كرسيه جسدا وذلك لشدة المرض و
العرب يقول في الانسان اذا كان ضعيفا انما هو لحم على وضم كما
يقولون انما هو جسد بلا روح تغليظا للعلة ومبالغة في فرط الضعف
ثم اناب اي رجع الى حال الصحة واستشهد على الاختصار والحذف في
الاية بقوله تعالى ومنهم من يستمع اليك وجعلنا على قلوبهم اكنة ان
يفقهوه وفي اذانهم وقرا وان يروا كل اية لا يؤمنوا بها حتى اذا جاؤك
يجادلونك يقول الذين كفروا منهم اي من المجادلين كما قال تعالى مهددا لرسول

ان هذا الا اساطير الاولين يعلق
بالكلام على شرح لفظ القول الذين
كفروا

محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار الى قوله تعالى وعد الله الذين
آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة واجرا عظيما وقال الاعشى في معنى
وحذف وكان السموط علقها السلك بعطفي جيداء ام غزال
ولو اتى بالشرح لقال علقها السلك منها وقال كعب بن زهير زالوا فما
زال انكاس ولا كشف عند اللقاء ولا ميل معازيل وانما اراد فما زال
منهم انكاس ولا كشف وشواهد هذا المعنى كثيرة فان سأل سائل مسئلة
فما معنى قوله تعالى حاكيا عن سليمان عليه السلام رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي
لاحد من بعدي انك انت الوهاب اوليس ظاهر هذه الاية يقتضي الشح
والضن والمنافسة لانه لم يقنع بمسألة الملك حتى اضاف الى ذلك ان يمنع
غيره منه قلنا قد ثبت ان الانبياء عليهم السلام لا تسأل الا ما يؤذن الجواب
لها في المسئلة لا سيما اذا كانت المسئلة ظاهرة يعرفها قومهم وجائز ان
يكون الله اعلم سليمان عليه السلام انه ان سأل ملكا لا يكون لغيره كان اصلح
له في الدين والاستكثار من الطاعات واعلمه ان غيره لو سأل ذلك
لم يجب اليه من حيث لا صلاح له فيه ولو ان احدنا صرح في دعائه بهذا
الشرط حتى يقول اللهم اجعلني ايسر اهل زماني وارزقني مالا يساويني
فيه غيري اذا علمت ان ذلك اصلح لي وانه ادعى الى ما تريد مني لكان هذا
الدعاء منه حسنا جميلا وهو غير منسوب به الى بخل ولا شح وليس يمتنع ان

يسأل النبي عليه السلام هذه المسألة من غير إذن إذا لم يكن ذلك بحضرة قومه بعد ان
يكون هذا الشرط مراداً فيها وإن لم يكن منطوقاً به وعلى هذا الوجه اعتمد أبو
علي الجبائي ووجه آخر وهو أن يكون عليه السلام إنما التمس أن يكون ملكه آية
لنبوته يتبين بها من غيره ممن ليس بنبي وقوله لا ينبغي لأحد من بعدي أراد
به لا ينبغي لأحد غيري ممن أنا مبعوث إليه ولم يرد من بعده إلى يوم القيمة
من النبيين عليهم السلام ونظير ذلك قول القائل للرجل أنا أطيعك ثم لا أطيع أحداً
بعدك يريد ثم لا أطيع أحداً سواك ولا يريد بلفظة بعد المستقبل وهذا
وجه قريب وقد ذكرنا في هذه الآية وجهاً لم يذكر فيها مما يحتمله الكلام أن
يكون عليه السلام إنما سأل ملك الآخرة وثواب الجنة الذي لا يناله المستحق
إلا بعد انقطاع التكليف وزوال المحنة فمعنى قوله لا ينبغي لأحد من بعدي
أي لا يستحقه بعد وصولي إليه من بعدي من حيث لا يصح أن يعمل ما احدٌ
يستحق به لانقطاع التكليف ويقوي هذا الجواب قوله رب اغفر لي
وهو من أحكام الآخرة وليس لأحد أن يقول إن ظاهر الكلام بخلاف
ما تأولتم لأن لفظة بعدي لا يفهم منها بعد وصولي إلى الثواب وذلك
أن الظاهر غير مانع من التأويل الذي ذكرناه ومنافٍ له لأنه لا بد من
تعلق لفظة بعدي بشيء من أحواله المتعلقة به وإذا علقناها بوصوله إلى
الملك كان ذلك في الفائدة ومطابقة الكلام كغيره مما يذكر في هذا الباب

في هذا الباب الا ترى انا اذا حملنا لفظة بعدي على بعد نبوتي او مسئلتي او
ملكي كان ذلك كله في حصول الفايدة به يجري مجرى ان نحملها على بعد وصولي
الى الملك فان ذلك مما يقال فيه ايضا بعدي الا ترى ان القايل يقول دخلت
الدار بعدي وو صلت الى كذا بعدي وانما يريد بعد دخولي وبعد
وصولي وهذا واضح بحمد الله ومنه مسألة فان قيل ما معنى
قوله تعالى وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في
الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وما معنى غضبه
على من كان غضبه وكيف ظن ان الله تعالى لا يقدر عليه وذلك مما لا
يظنه مثله وكيف اعترف بانه من الظالمين والظلم قبيح الجواب قلنا اما
من ظن ان يونس عليه السلم خرج مغاضبا لربه من حيث لم ينزل بقومه العذاب
فقد خرج في الافتراء على الانبياء عليهم السلم وسوء الظن بهم عن الحد وليس
يجوز ان يغاضب ربه الا من كان معاديا له وجاهلا بان الحكمة في ساير
افعاله وهذا لا يليق باتباع الانبياء عليهم السلم من المؤمنين فضلا عمن عصمه الله
ورفع درجته واقبح من ذلك ظن الجهال واضافتهم اليه عليه السلم انه ظن ان ربه
لا يقدر عليه من جهة القدرة التي يصح بها الفعل ويكاد يخرج عندنا من
ظن بالانبياء عليهم السلم مثل ذلك عن باب التمييز والتكليف وانما كان
غضبه عليه السلم على قومه لمقامهم على تكذيبه وعلى اصرارهم على الكفر ويأسه

من قومه وتوبتهم فخرج من بينهم خوفا من ان ينزل بهم العذاب وهم مقيم
بينهم واما قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه فمعناه انا لا نضيق عليه المسلك
ونشدد عليه المحنة والتكاليف لان ذلك مما يجوز ان يظنه النبي ولا
شبهة في ان قول القائل قدرت وقدّرت بالتخفيف والتشديد معناه
التضييق قال الله تعالى ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله وقال
تعالى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ويوسع ويضيق قال الله تعالى واما
اذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه اي ضيق والتضييق الذي قدره الله تعالى
عليه هو ما لحقه من الحصول في بطن الحوت وما ناله في ذلك من المشقة الشديد
الى ان نجاه الله تعالى منها فاما قوله تعالى فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت
سبحانك اني كنت من الظالمين فهو على سبيل الانقطاع الى الله تعالى و
الخشوع له والخضوع بين يديه لانه لما دعاه فكشف ما امتحنه به وسأله
ان ينجيه من الظلمات التي هي ظلمة البحر وظلمة بطن الحوت ففعل ما يفعله
الخاضع الخاشع من الانقطاع والاعتراف بالتقصير وليس لاحد ان
يقول كيف يعترف بانه كان من الظالمين ولم يقع منه ظلم وهل
هذا الا الكذب بعينه وليس يجوز ان يكذب النبي في حال الخضوع ولا
غيره وذلك لانه يمكن ان يريد بقوله اني كنت من الظالمين اي من الجنس
الذين يقع منهم الظلم فيكون صدقا وان ورد على سبيل الخشوع و

الخشوع والخضوع لان جنس البشر لا يمتنع منه وقوع الظلم فان قيل
فاي فايدة في ان تضيف نفسه الى الجنس الذين يقع منهم الظلم اذا كان الظلم
منفيا عنه في نفسه قلنا الفايدة في ذلك التطامن لله تعالى والتخاضع
ونفي التكبر والتجبر لان من كان مجتهدا في رغبة الى مالك قدره لا بد من ان
يتطاطا له ويجتهد في الخضوع بين يديه ومن اكبر الخشوع ان يضيف نفسه
الى القبيل الذين يخطيون ويصيبون كما يقول الانسان اذا اراد ان يكسر
نفسه وينفي عنها دواعي الكبر والخيلاء انما انا من البشر ولست من الملائكة
وانا ممن يخطي ويصيب وهو لا يريد اضافة الخطاء الى نفسه في الحال
بل يكون الفايدة ما ذكرناها ووجه اخر وهو انا قد بينا في قصة ادم عليه السلم
لما تاولنا قوله ربنا ظلمنا انفسنا ان المراد بذلك انا نقصناها ثواب
وبخسناها حظها منه لان الظلم في اصل اللغة هو النقص والثلم ومن
ترك المندوب اليه وهو لو فعله يستحق الثواب يجوز ان يقال انه ظلم نفسه
من حيث نقصها ذلك الثواب وليس يمتنع ان يكون يونس عليه السلم اراد
هذا المعنى لانه لا محالة قد ترك كثيرا من الندب فان استيفاء جميع الندب
يتعذر وهذا اولى مما ذكره من جوز الصغاير على الانبياء عليهم السلم لانهم
يدعون ان خروجه بغير اذن من الله له فكان قبيحا صغيرا وليس ذلك
بواجب على ما ظنوه لان ظاهر القران لا يقتضيه وانما اوقعهم في هذه

يتطامن له نسخة
يخبطون

الشبهة قوله اني كنت من الظالمين وقد بينا وجه ذلك وانه ليس بواجب ان
يكون خبرا من المعصية وليس لهم ان يقولوا كيف يسمى من ترك النفل بانه
ظالم وذلك انا قد بينا وجه هذه التسمية في اللغة وان كان اطلاق اللفظ
في العرف لا يقتضيه وعلى من سال عن ذلك مثله اذا قيل له كيف يسمى كل
من فعل معصية بانه ظالم وانما الظلم المعروف هو الضرر المحض الموصل
الى الغير فاذا قالوا ان في المعصية معنى الظلم وان لم يكن ضررا يوصل الى
الغير من حيث نقصت ثواب فاعلها قلنا وهذا المعنى يصح في الندب على
انه يجري ما يستحق من الثواب به مجرى المستحق وبعد فان ابا علي الجبائي و
كل من وافقه في الامتناع من القول بالموازنة في الاحباط لا يمكنه ان يجيب
بهذا الجواب فعلى اي وجه ما التبست يجعل معصية يونس ظلما وليس فيها
من معنى الظلم شيء فاما قوله تعالى واصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت
فليس ما ظنه الجهال من انه تضجر باعباء النبوة لضيق خلقه فقذفها و
انما الصحيح ان يونس عليه السلام لم يقو على الصبر على تلك المحنة التي ابتلاه
الله بها وعرضه بنزولها لغاية الثواب فشكا الى الله تعالى منها وسأله
الفرج والخلاص ولو صبر لكان افضل فاراد الله تعالى لنبيه افضل المنازل
واعلاها **عيسى عليه السلام مسألة** فان قيل ما معنى قوله تعالى واذ قال
الله يا عيسى بن مريم أانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله

الله الآية فليس يخلو ان يكون عيسى ممن ذلك او يجوز ان يقوله وهذا
بخلاف ما تذهبون اليه في الانبياء او يكون ممن لم يقل ذلك ولا يجوز
ان يقوله فما معنى استفهامه وتقديره ثم اي معنى قوله ولا اعلم ما في نفسك و
هذه اللفظة لا تكاد تستعمل في الله تعالى الجواب قلنا ان قوله تعالى
أأنت قلت للناس اتخذوني ليس باستفهام على الحقيقة وان كان خارجا
مخرج الاستفهام والمراد به تقريع من ادعى ذلك عليه من النصارى وتوبيخهم
وتكذيبهم وهذا يجري مجرى قول احدنا لغيره افعلت كذا وكذا وهو يعلم
انه لم يفعله ويكون مراده تقريع من ادعى ذلك عليه وليقع الانكار والجحود
ممن خوطب بذلك فيبكت من ادعاه عليه وفيه وجه آخر وهو انه تعالى
اراد بهذا القول تعريف عيسى عليه السلام ان قوما قد اعتقدوا فيه وفي امه
انهما الهان لانه ممكن ان يكون عيسى عليه السلام لم يعرف ذلك الا في تلك الحال
ونظيره في التعارف ان يرسل الرجل رسولا الى قوم فيبلغ الرسول رسالته
ويفارق القوم فيخالفوا امره بعده ويبدلوا ما اتى به وهو لا يعلم ويعلم
المرسل له ذلك فاذا احب ان يعلمه مخالفة القوم له جاز ان يقول أأنت
امرتهم بكذا وكذا على سبيل الاخبار له بما صنعوه فاما قوله تعلم ما في نفسي
ولا اعلم ما في نفسك فان لفظة النفس تنقسم في اللغة الى معان مختلفة
فالنفس نفس الانسان وغيره من الحيوان وهي التي اذا فقدها خرج عن كونه

حيًا وهي قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت والنفس ايضا ذات الشيء الذي يخبر عنه
كقولهم نفعل ذلك فلان نفسه اذا تولى فعله واعطى كذى وكذى نفسه
والنفس ايضا الانفة كقولهم ليس لفلان نفس اي لا انفة له والنفس ايضا
الارادة يقولون نفس فلان في كذى وكذى اي ارادته قال الشاعر شعر
نفسا اي نفس قالت ابن بجدل : يجد فرجا من كل غم تهابها : ونفس تقول
اجهد بمالم تكن كما صنم لم يغن شيئا خضابها . ومنه ان رجلا قال
للحسن يا ابا سعيد لم احج قط نفس تقول لي احجج ونفس تقول لي تزوج فقال
الحسن انما النفس واحدة ولكن هم يقول حج وهم يقول تزوج وامره بالحج
قال الممزق العبدي شعر الا من امين قد دناها حميمها . وان بها بعد
المنام همومها فباتت له نفسان شتى همومها . فنفس تعزيها ونفس تلومها
والنفس ايضا العين التي تصيب الانسان ان يقال اصابت فلان نفس
اي عين وروى ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يرقي ويقول
بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء هو فيك من عين عائن
ونفس نافس وحسد حاسد وقال ابن الاعرابي النفوس التي تصيب الناس
بالنفس وذكر رجلا فقال كان والله حسودا نفوسا كذوبا وقال
عبيد الله بن قيس الرقيات شعر يتقي اهلها النفوس عليها . فعلى
نحرها الرقى والتميم والنفس ايضا من الدباغ مقدار الدبغة يقول اعطى

يقول اعطني نفسا من دباغ اي قدر ما ادبغ به مرة والنفس ايضا الغيب
يقول القائل اني لا اعلم نفس فلان اي غيبه وهذا تاويل قوله تعالى
تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اي تعلم غيبي وما عندي ولا
اعلم غيبك وما عندك وقيل ان النفس ايضا العقوبة من قولهم احذرك
نفسي اي عقوبتي وبعض المفسرين حمل قوله تعالى ويحذركم الله نفسه
على هذا المعنى كانه قال يحذركم عقوبته روي ذلك عن ابن عباس
رضي الله عنه والحسن والحرون قالوا معنى الاية ويحذركم الله اياه
فان قيل فما وجه تسمية الغيب بانه نفس قلنا لا
يمتنع ان يكون الوجه في ذلك ان نفس الانسان لما كانت خفية الموضع
اجري ما يكتمه ويجتهد في ستره مجراها فقيل فيه انه نفسه مبالغة في
وصفه بالكتمان والخفاء وانما حسن ان يقول مخبرا عن نبيه صلى الله
عليه وآله ولا اعلم ما في نفسك من حيث تقدم قوله تعالى ما في نفسي و
لا اعلم ما في نفسك ليزدوج الكلام فلهذا لا يحسن ابتداء ان
يقول انا لا اعلم ما في نفس الله وان حسن على الوجه الاول ولهذا
نظائر كثيرة في الكلام مشهورة مسألة فان قيل فما معنى قوله
تعالى حاكيا عن عيسى عليه السلم ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر
لهم فانك انت العزيز الحكيم كيف يجوز هذا القول مع علمه عليه السلم

بانزيتها لا تغفر لكفار [illegible] قلنا المعنى بهذا الكلام تفويض الامر
الى مالكه وتسليمه لمدبره والتبري من ان يكون اليه شيء من امور قومه وعلى
هذا يقول احدنا اذا اراد ان يتبرأ من امر من الامور ويتسلم منه و
يفوض امره الى غيره هذا الامر لا مدخل لي فيه فان شئت ان تفعله وان شئت
ان تتركه مع علمه وقطعه على ان احد الامرين لا يكون منه وانما اتى
منه ذلك لما اخرج كلامه مخرج التفويض والتسليم وقد روى عن الحسن
انه قال معنى الاية ان تعذبهم فباقامتهم على كفرهم وان تغفر لهم فبتوبة
كانت منهم فكانه اشترط التوبة وان لم يكن الشرط ظاهرا في الكلام
فان قيل لم لم يقل وان تغفر لهم فانك انت الغفور الرحيم فهو اليق
في الكلام ومعناه من العزيز الحكيم قلنا هذا سوال من لم يعرف
معنى الاية لان الكلام لم يخرج مخرج مسئلة غفران فيليق بما ذكر في
السوال وانما ورد على معنى تسليم الامر الى مالكه فلو قال فانك
انت الغفور الرحيم لاوهم الدعاء لهم بالمغفرة ولم يقصد بالكلام
على ان قوله العزيز الحكيم ابلغ في المعنى واشد استيفاء من الغفور الرحيم
وذلك ان الغفران والرحمة قد يكونان حكمة وصوابا وقد يكونان على خلاف
ذلك فهما بالاطلاق لا يدلان على الحكمة والحسن والوصف بالعزيز
الحكيم يشتمل على معنى الغفران والرحمة اذا كانا صوابين ويزيد عليهما

ويزيد عليهما باستيفاء معانٍ كثيرة لان العزيز هو المنيع للقادر الذى لا
تذل ولا نضام وهذا المعنى لا يفهم من الغفور الرحيم البتة واما الحكيم فهو
الذى يضع الاشياء مواضعها ويصيب بها اغراضها ولا يفعل الا الحسن
الجميل والمغفرة والرحمة اذا اقتضتهما الحكمة دخلتا فى قوله الحكيم وزاد
معنى هذا اللفظ عليهما من حيث وصفه بالحكمة فى سائر افعاله وانما اقتضاهم
طعن بهذا الكلام من الملحدين من لا معرفة له بمعانى الكلام والا
فبين ما تضمنه القرآن من اللفظ وبين ما ذكروه فرق ظاهر فى البلاغة
واستيفاء المعانى والاشتمال عليها

فان قيل فما معنى قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى اوليس
هذا يقتضى اطلاق الضلال عن الدين وذلك مما لا يجوز عندكم قبل النبوة ولا بعدها
فهناك اليها او عن شريعة الاسلام التى نزلت عليه وامر بتبليغها الى الخلق
وبارشاده عليه السلم الى ما ذكرناه اعظم النعم عليه والكلام فى الآية خارج
مخرج الامتنان والتذكير بالنعم عليه وليس لاحد ان يقول ان الظاهر
بخلاف ذلك لانه لا بد فى الظاهر من تقدير محذوف يتعلق به
الضلال لان الضلال هو الذهاب والانصراف ولا بد من
امر يكون منصرفا عنه فمن ذهب الى انه اراد الذهاب عن الدين لا بد
له من ان يقدر هذه اللفظة ثم يحذفها ليتعلق بها لفظ الضلال

قلنا فى معنى الآية اجوبة اولها ان اراد ووجدك ضالا عن النبوة

وليس هو بذلك اولى منا فيما قدرناه وثانيها ان يكون اراد الضلال
عن المعيشة وطريق المكتسب يقال للرجل الذى لا يهتدى طريق معيشته
ووجه مكسبه هو ضال لا يدرى ما يصنع ولا اين يذهب فامتن الله
كفاه وثالثها ان يكون اراد ووجدك ضالا بين مكة والمدينة عند الهجرة فهداك
وسلمك من اعدائك وهذا الوجه قريب لولا ان السورة مكية وهى
متقدمة للهجرة الى المدينة اللهم الا ان يحمل قوله تعالى ووجدك على انه سيجدك
على مذهب العرب فى حمل الماضى على المستقبل فيكون له وجه ورابعها ان
يكون اراد بقوله تعالى ووجدك ضالا فهدى اى مضلولا عنه فى قوم
لا يعرفون حقك فهدى المؤمنين الى معرفتك وارشدهم الى فضلك وهذا له
نظير فى الاستعمال يقال فلان ضال فى قومه وبين اهله اذا كان مضلولا
عنه وخامسها ما روى فى قراءة هذه الاية بالرفع الم يجدك يتيم فآوى
ووجدك ضال فهدى على ان اليتيم وجده وكذلك الضال وهذا الوجه
ضعيف لان القراءة غير معروفة ولان الكلام يستسمج ويفسد اكثر
معانيه مسألة فان قيل فما معنى قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك
من رسول ولا نبى الا اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته فينسخ الله ما
يلقى الشيطان ثم يحكم الله اياته والله عليم حكيم اوليس قد روى فى ذلك
ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما راى تولى قومه عنه شق عليه ما هم عليه

بان رزقه واغناه وكفاه صح

يحمل

ماهم عليه من المباعدة والمنافرة وتمنى في نفسه ان ياتيه من الله تعالى ما يقارب
بينه وبينهم وتمكن حب ذلك في قلبه فلما انزل الله تعالى عليه والنجم اذا هوى
وتلاها عليهم القى الشيطان على لسانه لما كان تمكن في نفسه من محبة
مقاربتهم تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فلما سمعت قريش
ذلك سرتهم واعجبهم ما ذكر به الهتهم حتى انتهى الى السجدة فسجد المؤمنون
وسجد ايضا المشركون لما سمعوا من ذكر الهتهم بما اعجبهم فلم يبق في
المسجد مؤمن ولا مشرك الا سجد الا الوليد بن المغيرة فانه كان شيخا كبيرا
لا يستطيع السجود فاخذ بيده حفنة من البطحاء فسجد عليها ثم تفرق
الناس من المسجد وقريش مسرورة بما سمعت فاتى جبريل عليه السلام معاتبا
على ذلك فحزن لذلك حزنا شديدا فانزل الله تعالى معزيا له ومسليا وما
ارسلنا من قبلك الاية الى اخرها قلنا اما الاية فلا دلالة في
ظاهرها على هذه الخرافة التي قصوها وليس يقتضي الظاهر الا احد
امرين اما ان يريد بالتمني التلاوة كما قال حسان بن ثابت شعر تمنى
كتاب الله اول ليله واخره لاقى حمام المقادر او يريد بالتمني تمني القلب
فان اراد التلاوة كان المراد من ارسل قبلك من الرسل كان اذا
تلا ما يؤديه الى قومه حرفوا عليه وزادوا فيما يقوله ونقصوا كما فعلت
اليهود في الكذب على نبيهم عليه السلام واضاف ذلك الى الشيطان لانه يقع

من المباعدة له
الهتهم ل
حفنة ر
النبي صح
الجواب
لنو

بوسوسته وغروره ثم بين ان الله تعالى يزيل ذلك ويدحضه بظهور حججه و
ينسخه ويحسم مادة الشبهة به وانما خرجت الآية على هذا الوجه مخرج
التسلية له عليه السلام لما كذبه المشركون واضافوا الى تلاوته
من مدح آلهتهم ما لم يكن فيها وان كان المراد تمنى القلب فالوجه في الآية
ان الشيطان متى تمنى عليه السلام بقلبه بعض ما يتمناه من الامور يوسوس
اليه بالباطل ويحدثه بالمعاصى ويغريه بها ويدعوه اليها وان الله ينسخ
ذلك ويبطله بما يرشده اليه من مخالفة الشيطان وعصيانه وترك
استماع غروره فاما الاحاديث المروية في هذا الباب فلا يلتفت
اليها من حيث تضمنت ما قد نزهت العقول الرسل عليهم السلام عنه هذا
لو لم يكن في نفسها مطعونة مضعفة عند اصحاب الحديث بما يستغنى مطعونة
عن ذكره وكيف يجيز ذلك على النبي صلى الله عليه وآله من يسمع الله تعالى يقول
كذلك لنثبت به فؤادك يعني القرآن وقوله تعالى ولو تقول علينا بعض
الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين وقوله تعالى سنقرئك
فلا تنسى على ان من يجيز السهو على الانبياء عليهم السلام يجب ان لا يجيز ما
تضمنته هذه الرواية المنكرة لما فيه من غاية التنفير عن النبي عليه السلام لان
الله تعالى قد جنب نبيه صلى الله عليه وآله من الامور الخارجة عن باب المعاصي
كالغلظة والفظاظة وقول الشعر وغير ذلك مما هو دون مدح الاصنام

مدح الاصنام المعبودة دون الله تعالى على انه لا يخلو عليه السلم وحوشي عما
قذف به من ان يكون تعمد ما حكوه وفعله قاصدا او فعله ساهيا ولا حاجة
بنا الى ابطال القصد في هذا الباب والتعمد لظهوره وان كان فعله ساهيا
فالساهي لا يجوز ان يقع منه مثل هذه الالفاظ المطابقة لوزن السورة
وطريقتها ثم لمعنى ما تقدمها من الكلام لانا نعلم ضرورة ان ساهيا
لو انشد قصيدة لما جاز ان يسهو حتى يتفق منه بيت شعر في وزنها وفي
معنى البيت الذي تقدمه وعلى الوجه الذي يقتضيه فايدته وهو مع ذلك
يظن انه من القصيدة التي ينشدها وهذا ظاهر في ابطال هذه
الدعوى على النبي عليه السلم على ان بعض اهل العلم قد قال يمكن ان يكون وجه
التباس الامر ان رسول الله عليه السلم لما تلا هذه السورة في ناد غاص
باهله وكان اكثر الحاضرين من قريش المشركين فانتهى الى قوله تعالى افرايتم
اللات والعزى وعلم من قرب مكانه من قريش انه سيورد بعد هذا ما
يسوؤهم به فيهن قال كالمعارض له او كالراد عليه تلك الغرانيق العلى
وان شفاعتهن لترتجى فظن كثير ممن حضر ان ذلك من قوله عليه السلم
واشتبه عليه الامر لانهم كانوا يلغطون عند قراءته عليه السلم ويكثر كلامهم
وضجاجهم طلبا للتغليط واخفاء قراءته ويمكن ان يكون هذا ايضا في
الصلوة لانهم كانوا يقربون منه في حال صلوته عند الكعبة ويسمعون

قرائته ويلغون فيها وقيل ايضا انه عليه السلم كان اذا تلا القران على قريش توقف
فى فصول الايات واتى بكلام على سبيل الحجاج لهم فلما تلا افرايتم اللات
والعزى ومناة الثالثة الاخرى قال رسول الله صلى الله عليه وآله تلك
الغرانيق العلى منها الشفاعة ترتجى على سبيل الانكار عليهم وان الامر
بخلاف ما ظنوه من ذلك وليس يمتنع ان يكون هذا فى الصلوة لان
الكلام فى الصلوة حينئذ كان مباحا وانما نسخ من بعد وقيل ان
المراد بالغرانيق الملئكة وقد جاء مثل ذلك فى بعض الحديث فتوهم المشركون
انما يريد الهتهم وقيل ان ذلك كان قرانا منزلا فى وصف الملائكة
تلاه الرسول عليه السلم فلما ظن المشركون ان المراد به الهتهم نسخت تلاوته
وكل هذا يطابق ما ذكرناه من تاويل قوله تعالى اذا تمنى القى الشيطان
فى امنيته لان بغرور الشيطان ووسوسته اضيفا الى تلاوته عليه السلم
ما لم يرده بها وكل هذا واضح بحمد الله ومنه مسألة فان قيل
فما تاويل قوله تعالى واذ تقول للذى انعم الله عليه وانعمت عليه امسك عليك
زوجك واتق الله وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله
احق ان تخشيه اوليس عتابا له عليه السلم من حيث اضمر ما كان ينبغى ان
يظهره وراقب من لا يجب ان يراقبه فما الوجه فى ذلك الجواب قلنا
وجه هذه الاية معروف وهو ان الله تعالى لما اراد نسخ ما كانت عليه الجاهلية

عليه الجاهلية من تحريم نكاح زوجة الدعي هو الذي كان احدهم والدعي
يستنجبه ويربيه ويضيفه الى نفسه على طريق البنوة وكان من دعائهم ان
يحرموا على نفوسهم نكاح ازواج ادعيائهم كما يحرمون نكاح ازواج ابنائهم
فاوحى الله تعالى الى نبيه عليه السلم ان زيد بن حارثة وهو دعي رسول الله عليه السلم
سيأتيه مطلقا زوجته وامره ان يتزوجها بعد فراق زيد لها ليكون ذلك
ناسخا للسنة الجاهلية التي تقدم ذكرها فلما حضر زيد مخاصما زوجته
على طلاقها اشفق الرسول عليه السلم من ان يمسك عن وعظه وتذكيره
لا سيما وقد كان ينصرف في امره وتدبيره فرجف المنافقون به
اذا تزوج المرأة ويقرفونه بما قد نزهه الله عنه فقال امسك عليك له
زوجك تبرؤا مما ذكرنا وتنزها واخفى في نفسه عزمه على نكاحها بعد
طلاقه لها لينتهي الى امر الله فيها ويشهد بصحة هذا التأويل قوله تعالى
فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في
ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطرا وكان امر الله مفعولا فدل
على ان العلة في امر نكاحها ما ذكرناه من نسخ السنة المتقدمة
العتاب باق على كل حال لانه قد كان ينبغي ان يظهر ما اضمره
ولا يخشى الله ولا يخشى الناس   اكثر ما في الاية اذا سلمنا نهاية
الاقتراح فيها ان يكون عليه السلم فعل ما غيره اولى منه وليس يكون عليه السلم

بترك الاولى عاصيا وليس يمتنع على هذا الوجه ان يكون صبره على فقد امنا[ئه]
وهوانه بقولهم افضل له واكثر ثوابا فيكون ابدا ما في نفسه اولى من اخفا[ئه]
على انه ليس في ظاهر الاية ما يقتضي العتاب ولا ترك الاولى اما اخبار[ه]
بانه اخفى ما الله مبديه فلا شئ فيه من الشبهة فانما فيه محض واما قوله
وتخشى الناس والله احق ان تخشاه ففيه ادنى شبهة وان كان الظاهر [لا]
يقتضي [illegible] الاقتضى [illegible] لا قد جعل لانه خبر انه تخشى الناس وان الله
احق بالخشية ولم يخبر [illegible] الاحق وعدلت الى الادون ولو كان
في ظاهره بعض الشبهة لوجب ان نتركه ونعدل عنه للقاطع من الادلة
وقد قيل ان زيد بن حارثة لما خاصم زوجته [زينب] ابنة جحش وهي ابنة عمة رسول
الله صلى الله عليه و[آله] واشرف على طلاقها اضمر رسول الله صلى الله عليه و
آله ان طلقها زيد تزوجها من حيث كانت ابنة عمته وكان يحب ضمها
الى نفسه كما يحب احدنا ضم قراباته اليه حتى لا ينالهم بوس فاخبر الله تعالى
رسوله صلى الله عليه وآله والناس بما كان يضمره من ايثار ضمها [الى]
نفسه ليكون ظاهر الانبياء عليهم السلام وباطنهم سواء ولهذا قال رسول
الله صلى الله عليه وآله للانصار يوم فتح مكة وقد [جاءه] عثمن بعبد الله بن [سعد بن ابي]
سرح وساله ان يرضى عنه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل ذلك
قد اهدر دمه وامر بقتله فلما راى عثمن استحيا من رده وسكت طويلا

وسكت طويلا ليقتله بعض المؤمنين فلم يفعل المؤمنون ذلك انتظارا
منهم لامر رسول الله صلى الله عليه وآله مجددا فقال للانصار ما كان فيكم
رجل يقوم اليه فيقتله فقال له عباد بن بشر يا رسول الله ان عيني ما
زالت في عينك انتظارا ان تومي الي فاقتله فقال له رسول الله ان
الانبياء عليهم السلام لا يكون لهم خائنة اعين وهذا الوجه يقارب الاول
في المعنى فان قيل فما المانع مما وردت به الرواية من ان رسول الله
صلى الله عليه وآله رأى في بعض الاحوال زينب بنت جحش وعشقها فلما
ان حضر زيد لطلاقها اخفى في نفسه عزمه على نكاحها بعد وهواه لها
او ليس الشهوة عندكم التي قد يكون عشقا على بعض الوجوه من فعل الله تعالى
وان العباد لا يقدرون عليها وعلى هذا المذهب لا يمكنكم انكار ما
تضمنه السؤال قلنا لم ينكر ما وردت به هذه الرواية الخبيثة من جهة
ان الشهوة تتعلق بفعل العباد وانها معصية قبيحة بل من جهة ان العشق
الانبياء عليهم السلام لمن ليس حلالهم من النساء منفر عنهم وحاط من رتبتهم
ومنزلتهم وهذا مما لا شبهة فيه وليس كل شيء يوجب ان يجتنبه الانبياء
عليهم السلام مقصورا على افعالهم الا ترى ان الله تعالى قد جنبهم الفظاظة
والغلظة والعجلة وكل ذلك ليس من فعلهم وقد اوجبنا ايضا ان يجنبوا
الامراض المنفرة والخلق المشينة كالجذام والبرص وتفاوت الصور

منفرّ عنهم

واضطرابها وكل ذلك ليس من معدودهم ولا فعلهم وكيف يذهب على
عاقل ان عشق الرجل زوجة غيره معدود في جملة معايبه ومثالبه ونحن
نعلم انه لو عرف بهذه الحال بعض الامناء والشهود لكان ذلك قادحًا
في عدالته وحاطًّا من منزلته وما يؤثر في منزلة احدنا اولى ان يؤثر
في منازل من طهّره الله وعصمه واكمله واعلى منزلته وهذا بيّن لمن
يتدبره مسألة فان قيل فما معنى قوله تعالى ما كان لنبي ان يكون
له اسرى حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة
والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب
عظيم اوليس هذا يقتضي عتابه على استبقاء الاسارى واخذ
عرض الدنيا عوضًا عن قتلهم الجواب قلنا ليس في ظاهر التلاوة
ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم عوتب في شان الاسارى بل لو قيل ان الظاهر
يقتضي توجه الاية الى غيره لكان اولى لان قوله تعالى تريدون عرض
الدنيا والله يريد الاخرة وقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم
فيما اخذتم عذاب عظيم لا شك انه لغيره فيجب ان يكون المعاتب سواه
والقصة في هذا الباب معروفة والروايات بها متظاهرة لان الله
تعالى امر نبيه صلى الله عليه وسلم بان يامر اصحابه بان يثخنوا في قتل اعدائهم بقوله
تعالى فاضربوا فوق الاعناق واضربوا منهم كل بنان وبلغ النبي صلى الله عليه وآله

صلى الله عليه وآله الى اصحابه بمخالفته واسروا يوم بدر جماعة من المشركين
طمعا في الفداء فانكر الله تعالى ذلك عليهم وبين ان الذي امرهم به سواه فان
قيل فاذا كان النبي عليه السلام خارجا عن العتاب فما معنى قوله تعالى ما كان
لنبي ان يكون له اسرى قلنا الوجه في ذلك بين لان الاصحاب انما
اسروا ليكونوا في يده عليه السلام فهم اسراؤه على الحقيقة ومضافون اليه و
ان كان لم يامر باسرهم بل امر بخلافه فان قيل انما شاهدهم النبي عليه السلام
وقت الاسر فكيف لم ينههم عنه قلنا ليس يجب ان يكون عليه السلام شاهد هذا
لحال الاسر لانه كان عليه السلام على ما وردت به الرواية في يوم بدر جالسا
في العريش ولما تباعد اصحابه عنه اسروا من اسروه من المشركين بغير
علمه عليه السلام فان قيل فما بال النبي عليه السلام لم يامر بقتل الاسارى لما
صاروا في يده ان كان خارجا من المعصية وموجب العتاب وليس
لما استشار اصحابه فاشار عليه ابو بكر باستبقائهم وعمر باستئصالهم
رجع الى راي ابي بكر حتى روي ان العتاب من اجل ذلك قلنا اما الوجه
في انه عليه السلام لم يقتلهم فظاهر لانه غير ممتنع ان يكون المصلحة في قتلهم
وهم محاربون وان يكون القتل اولى من الاسر فاذا اسروهم تغيرت
المصلحة وكان استبقاؤهم اولى والنبي عليه السلام لم يعمل براي ابي بكر الا
بعد ان وافق ذلك ما نزل الوحي به عليه واذا كان القران لا يدل ظاهره

ولا يجوز على وقوع معصية عنه عليه السلم في هذا الباب فالرواية الشاذة لا
يقول بها ولا يلتفت اليها وبعد فلسنا ندري من اي وجه تضاف المعصية
اليه عليه السلم في هذا الباب لانه لا يخلو من ان يكون اوحى اليه في باب الاسارى
بان يقتلهم او لم يوح اليه فيه شيء ووكل الى اجتهاده ومشورة اصحابه فان
كان الاول فليس يجوز ان يخالف عليه السلم ما اوحى اليه ولم يقل احد ايضا في
هذا الباب انه عليه السلم خالف النص في باب الاسارى وانما يدعى عليه انه
فعل ما كان الصواب عند الله خلافه وكيف يكون قتلهم منصوصا عليه
بعد الاسر وهم يشاورون فيه الاصحاب ويستمع فيه المختلف من الاقوال
فليس لاحد ان يقول اذا جاز ان يشاور في قتلهم واستحيائهم وعنده
نص بالاستحياء فالا جاز ان يشاور وعنده نص في القتل وذلك
لانه لا يمتنع ان يكون امر بالمشاورة قبل ان ينص له على احد الامرين
ثم امر بما وافق احدى المشورتين فاتبعه وهذا لا يمكن المخالف ان
يقول مثله وان كان لم يوح اليه في باب الاسارى بشيء ووكل الى اجتهاده
ومشورة اصحابه فما بال المعاتبة وقد فعل ما اداه اليه الاجتهاد والمشاورة
واي لوم على من فعل الواجب ولم يخرج عنه وهذا يدل على ان من اضاف اليه
عليه السلم المعصية قد ضل عن وجه الصواب مسئلة فان قيل فما وجه
قوله تعالى مخاطبا لنبيه عليه السلم لما استاذنه قوم في التخلف عن الخروج معه

معه الى الجهاد فاذن لهم عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين
صدقوا وتعلم الكاذبين او ليس العفو لا يكون الا عن الذنوب وقوله لم
اذنت ظاهره في العتاب لانه من اخص الفاظ العتاب الجواب قلنا
اما قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فليس يقتضي وقوع معصية
ولا غفران عقاب ولا يمتنع ان يكون المقصد به التعظيم والملاطفة في
المخاطبة لان احدنا قد يقول لغيره اذا خاطبه ارايت رحمك الله وغفر لك
ولا يقصد الى الاستصفاح لعقاب ذنوبه بل ربما لا يخطر بباله ان له
ذنبا وانما الغرض الاجمال في المخاطبة واستعمال ما قد صار في العادة علما
على تعظيم المخاطب وتوقيره فاما قوله لم اذنت لهم فظاهره للاستفهام
والمراد به التقرير واستخراج ذكر علة اذنه وليس بواجب حمل ذلك على العتاب
لان احدنا قد يقول لغيره لم فعلت كذا وكذا تارة معاتبا واخرى مستفهما
وتارة مقررا فليست هذه اللفظة خاصة للعتاب والانكار واكثر ما يقتضيه
وغاية ما يمكن ان يدعى فيها ان يكون دالة على انه عليه السلم ترك الاولى والافضل
وقد بينا ان ترك الاولى ليس بذنب وان كان الثواب ينقص معه وان
الانبياء عليهم السلم يجوز ان يتركوا كثيرا من النوافل وقد يقول احدنا لغيره اذا
ترك الندب لم تركت الافضل ولم عدلت عن الاولى ولا يقتضي ذلك
انكارا ولا قبيحا مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى الم نشرح لك

صدرك ووضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك وليس هذا تصريحا
في وقوع المعاصي منه عليه السلم الجواب قلنا اما الوزر في اصل اللغة فهو
الثقل وانما سميت الذنوب بانها اوزار لانها تثقل كاسبها وحاملها
واذا كان اصل الوزر ما ذكرناه فكل شي اثقل الانسان وغمه وكده و
جهده جاز ان يسمى وزرا تشبيها بالوزر الذي هو الثقل الحقيقي
وليس يمتنع ان يكون الوزر في الاية انما اراد به غمه عليه السلم وهمه بما
كان عليه قومه من الشرك وانه كان هو واصحابه بينهم مستضعفا
مقهورا مغمورا فكل ذلك مما يتعب الفكر ويكد النفس فلما ان اعلى
الله كلمته ونشر دعوته وبسط يده خاطبه تعالى بهذا الخطاب تذكيرا له
بموقع النعمة عليه ليقابله بالشكر والثناء والحمد ويقوي هذا التاويل
قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك وقوله عز وجل فان مع العسر يسرا
ان مع العسر يسرا والعسر بالشدائد والغموم اشبه فكذلك اليسر بتفريج
الكرب وازالة الهموم والغموم اشبه فان قيل هذا التاويل يبطله
ان هذه السورة مكية نزلت على النبي وهو في الحال التي ذكرتم انها كانت
نعمة من ضعفها لكلمة وشدة الخوف من الاعداء وقبل ان يعلي الله
تعالى كلمة المسلمين على المشركين فلا وجه لما ذكرتموه قلنا عن هذا
السؤال جوابان احدهما انه تعالى لما بشره بانه تعالى يعلي دينه على الدين

على الدين كله ويظهره عليه ويشفى من اعدائه غيظه وغيظ المؤمنين كان
بذلك واضعا عنه ثقل غمه بما كان يلحقه من قومه ومحببا لنفسه ومدلا
غيره بشرا لانه يثق بان وعد الله تعالى حق ولا يخلف فامتن الله تعالى عليه
بنعمة سبقت الامتنان وتقدمته والوجه الاخر ان يكون اللفظ وان
كان ظاهره للماضي فالمراد به الاستقبال ولهذا نظائر كثيرة في القرآن
والاستعمال قال الله تعالى ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار وقوله تعالى
ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك الى غير ذلك مما شهرته تغنى عن
ذكره مسئلة فان قيل فما معنى قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم
من ذنبك وما تاخر وليس هذا صريحا في ان له عليه السلم ذنوبا كثيرة
وان كانت مغفورة الجواب قلنا اما من نفى عنه عليه السلم صغائر
الذنوب مضافا الى كبائرها فله عن هذه الآية اجوبة نحن نذكرها
ونبين صحيحها من سقيمها منها اراد تعالى باضافة الذنب اليه ذنب
ابيه ادم عليه السلم فحسنت هذه الاضافة للاتصال والقربى وغفره
له من حيث اقسم على الله به فان قسمه هذا الذنب المتقدم والذنب عليه السلام
المتاخر وهو ذنب شيعته وشيعة اخيه عليهما السلم وهذا الجواب يعترضه
ان صاحبه نفى عن نبي ذنبا واضافه الى اخر والسؤال عليه فيمن اضافه كالسؤال اليوم
فيمن نفاه عنه ويمكن اذا اراد نصرة هذا الجواب ان يجعل الذنوب كلها

لامته عليه السلم ويكون ذكر التقدم والتأخر انما اراد به ما تقدم زمانه و
تأخر كما يقول القائل مؤكدا قد غفرت لك ما قدمت واخرت وصفحت
عن السالف والآنف من ذنوبك والاضافة ذنوب امته اليه وجه في
الاستعمال معروف لان القائل قد يقول لمن حضره من بني تميم او غيرهم
من القبائل انتم فعلتم كذا وكذا وقتلتم فلانا وان كان الحاضرون ما شهدوا
ذلك ولا فعلوه وحسنت الاضافة للاتصال والتسبب فلا سبب اوكد
مما بين الرسول صلى الله عليه وآله وامته فقد يجوز توسعا ويجوز ان
يضيف ذنوبهم اليه ومنها انه سمى تركه الندب ذنبا وحسن ذلك لانه
عليه السلم ممن لا يخالف الاوامر الا هذا الضرب من الخلاف ولعظم
منزلته وقدره فجاز ان يسمى بالذنب منه ما اذا وقع من غيره لم يسم
ذنبا وهذا الوجه يضعفه على بعد هذه التسمية انه لا يكون معنى قوله
اني اغفر ذنبك ولا وجه في معنى الغفران يليق بالعدول عن الندب
ومنها ان القول خرج مخرج التعظيم وحسن الخطاب كما قلنا في قوله
تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم وهذا ليس بشيء لان العادة جرت
فيما يخرج هذا المخرج من الالفاظ اي يجري مجرى الدعاء مثل قولهم غفر الله
لك وليغفر لك الله وما اشبه ذلك ولفظ الآية بخلاف هذا لان
المغفرة جرت فيها مجرى الجزاء والعوض في النسخ وقد كنا ذكرنا في هذه الآية

في هذه الآية وجهاً اخترناه هو اشبه بالظاهر مما تقدم وهو ان يكون المراد
بقوله ما تقدم من ذنبك الذنوب اليك لان الذنب المصدر والمصدر
يجوز اضافته الى الفاعل والمفعول معاً الا ترى انهم يقولون اعجبني ضرب
زيد عمرواً اذا اضافوه الى الفاعل واعجبني ضرب زيدٍ عمرو اذا اضافوه
الى المفعول ومعنى المغفرة على هذا التأويل هي الازالة والفسخ والنسخ
لاحكام اعدائه عليه السلام من المشركين عليه وذنوبهم اليه في منعهم اياه عن مكة
وصدهم له من المسجد الحرام وهذا التأويل يطابق ظاهر الكلام حتى
يكون المغفرة غرضاً في الفتح ووجهاً له والا فاذا اراد مغفرة ذنوبه لم
يكن لقوله انا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك معنى
معقول لان المغفرة للذنوب لا تعلق لها بالفتح وليست غرضاً فيه فاما
قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر فلا يمتنع ان يريد به ما تقدم زمانه
من فعلهم القبيح بك وبقومك وما تأخر وليس لاحد ان يقول ان سورة الفتح
نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله بين مكة والمدينة وقد انصرف من
الحديبية وقال قوم من المفسرين ان الفتح اراد به فتح خيبر لانه كان تالياً
لتلك الحال وقال آخرون بل اراد به انا قضينا لك في الحديبية قضاءً حسناً
فكيف يقولون ما لم يقله احد من ان المراد بالآية فتح مكة والسورة
نزلت قبل ذلك بمدة طويلة وذلك ان السورة وان كانت نزلت في

الوقت الذي ذكره وهو فتح مكة تفسير ممتنع ان يريد بقوله تعالى انا فتحنا لك فتحا
مبينا فتح مكة ويكون على طريق البشارة له والحكم بانه سيدخلها وينصره الله
على اهلها وهذا نظائره في القرآن والكلام كثيرة ومما يقوي ان الفتح
في السورة اراد به فتح مكة قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين
محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون
ذلك فتحا قريبا فالفتح القريب ههنا هو فتح خيبر فاما حمل الفتح على القضا
الذي قضيناه في الحديبية فهو [illegible] الظاهر ومقتضى الآية لان الفتح بالا
انما [illegible] بان المراد بالآية ما ذكرناه قوله تعالى وهو
ينصرك الله نصرا عزيزا [illegible] ليس تعرف اضافة المصدر الى
المفعول [illegible] المصدر متعديا بنفسه مثل قولهم اعجبني ضرب زيد
عمرو واما ان المصدر غير متعد الى مفعول غير معروفة [illegible] هذا الحكم
في اللسان وعلى اهله لانهم في كتب العربية معا ولم يستثنوا متعديا من
غيره ولو كان بينهما فرق لبينوه وفصلوه كما فعلوا ذلك في غيره وليس
قلة الاستعمال معتبرة في هذا الباب لان الكلام اذا كان له اصل
في العربية استعمل عليه وان كان قليل الاستعمال وبعد فان ذنبهم
ههنا اليه هو صدهم له في المسجد الحرام ومنعهم اياه عن دخوله فمعنى الذنب
متعد اذا كان معنى المصدر متعديا جاز ان يجري مجرى ما يتعدى

يتعدى بلفظه فان من عادتهم ان يحملوا الكلام تارة على معناه واخرى
على لفظه الا ترى الى قول الشاعر شعر جئنى بمثل بنى بدر لقومهم او مثل
اخوة منظور بن يسار فاعمل الكلام على المعنى دون اللفظ لانه لو اعمله
على اللفظ دون المعنى لقال او مثل بالجر لكنه لما كان معنى جئنى احضر
او هات قوما مثلهم حسن ان يقول او مثل بالنصب وقال الشاعر شعر
درست وغير آيهن مع البلى الا رواكد جمرهن هباء ومشجج اما سواء
قذاله فبدا وغير ساره المعزاء فقال ومشجج بالرفع عطفا على المعنى لانه
لما كان معنى قوله الا رواكد انهن باقيات ثابتات عطف على ذلك
المشجج بالرفع ولو اجرى الكلام على لفظه لنصب المعطوف به وامثلة
هذا المعنى كثيرة وفيما ذكرناه كفاية بمشيئة الله تعالى مسألة فان قيل
اليس قد عاتب الله تعالى نبيه عليه السلم فى اعراضه عن ابن ام مكتوم لما جاءه
واقبل على غيره بقوله عبس وتولى ان جاءه الاعمى وما يدريك لعله يزكى
او يذكر فتنفعه الذكرى وهذا اكثر ما فيه ان يكون صغيرا الجواب
قلنا اما ظاهر الاية فغير دال على توجهها الى النبى عليه السلم ولا فيها ما
يدل على انها خطاب له بل هى خبر محض لم يصرح بالمخبر عنه وفيها ما يدل
عند التامل على ان المعنى بها غير النبى عليه السلم لانه وصفه بالعبوس و
ليس هذا من صفات النبى صلى الله عليه وآله فى قرآن ولا خبر مع الاعداء

المباينين فضلاً على المؤمنين المسترشدين ثم وصفه بأنه يتصدى
للأغنياء ويتلهى عن الفقراء وهذا لا يصف به نبينا عليه السلم من يعرفه
فليس هذا مشبهاً لأخلاقه عليه السلم الواسعة وتحننه على قومه وتعطفه
وكيف يقول له عليه السلم وما عليك ألا يزكى وهو صلى الله عليه وآله
مبعوث للدعاء والتنبيه وكيف لا يكون ذلك عليه وكان هذا القول
اغراء بترك الحرص على ايمان قومه وقد قيل ان هذه السورة نزلت
في رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله كان منه هذا الفعل المنعوت
فيها ونحن وان شككنا في عين من نزلت فيه فلا ينبغي ان نشك
في انها لم يعن بها النبي عليه السلم واي تنفير ابلغ من العبوس في وجوه
المؤمنين والتلهي عنهم والاقبال على الاغنياء الكافرين والتصدي
لهم وقد نزه الله سبحانه النبي عليه السلم عما هو دون هذا في التنفير مسئلة
فان قيل فما معنى قوله تعالى مخاطباً لنبيه عليه السلم لئن اشركت ليحبطن
عملك ولتكونن من الخاسرين وكيف توجه هذا الخطاب الى
من لا يجوز عليه الشرك ولا شيء من المعاصي الجواب قلنا
قد قيل في هذه الآية ان الخطاب للنبي عليه السلم والمراد به الامة وقد
روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نزل القرآن بإياك
أعني واسمعي يا جاره ومثل ذلك في قوله تعالى يا ايها النبي اذا

النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن فدل قوله تعالى فطلقوهن
على ان الخطاب توجه الى غيره وجواب اخر ان هذا خبر يتضمن الوعيد
وليس يمتنع ان يتواعد الله تعالى على العموم وعلى سبيل الخصوص من
يعلمه انه لا يقع منه ما يتناوله الوعيد لكنه لا بد من ان يكون مقدورا
له وجائزا بمعنى الصحة لا بمعنى الشك ولهذا يحمل جميع وعيد القرآن
عاما لمن يقع منه ما يتناوله الوعيد ولمن علم الله تعالى انه لا يقع منه
وليس قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك على سبيل التقدير و
الشرط باكثر من قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فسبحان
الله لان استحالة وجود ثان معه تعالى اذا لم يمنع من تقدير ذلك و
بيان حكمه فاولى ان يسوغ تقديره وقوع الشرك الذي هو مقدور ممكن
وبيان حكمه والشيعة لها في هذه الاية جواب تفردوا به وهو ان النبي
عليه السلام لما نص على امير المؤمنين بالامامة في ابتداء الامر جاءه قوم
من قريش فقالوا له يا رسول الله ان الناس قريبوا عهد بالاسلام
ولا يرضون ان يكون النبوة فيك والامامة في ابن عمك فلو عدلت
بها الى غيره لكان اولى فقال لهم النبي عليه السلام ما فعلت ذلك برأيي
فاتخير فيه لكن الله تعالى امرني به وفرضه علي فقالوا له فاذا لم تفعل
ذلك مخافة الخلاف على ربك فاشرك معه في الخلافة رجلا من

يسكن اليه الناس لتتم لك امرك ولا يخالف الناس عليك فمنزلة الآية والمعنى
فيها لئن اشركت في الخلافة مع امير المؤمنين غيره ليحبطن عملك وعلى هذا
التأويل السؤال قايم لانه اذا كان قد علم الله تعالى انه عليه السلم يفعل ذلك
ولا يخالف امره لعصمته فما الوجه في الوعيد فلا بد من الرجوع الى ما ذكرناه

مسألة فان قيل فما وجه قوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله
لك تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم او ليس ظاهر هذا الخطاب
يتضمن العتاب والعتاب لا يكون الا على ذنب كبير او صغير الجواب
قلنا ليس في ظاهر هذه الآية ما يقتضي عتابا فكيف يعاتبه الله تعالى
على ما ليس بذنب لان تحريم الرجل بعض نسائه بسبب او غير سبب ليس
بقبيح ولا داخل في جملة الذنوب واكثر ما فيه انه مباح ولا يمتنع ان يكون
قوله تعالى لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك خرج مخرج
التوجع له عليه السلم من حيث تحمل المشقة في ارضاء زوجاته وان كان ما
فعل قبيحا ولو ان احدنا ارضى بعض نسائه بتطليق اخرى او تحريمها
لحسن ان يقال له لم فعلت ذلك تحملت المشقة فيه وان كان ما فعل
قبيحا ويمكن ايضا اذا سلمنا ان للقول بعض ظاهر العتاب ان يكون
التحريم افضل من فعله فكانه عدل بالتحريم عن الاولى ويحسن ان
يقال لمن عدل عن النفل لم تفعله وكيف عدلت عنه والظاهر الذي

مسئلة

الجواب

والظاهر الذى لا شبهة فيه قد يعدل عنه بدليل فلو كان للاية ظاهر يقتضى
العتاب لجاز ان نصرفه الى غيره لقيام الدلالة على انه عليه السلم لا يفعل شيئاً
من الذنوب ولان القصة التى خرجت الاية عليها لا يقتضى ما له تعلق
بالذنب على وجه من الوجوه. مسئلة فان قيل فما الوجه فى الرواية المشهورة
ان النبى عليه السلم ليلة المعراج لما فرض عليه الصلوة راجع ربه تعالى مرة
اخرى حتى رجعت الى الخمس وفى الرواية ان موسى عليه السلم هو القائل له عليه السلم
ان امتك لا تطيق هذا فكيف ذهب على النبى عليه السلم حتى نبهه موسى عليه السلم
وكيف يجوز المراجعة منه مع علمه بان العباد تابع المصلحة وكيف يجيب
الى ذلك مع ان المصلحة بخلافه الجواب قلنا اما هذه الرواية
فهى من طريق الاحاد التى لا توجب علماً وهى مع ذلك مضعفة وليس
يمتنع لو كانت صحيحة ان يكون المصلحة فى الابتداء يقتضى العبادة بخمسين
من الصلوات فاذا وقعت المراجعة تغيرت المصلحة واقتضت اقل من
ذلك حتى ينتهى الى هذا العدد المستقر ويكون النبى عليه السلم قد اعلم بذلك
فراجع طلباً للتخفيف عن امته والتسهيل ونظير ما ذكرناه فى تغير
المصلحة بالمراجعة وتركها ان فعل المندوب قبل النذر غير واجب فاذا
تقدم النذر صار واجباً وداخلاً فى جملة العبادات المفترضات
وكذلك تسليم المبيع غير واجب ولا داخل فى جملة العبادة فاذا تقدم

عقد المبيع وجب وصار مصلحة ونظائر ذلك في الشرعيات اكثر من ان
تحصى فاما قول موسى عليه السلم له صلى الله عليه وآله ان امتك لا تطيق فارجع
فليس ذلك بتنبيه عليه السلم وليس يمتنع ان يكون النبي عليه السلم اراد ان يسال
مثل ذلك ليعلم بقول موسى عليه السلم ويجوز ان يكون قوله قوي دواعيه في المراجعة
التي كانت لم تجب وفي الناس من استبعد وهذه المواضع من حيث
يقتضي ان يكون موسى عليه السلم في تلك الحال حيا كاملا وقد قبض منذ
زمان وهذا ليس ببعيد لان الله تعالى قد اخبر ان انبياءه عليهم السلم و
الصالحين من عباده في الجنان يرزقون فما المانع من ان يجمع الله
تعالى بين نبينا صلى الله عليه وآله وموسى عليه السلم مسئلة فان
قيل فما الوجه فيما روي من ان الله تعالى لما امر نبيه عليه السلم ان يقرا القرآن
على حرف واحد قال له جبرئيل استزده يا محمد فسال الله تعالى حتى اذن
ان يقراه على سبعة احرف الجواب قلنا ان هذا الكلام في
هذا الخبر يجري مجرى ما ذكرناه في المراجعة عند فرض الصلاة وليس يمتنع
ان يكون المصلحة تختلف بالمراجعة والسؤال وانما التمس عليه السلم الزيادة
في الحروف للتسهيل والتخفيف فان في الناس من يسهل عليه التفخيم وبعضهم
لا يسهل عليه الا الامالة وكذلك القول في الهمز وترك الهمز فان كان
هذا الخبر صحيحا فوجه المراجعة هو طلب التخفيف ورفع المشقة مسئلة فان

مسئلة فان قيل فما الوجه في اجابة النبي عليه السلم العباس في قوله الا الاذخر
الى سؤاله وامضاء استثنائه وانتم تعلمون ان التحريم والتحليل انما يتبع
المصالح فكيف يستثني بقول العباس ما لم يكن يريد ان يستثنيه الجواب
قلنا عن هذا جوابان احدهما ان يكون النبي عليه السلم اراد ان يستثني ما ذكره
العباس من الاذخر لو لم يكن سابقه اليه وقد نجد كثيرا من الناس يبتدئ
الكلام وفي نيته ان يصله بكلام مخصوص فيسابقه الى ذلك الكلام
بعض حاضريه فيظن به انه انما وصل كلامه الاول بالثاني لاجل تذكير
حاضريه ولا يكون الامر كذلك والجواب الثاني ان يكون الله تعالى
خير نبيه عليه السلم في الاذخر فلما ساله العباس اختار احد الامرين اللذين
خيره فيهما وكل هذا غير ممتنع مسئلة فان قيل فما قولكم في الخبر
الذي رواه محمد بن جرير الطبري باسناده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وآله ان النار يقول هل من مزيد اذا القي اهلها فيها حتى يضع الرب تعالى
قدمه فيها ويقول قطي قطي فحينئذ تمتلي وينزوي بعضها الى بعض وقد
روي مثل ذلك عن انس بن مالك الجواب قلنا لا شبهة في ان
كل خبر اقتضى ما تنفيه ادلة العقول فهو باطل مردود الا ان يكون له
تاويل سائغ غير متعسف فيجوز ان يكون صحيحا ومعناه مطابق لادلة
وقد دلت العقول ومحكم القرآن في الصحيح من السنة على ان الله تعالى

مسئلة

الجواب

ليس بذي جوارح ولا يشبه شيئاً من المخلوقات فكل خبر ما ذكرناه وجب ان
يكون مردوداً او محمولاً على ما يطابق ما ذكرناه من الادلة وخبر القدم
يقتضي ظاهره التشبيه المحض فكيف يكون مقبولاً وقد قال قوم لا يمتنع
ان يريد بذكر القدم القوم الذين قدمهم لها واخبر انهم يدخلون اليها ممن
استحقها باعماله فاما قول النار هل من مزيد فقد قيل معنى ذلك انها صارت
بحيث لا موضع فيها للزيادة وبحيث لو كانت ممن تقول لقالت قد امتلات
وما بقي في مزيد واضاف القول اليها مجازاً كما اضاف الشاعر القول الى
الحوض في قوله شعر امتلأ الحوض وقال قطني ❊ مهلاً رويداً قد ملأت
بطني ❊ وقال ابو علي الجبائي ان القول الذي هو هل من مزيد من قول
الخزنة كما يقال قالت البلدة الفلانية كذا وكذا اي قال اهلها وكما قال
تعالى وجاء ربك والملك صفاً صفاً وهذا ايضاً غير ممتنع مسئلة
فان قيل فما معنى الخبر الذي رواه النبي ان الميت ليعذب ببكاء الحي
عليه وفي رواية اخرى ان الميت في قبره يعذب بالنياحة عليه رواه المغيرة
بن شعبة عنه عليه السلم قال من نيح فانه يعذب بما نيح عليه الجواب
قلنا هذا الخبر منكر الظاهر لانه يقتضي اضافة الظلم الى الله وقد نزهت
ادلة العقول التي لا يدخلها الاحتمال والاتساع والمجاز الله تعالى
عن الظلم وكل قبيح وقد نزه الله تعالى نفسه بمحكم القرآن عن ذلك فقال

ذلك فقال عز وجل ولا تزر وازرة وزر اخرى فلا بد من ان نصرف ما
ظاهره بخلاف هذه الادلة الى ما يطابقها ان امكن او نرده ونبطله
وقد روى عن ابن عباس في هذا الخبر انه قال وهل ابن عمر انما مر رسول الله
صلى الله عليه وآله برجل يهودي اهله يبكون عليه فقال انهم ليبكون عليه
وانه ليعذب بجرمه فهذا الخبر مردود مطعون عليه كما ترى ومعنى
قولهما وهل اى ذهب وهمه الى غير الشئ يقال وهلت الى الشئ
فانا اهل وهلا اذا ذهب وهمك اليه ووهلت عنه اوهل وهلا اذا
نسيته وغلطت فيه ووهل الرجل يوهل وهلا اذا فزع والوهل الفزع
وموضع وهل وقد ذكر القتيبي انه روى ان النبي وقف على قليب بدر
قال هل وجدتم ما وعدكم حقا ثم قال انهم ليسمعون انكم تسمعون
ما اقول فانكر ذلك عليه وقيل انما كان قال انهم الان ليعلمون
ان الذي كنت اقول لهم هو الحق واستشهد بقوله تعالى انك لا تسمع
الموتى ويمكن في الخبر ان كان صحيحا وجوه من التاويل اولها انه ان
وصى موص بان يناح عليه ففعل ذلك بامره فانه يعذب بها وليس من
يعذب بها انه يواخذ بامره بها ووصيته بفعلها وانما قال صلى الله عليه و
آله ذلك لان الجاهلية كانوا يرون البكاء عليهم والنوح ويامرون به
يوكدون الوصية بفعله وهذا مشهور عنهم قال طرفة بن العبد فان

عليه

في قبره وقد روى ان كان هذا
الخبر عن عايشة ايضا وانها قالت
لما اخبرت بروايته وهل ابو
عبد الرحمن كما وهل يوم قليب
بدر انما قال عليه السلام ان
اهل الميت ليبكون عليه وانه
ليعذب بجرمه صح

مت فانعيني بما انا اهله وشقي على الجيب يا ابنة معبد وقال بشر بن ابي
حازم فمن يك سائلا عن بيت بشر فان له بجنب الموت بابا
ثوى في ملحد لا بد منه كفى بالموت نأيا واغترابا رهين بلى وكل فتى
سيبلى فاذري الدمع وانتحبي انتحابا ومنها ان العرب كانوا يبكون
موتاهم ويذكرون عاداتهم وقتل اعدائهم وما كانوا يسلبون من اموالهم
ويسترونه من نسوانهم فيعددون ما هو معاص في الحقيقة تعذب الميت
بها وان كانوا يجعلون ذلك من مفاخره ومناقبه فذكر عليه السلام انكم
تبكونهم بما يعذبون به ومنها ان يكون المعنى ان الله تعالى اذا علم
الميت بكاء اهله واعزته عليه تألم بذلك فكان ذلك عذابا له و
العذاب ليس هو يجري مجرى العقاب الذي لا يكون الا على ذنب متقدم
بل قد يستعمل كثيرا بمعنى الالم والضرر الا ترى ان القائل قد يقول
لمن ابتداه بضرب والم قد عذبتني بكذا وكذا واذيتني كما يقول ضربت
ني وآلمتني وانما لم يستعمل العقاب حقيقة في الالام المبتداة من
حيث كان اشتقاق لفظ العقاب من المعاقبة التي لا بد من تقدم
سبب لها وليس هذا في العذاب ومنها ان يكون اراد عليه السلام بالميت
من حضره الموت ودنا منه فقد يسمى بذلك لقوة المقاربة على سبيل
المجاز فكانه عليه السلام اراد ان من حضره الموت يتأذى ببكاء اهله عنده

اهاله عنك وتضعف نفسه ويكون ذلك كالعذاب له وكل هذا بين
بحمد الله فان قيل فما معنى الخبر المروى عن عبد الله عمر انه
قال سمعت النبى صلى الله عليه وآله يقول ان قلوب بنى ادم كلها بين اصبعين
من اصابع الرحمن يصرفها كيف شاء ثم يقول رسول الله عند ذلك اللهم
مصرف القلوب اصرف قلوبنا الى طاعتك والخبر يرويه انس عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال ما من قلب ادمى الا وهو بين اصبعين من اصابع الله فاذا شاء
ان يثبته ثبته وان شاء يقلبه قلبه قلنا ان لم تكلم فى تاويل
هذه الاخبار ولمن ان يدفعها المنافاتها لادلة العقول لان يقول لا يسمع
فى كلام العرب وان كانت الجارحة المخصوصة فهى ايضا الاثر الحسن يقال
لفلان على ماله وابله اصبع حسنة اى قيام واثر حسن قال الراعى و
اسمه عبيد بن الحصين ويكنى بابى الجندل يصف راعيا حسن القيام
على ابله ضعيف العصى بادى العروق ترى له عليها اذا ما اجدب الناس
اصبعا وقال لبيد شعر من يبسط الله عليه اصبعا بالخير والشر بانى
اولعا يملأ له منه ذنوبا مترعا وقال الاخر شعر اكرم نزارا واسعه
المشعشعا فان فيه فضلات اربعا حبًا وجودًا وبرًا واصبعا
فالاصبع فى كل ما اوردناه المراد به الاثر الحسن والنعمة فيكون المعنى ما من
ادمى الا وقلبه بين نعمتين لله جليلتين فان قيل فما معنى تثنية

النعمتين ونعم الله تعالى على عباده لا تحصى كثرة ويحتمل ان يكون الوجه
فى ذلك نعم الدنيا ونعم الاخرة وثناهما لانهما كالجنسين او النوعين وان
كان كل قبيل منهما فى نفسه ذا عدد كثير ويمكن ان يكون الوجه فى تسميتهم
الاثر الحسن بالاصبع من حيث يشار اليه بالاصبع اعجابا به وتنبيها عليه
وهذه عادتهم فى تسمية الشى بما يقع عنده ولما له به علقة وقد قال
قوم ان النبى اراد ان يقول يدا فى موضع اصبع لان اليد النعمة فلم يمكنه
فعدل عن اليد الى الاصبع لانها من اليد وفى هذه الاخبار وجه اخر و
هو اوضح من الوجه الاول واشبه بمذهب العرب وتصرف ملاحن كلامها
وهو ان يكون الغرض فى ذكر الاصبع الاخبار عن تيسر تصريف القلوب
وتقليبها والفعل فيها عليه جل وعز ودخول ذلك تحت قدرته
الا ترى انهم يقولون هذا فى خنصرى واصبعى وفى يدى كل ذلك وفى قبضتى
اذا ارادوا وصفه بالتيسر والتسهيل وارتفاع مشقته والمؤنة
وعلى هذا المعنى تاول المحققون قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه
والارض جميعا قبضته يوم القيمة فكانه عليه السلم لما اراد المبالغة فى
وصفه بالقدرة على تقليب القلوب وتصريفها بغير مشقة وكلفة قال
انها بين اصابعه كناية عن هذا المعنى واختصارا للفظ الطويل فيه
وقد ذكر قوم فى معنى الاصابع على تسليم انها المخلوقات من اللحم والدم

اللحم والدم استظهاراً في الحجة على المخالف وجه اخر وهو انه لا ينكر ان
يكون القلب يشتمل عليه جسمان على شكل الاصبعين يحركه الله تعالى بهما
ويقلبه بالفعل فيهما ويكون وجه تسميتهما بالاصبعين من حيث كانا
على شكلهما والوجه في اضافتهما الى الله تعالى وان كانت جميع افعاله
تضاف اليه بمعنى الملك والقدرة انه لا يقدر على الفعل فيهما وتحريكهما
منفردين عما جاورهما غيره تعالى فقيل انهما اصبعان له من حيث اختص
بالفعل فيهما على هذا الوجه وهذا التاويل وان كان دون ما تقدمه
فالكلام يحتمله ولا بد من ذكر القوي والضعيف اذا كان في الكلام
ادنى احتمال له مسئلة فان قيل فما معنى الخبر الذي روي عن النبي
انه قال ان الله خلق ادم على صورته او ليس ظاهر هذا الخبر يقتضي التشبيه
وان له تعالى عن ذلك صورة الجواب قلنا قد قيل في تاويل هذا
الخبر ان الهاء في صورته اذا صح هذا الخبر راجعة الى ادم عليه السلم دون الله
تعالى فكان المعنى انه تعالى خلقه على التي قبض عليها وان حاله لم يتغير
في الصورة بزيادة ولا نقصان كما يتغير احوال البشر وذكر وجه ثان
هو على ان يكون الهاء راجعة الى الله تعالى ويكون المعنى انه خلقه على
الصورة التي اجتباها لان الشيء قد يضاف على هذا الوجه الى مختاره و
مصطفيه وذكر ايضا وجه ثالث وهو ان هذا الكلام خرج على سبب

ان آدم

اجتباها در

معروف لان الزهري روى عن الحسن انه كان يقول مر رسول الله صلى الله عليه
وآله برجل من الانصار وهو يضرب وجه غلام له ويقول قبح الله وجهك
ووجه من تشبه فقال عليه السلم بئس ما قلت فان الله تعالى خلق ادم على صورته
يعني صورة المضروب ويمكن في الخبر وجه رابع وهو ان يكون المراد ان
الله تعالى خلق ادم وخلق صورته لينفي ذلك الشك ان تاليفه من فعل
غيره لان التاليف من جنس مقدور البشر والجواهر واما مشا كلها
من الاجناس المخصوصة من الاعراض هي التي ينفرد القديم تعالى بالقدرة
عليها فيمكن قبل النظر ان يكون الجواهر من فعله وتاليفها من فعل غيره
الا ترى انا نرجع في العلم بان تاليف السماء من فعله تعالى الى السمع
لانه لا ادلة في العقل على ذلك ونرجع ان تاليف الانسان من
فعله تعالى في الموضع الذي يستدل فيه على انه عالم من حيث ظهر منه
الفعل المحكم الى تحصيل الكلام في ان الانسان خلقه لانه لا يمكن ان انه
يكون مولفه سواه اذا كان اول الاحياء من المخلوقات فكانه
عليه السلم اخبر بهذه الفايدة الجليلة وهو ان جواهر ادم وتاليفه من فعل
الله تعالى ويمكن وجه خامس وهو ان يكون المعنى هو ان الله تعالى
انشاه على صورته التي قد شوهد عليها على سبيل الابتداء وانه لم
ينتقل اليها ويتدرج كما جرت العادة في البشر وكل هذه الوجوه جائزة

جائزة في معنى الخبر والله تعالى ورسوله اعلم بالمراد مسئلة فان
قيل فما معنى الخبر المروي عن النبي انه قال ترون ربكم كما ترون القمر ليلة
البدر لا تضامون في رؤيته وهذا خبر مشهور لا يمكن تضعيفه ونسبته
الى الشذوذ الجواب قلنا هذا الخبر مطعون عليه مقدوح
في رواية قيس بن ابي حازم وقد كان خولط في اخر عمره مع استمراره على
رواية الاخبار وهذا قدح لا شبهة فيه لان كل خبر مروي عنه لا
يعلم تاريخه يجب ان يكون مردودا لانه لا يؤمن ان يكون مما سمع منه
في حال الاختلال وهذه طريقة في قبول الاخبار وردها ينبغي ان
يكون اصلا ومعتبرة فيمن علم منه الخروج ولم يعلم تاريخ ما نقل عنه
على ان قيسا لو سلم من هذا القدح لكان مطعونا فيه من وجه آخر
وهو ان قيس بن ابي حازم كان مشهورا بالنصب لامير المؤمنين عليه السلام
والانحراف عنه وهو الذي قال رايت علي بن ابي طالب ع منبر الكوفة
وهو يقول انفروا الى بقية الاحزاب فبغضته حتى اليوم في قلبي الى غير
ذلك من تصريحه بالمناصبة والمعادات وهذا قادح فيه لا
شك في عدالته على ان للخبر وجها صحيحا يجوز ان يكون محمولا
عليه اذا صح لان الرؤية قد تكون بمعنى العلم وهذا ظاهر في اللغة
ويدل عليه قوله تعالى الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل الم تر كيف

لانه رواية م

فعل ربك بعاد وقوله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة قال

الشاعر شعر رايت الله اذ سمى نزارا واسكنكم بمكة قاطنينا فيجوز

ان يكون معنى الخبر على هذا انكم تعلمون ربكم ضرورة كما تعلمون القمر

من غير مشقة ولا كد نظر وليس لاحد ان يقول الرؤية اذا كانت بمعنى

العلم تعدت الى مفعولين لا يجوز الاقتصار على احدهما على مذهب

اهل اللسان والرؤية بالبصر تتعدى الى مفعول واحد فيجب ان يحمل

الخبر مع فقد المفعول الثانى على الرؤية بالبصر وذلك ان العلم بمعنى

الظن والحسبان والذى هو بمعنى اليقين لا يتعدى الى اكثر من مفعولين

من مفعول واحد ولهذا يقولون علمت زيدا بمعنى عرفته وتيقنته

ولا ياتون بمفعول ثان واذا كان بمعنى الظن احتاج الى المفعول الثانى

وقد قيل ليس يمتنع ان يكون المفعول الثانى فالخبر محذوفا لدلالة الكلام

عليه وان لم يكن مصرحا به فان قيل يجب على تاويلكم هذا

ان يساوى اهل النار اهل الجنة فى هذا الحكم الذى هو المعرفة الضرورية

بالله تعالى لان معارف جميع اهل الاخرة عندكم لا تكون الا اضطرارا

واذا ثبت ان الخبر بشارة للمومنين دون الكافرين بطل تاويلكم

قلنا البشارة فى هذا الخبر يختص المومنين على الحقيقة لان

الخبر نزول التيسير من الاذى لمن نعيم خالص صاف بعد بشارة

بشارة ومثل ذلك لا يعد بشارة فيمن هو غاية المكروه ونهاية الالم و
العذاب وايضا فان علم اهل الجنة بالله تعالى ضرورة يزيد في نعيمهم و
سرورهم لانهم يعلمون بذلك انه تعالى يقصد بما يفعله لهم من النعيم
التعظيم والتبجيل وانه يديم ذلك ولا يقطعه واهل النار اذا علموه
تعالى ضرورة علموا قصده الى اهانتهم والاستخفاف بهم وادامة
مكروههم وعذابهم فاختلف العلمان في باب البشارة واتفقا في انهما
ضروريان مسئلة فان قيل فما معنى الخبر المروي عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان
قل فعليكم من الاعمال بما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا الجواب
قلنا في تاويل هذا الخبر وجوه كل واحد منها يخرج كلامه عليه السلم من جهة
الشبهة اولها انه اراد نفي الملل عنه وانه لا يمل ابدا فعلقه بما لا يقع
على سبيل التبعيد كما قال عز وجل لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم
الخياط وكما قال الشاعر شعر فانك سوف تحلم او تناهى اذا ما شبت
او شاب الغراب اراد انه لا يحلم ابدا فان قيل ومن اين لكم
ان الذي علقه به لا يقع حتى حكمتم بانه اراد نفي الملل على سبيل
التابيد قلنا معلوم ان الملل لا يشمل البشر في جميع امورهم و
اوطارهم وانهم لا يعرجون من حرص ورغبة وامل وطمع فلهذا جاز

ان يعلم ما علم الله تعالى انه لا يكون بعلمهم والوجه الثاني ان يكون المعنى انه
تعالى لا يغضب عليكم ويطرحكم ويخليكم من فضله واحسانه حتى تتركوا العمل
له وتعرضوا عن سؤاله والرغبة في حاجاتكم الى جوده فسمى الفعلين مللا و
ان لم يكونا على الحقيقة كذلك على مذهب العرب في تسميتها الشيء باسم غيره
اذا وافق معناه من بعض الوجوه قال عدي بن زيد العبادي شعر ثم اضحوا
لعب الدهر بهم وكذاك الدهر يودي بالرجال وقال عبيد بن الابرص الاسدي
شعر سائل بنا حجر بن ام قطام اذ ظلت به السمر الذوابل تلعب فنسب
اللعب الى الدهر والقنا تشبيها وقال ذو الرمة شعر وابيض موشي القميص
نصبته على خصر مقلة سفيه جديلها فسمى اضطراب زمامها سفها
لان السفه في الاصل الطيش وسرعة الاضطراب والحركة وانما وصف
ناقته بالذكاء والنشاط والوجه الثالث ان يكون المعنى انه تعالى لا يقطع
عنكم ثوابه وخيره حتى تملوا من سؤاله ففعلهم ملل على الحقيقة وسمى
فعله تعالى مللا وليس على الحقيقة كذلك للازدواج والتشاكل في
الصورة واذا كان المعنى مختلفا ومثل هذا قوله تعالى فمن اعتدى عليكم
فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وجزاء سيئة سيئة مثلها ومثله
قول الشاعر شعر الا لا يجهلن احد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا وانما
اراد المجازاة على الجهل لان العاقل لا يفخر بالجهل ولا يتمدح به واعلم

واعلم ان لهذه الاخبار المضافة الى النبي مما يقتضي ظاهره تشبيه الله تعالى
بخلقه او تجويز الظلم في حكمه او ابطالا للاصول العقلية نظائر كثيرة ولو كانت كلها
تجري في الشهرة مجرى ما ذكرناه ومتى تقصينا الكلام على جميع ذلك
طال الكتاب جدا وخرج عن الغرض المقصود به لانا شرطنا ان لا نتكلم
الا فيما يضاف الى الانبياء عليهم السلم من المعاصي الا انه من الكتاب
او خبر معلوم او مشهور يجري في شهرته مجرى المعلوم وفيما ذكرناه بلاغ
وكفاية ونحن نبتدي بالكلام على ما يضاف الى الائمة عليهم السلم مما ظن
الظانون انه قبيح ونرتب ذلك كما رتبناه في الانبياء عليهم السلم ومن الله تعالى
نستمد حسن التوفيق تنزيه امير المومنين علي بن ابي طالب عليه السلم
مسئلة ان قال قائل اذا كان من مذهبكم معشر القائلين بالنص ان النبي عليه السلم
نص على امير المومنين عليه السلم بالخلافة بعده وفوض اليه امر امته فما باله لم ينازع
المتامرين بعد النبي عليه السلم في الامر الذي وكل اليه وعول في تدبيره عليه وليس
هذا منه اغفالا لو اجب لا يسوغ اغفاله فان قلتم انه لم يتمكن من ذلك فلا
اعتذر وانكر واجتهد فانه اذا لم يصل الى مراده بعد الاعتذار والاجتهاد كان
معذورا او ليس هو عليه السلم الذي حارب اهل البصرة وفيهم زوجة النبي
عليه السلم وطلحة والزبير ومكانهما من الصحبة والاختصاص والتقدم مكانهما
ولم يحتشم ظاهر هذه الاحوال من كشف القناع في حربهم حتى اتى على نفوس

اكثر اهل العسكر وهو المحارب عليه السلام لاهل صفين مرة بعد اخرى مع تخاذل
اصحابه وتواكل انصاره وانه كان في اكثر مقاماته تلك ومواقفه لا يغلب في
ظنه الظفر ولا يرجو لضعف من معه النصرة وكان عليه السلام مع ذلك كله معصوما
ماضيا قدما لا تاخذه في الله لومة لائم وهب نفسه وماله وولده لله
ورضي بان يكون دون الحق اما جريحا او قتيلا فكيف لم يظهر منه بعض هذه
الامور مع من تقدم والحال عندكم واحدة بل لو قلنا انه كان اغلظ و
اخشن لاصبنا لانه كان مفتاح الشر وراس الخلاف وسبب التبديل و
التغيير وبعد فكيف لم يقنع بالكف عن النكير والعدول عن المكاشفة
والمجاهدة حتى بايع القوم وحضر مجالسهم ودخل في ارائهم وصلى مقتديا
بهم واخذ عطيتهم ونكح سبيهم وانكحهم ودخل في الشورى التي هي عندكم
مبنية على غير تقوى فما الجواب عن جميع ذلك اذكروه فان الامر فيه
مشتبه والخطب ملتبس **الجواب** قلنا اما الكلام على ما تضمنه
هذا السؤال فهو مما يختص الكلام في الامامة وقد استقصيناه في
كتابنا المعروف بالشافي في الامامة وبسطنا القول في هذا الباب و
نظيره بسطا يزيل الشبهة ويوضح الحجة لكنا لا نخلي هذا الكتاب من
حيث تعلق غرضه بهذه المواضع من اشارة الى طريقة الكلام فيها
فنقول قد بينا في صدر الكتاب ان الائمة عليهم السلام معصومون من كبائر الذنوب

الذنوب وصغائرها واعتمدنا في ذلك على دليل عقلي لا يدخله احتمال
ولا تأويل فمتى ورد عن احدهم عليهم السلام فعل له ظاهر الذنب وجب ان نصرفه
عن ظاهره ونحمله على ما يطابق موجب الدليل العقلي فيهم كما فعلنا مثل ونحمله
ذلك في متشابه القرآن المقتضي ظاهره ما لا يجوز على الله تعالى او ما لا
يجوز على نبي من انبيائه عليهم السلام واذا ثبت ان امير المؤمنين عليه السلام هو امام
قد ثبت بالدليل العقلي انه معصوم من الخطأ والزلل فلا بد من حمل جميع
افعاله عليه السلام على جهات الحسن ونفي القبيح عن كل واحد منها وما كان منها
له ظاهر يقتضي الذنب علمنا في الجملة انه على غير ظاهره فان عرفنا وجهه على
التفصيل الذي ذكرناه والا كفانا في تكليفنا ان نعلم ان الظاهر معدول
عنه وانه لا بد من وجه فيه يطابق ما يقتضيه الادلة وهذه الجملة كافية
في جميع المشتبه من افعال الائمة عليهم السلام واقوالهم ونحن نزيد عليها فنقول
ان الله تعالى لم يكلف انكار المنكر سواء اختص بالمنكر او تعداه الى غيره
الا بشروط معروفة اقواها التمكن والا يغلب في ظن المنكر انكاره يؤدي
الى وقوع ضرر به لا يتحمل مثله وان لا يخاف في انكاره من وقوع ما هو افحش
منه واقبح من المنكر وهذه شروط قد دلت الادلة عليها ووافقنا المخالفون
في وجوب انكار المنكر فمن اين ان امير المؤمنين عليه السلام كان متمكنا من
المنازعة في حقه والمحاربة واما المنكر من ان يكون عليه السلام خائفا متى نازع

وخارب من خوف عظيم يلحقه في نفسه وولده وشيعته ثم ما المنكر من ان
يكون خاف وفي الانكار من ارتداد القوم عن الدين وخروجهم عن الاسلام
ونبذهم شعار الشريعة فرأى الاغضاء اصلح في الدين من حيث كان يجر الانكار
ضررا فيه لا يتلافى قيل ما يمنع من ان يكون انكار المنكر مشترطا
كما ذكرتم الا انه لا بد له مع ارتفاع التمكن وخوف الضرر على الدين والنفس من امارات
لا تكون ظاهرة [illegible] ولم يكن هناك شيء من امارات الخوف وعلامات
وقوع الفساد في الدين وعلى هذا يمنعكم الجملة التي ذكرتموها لان القصر
لا [illegible] قلنا اول ما نقوله ان الامارات التي يغلب معها الظن فان
انكار المنكر يؤدي الى الضرر انما يعرفها من شهد الحال وحضرها وانزوت
في [illegible] وليست مما يجب ان يعلمها الغائبون عن تلك المشاهد ومن اتى
بعد تلك الحال بالسنين المتطاولة وليس من حيث لم تظهر لنا تلك الامارات
ولم يحط بها علمنا يجب القطع على ان من شهد تلك الحال لم يكن ظاهرة
له فانا نعلم ان المشاهد وحضوره مزية في هذا الباب لا يمكن دفعها و
العادات تقتضي بان الحال على ما ذكرناه فانا نجد كثيرا ممن يحضر مجالس
الظلمة من الملوك يمتنع من بعض ما يجري بحضرتهم من المناكير وربما
انكره ما يجري مجراه في الظاهر فاذا سئل عن سبب اغضائه وكفه ذكر انه
خاف لامارة ظهرت له ولا يلزمه ان يكون تلك الامارة ظاهرة لكل احد

لكل احد حتى يطالب بان يشاركه والخوف كل من غيره بل ربما كان معه في
ذلك المقام من لا يغلب على ظنه من حيث اختص بالامارة دونه ثم قد ذكرنا
في كتابنا في الامامة من اسباب الخوف وامارات الضرر التي تناصرت بها
الروايات ووردت من الجهات المختلفة ما فيه مقنع للمتامل وانه عليه السلام
غولط في الامر وسوبق اليه وانتهزت غرته واغتنمت الحال التي كان متشاغلا فيها
بتجهيز النبي صلى الله عليه وآله وسعى القوم الى سقيفة بني ساعدة وجرى
لهم فيها مع الانصار ما جرى وتم لهم عليه لما اتفق من بشير بن سعد ما تم
واظهروا انما توجه لهم من قهرهم ما توجه ان الاجماع قد انعقد على عقد
البيعة وان الرضا وقع من جميع الامة وروسل امير المؤمنين عليه السلام
ومن تاخر معه من بني هاشم وغيرهم مراسلة من يلزمهم بيعة قد تمت
ووجبت لا خيار فيها لاحد ولا رأي في التوقف عنها للذي رأى ثم يهدد
عليه السلام على المنابر وتارة يقال له لا تقم مقام من يظن بك الحسد
لابن عمك الى ما شاكل ذلك من الافعال والاقوال التي يقتضي التكفل
والتثبت وتدل على التصميم وهذه امارات بل دلالات تدل على
ان الضرر في مخالفة القوم شديد وبعد فان الذي يذهب اليه من سبب
التقية والخوف مما لا بد منه اذا فرضوا ان مذهبنا في النص صحيح لانه اذا
كان النبي عليه السلام قد نص على امير المؤمنين بالامامة في مقام بعد مقام

وبكلام لا يحتمل التأويل ثم رأى المنصوص عليه صلى الله عليه وآله اكثر الامة
بعد الوفاة بلا فصل اقبلوا يتنازعون الامر تنازع من لم يعهد اليه شي
فيه ولا اسمع على الامامة نصا لان المهاجرين قالوا نحن احق بالامر
لان الرسول عليه السلم منا وكيت وكيت وقالت الانصار نحن اويناه ونصرناه
فمنا امير ومنكم امير هذا والنص لا يذكر فيما بينهم ومعلوم ان الزمان لم
يبعد فتناسوه ومثله لا يتناسى فلم يبق الا انهم عملوا على التصميم وطنوا
نفوسهم على التخليع وانهم لم يستحيوا والخلاف على خلاف الرسول عليه السلم
في احكام اوامره واوثق عهوده والتظاهر بالعدول كما اكده وعقده
لداع قوى وامر عظيم يخاف فيه من عظيم الضرر وتوقع منه مدنيا
لفتنته فاى طمع يبقى في ردعهم بوعظ وتذكير وكيف يطمع في
قبول وعظه والرجوع الى تبصيره وارشاده ممن راهم لم يتعظوا بوعظ
مخرجهم من الضلالة ومنقذهم من الجهالة وكيف لا يتهمهم على
نفسه ودينه من راى فعلهم بسيدهم وسيد الناس اجمعين فيما
عهده واراده وقصده وهل يمكن عاقلا بعد هذا ان يقول اى ما
رايت للخوف ظهرت اللهم الا ان يقولوا ان القوم ما خالفوا نصا
ولا نبذوا عهدا وان كل ذلك تقول منكم عليهم لا حجة فيه ودعوى
لا برهان عليها فيسقط حينئذ المسئلة من اصلها ويصير تقديرها

ويصير تقديرها اذا كان امير المؤمنين عليه السلم غير منصوص عليه بالامامة
ولا مغلوب على الخلافة فكيف لم يطلبها ولم ينازع فيها ومعلوم انه
لا مسئلة في ان من لم يطالب بما ليس له ولم يجعل اليه في ان لم يطالب بما
اليه جعل واذا فرضنا ان ذلك اليه جاء منه كل الذي ذكرناه ثم يقال
لهم اذا سلمتم ان انكار المنكر مشروط بما ذكرناه من الشروط فلم انكر
تم ان يكون امير المؤمنين عليه السلم انما احجم عن المجاهرة بالانكار لان
شروط انكار المنكر لم يتكامل اما لانه كان خائفا على نفسه وما
يجري مجرى نفسه او مشفقا من وقوع ضرر به في الدين هو اعظم مما
انكره فما المانع من ان يكون الامر جرى على ذلك فان قالوا لان امارات
الخوف لم تظهر قلنا واي امارة للخوف هي اقوى من الاقدام على خلاف
الرسول صلى الله عليه وآله في اوثق عهوده فاشد عقوده والاستبداد
بامر لاحظ لهم فيه وهذه الحال يخرج من ان يكون امارة اوفى ارتفاع
الحشمة من القبيح الى ان يكون دلالة وانما يسوغ ان يقال لا امارة هناك
تقتضي الخوف وتدعو الى سوء الظن اذا فرضنا ان القوم كانوا على
احوال السلامة نصافين متمسكين باوامر الرسول صلى الله عليه وآله
جارين على سنته وطريقته فلا يكون لسوء الظن عليهم مجال ولا الخوف
من جهتهم طريق فاما اذا فرضنا انهم دفعوا النص الظاهر وخالفوه

وعملوا بخلاف مقتضاه والامر حينئذ منعكس منقلب وحسن الظن لا
وجه له وسوء الظن هو الواجب اللازم فلا ينبغي للمخالفين لنا في هذه
المسئلة ان يجمعوا بين متضادين ويفرضوا ان القوم دفعوا النص و
خالفوا موجبه وهم مع ذلك على احوال السلامة المعهودة منهم التي
يقتضي من الظنون بهم احسنها واجملها على انا لا نسلم انه عليه السلام لم يقع
منه انكار على وجه من الوجوه فان الرواية متظاهرة بانه عليه السلام لم يزل
يتظلم ويتألم ويشكو انه مظلوم مقهور وفي مقام بعد مقام وخطاب
بعد خطاب وقد ذكرنا التفصيل لهذه الجملة في كتابنا الشافي في الامامة
واوردنا طرفا مما روي في هذا الباب وبينا ان كلامه في هذا المعنى
ترتب في الاحوال بحسب ترتبها في الشدة واللين فكان المسموع من
كلامه في ايام ابي بكر لا سيما في صدرها وعند ابتداء البيعة لم يكن
مسموعا في ايام عمر ثم صرح وقوي تعريضه في ايام عثمن ثم انتهى الحال
في ايام تسليم الامر اليه الى انه ما كان يخطب خطبة ولا يقف موقفا
ويتظلم فيه بالالفاظ المختلفة والوجوه المتباينة حتى اشتهر ذلك في معرفة
ما في نفسه الولي والعدو والقريب والبعيد وفي بعض ما يذكره و
يقع اعذار وافراغ للتوسع وقيام بما يجب على مثله ممن قل تمكنه
وضعف ناصره واما محاربة اهل البصرة ثم اهل صفين فلا يجري مجرى

مجرى التظاهر بالانكار على المتقدمين عليه عليه السلم لانه وجد على هؤلاء انصارا
واعوانا يكثر عددهم ويرجى النصرة والظفر بمثلهم لان الشبهة في فعلهم
ونعتهم كانت زائلة عن جميع الاماثل وذوي البصائر وان لم يشتبه
امرهم الا على اغتام اعوام وطغام لا اعتبار بهم ولا فكرة في نقض
مثلهم فتعين الفرض في قتالهم ومجاهدتهم للاسباب التي ذكرناها
وليس هذا ولا شيء منه موجودا فيمن تقدم بل الامر فيه بالعكس مما ذكرناه
لان الجمهور والعدد والجم الكبير كانوا على موالاتهم وتعظيمهم وتبرئتهم
في اقوالهم وافعالهم فبعض للشبهة وبعض للانحراف عن امير المؤمنين
المحبة لخروج الامر عنه وبعض لطلب الدنيا وحطامها ونيل الرياسات
فيها فيمن جمع بين الحالين وسوى بين الوقتين كمن جمع بين المتضادين
وكيف يقال هذا ويطلب منه الانكار على من تقدم مثل ما وقع منه
متاخرا في صفين والجمل وكل من حارب معه في هذه الحروب الا القليل
كانوا قائلين بامامة المتقدمين عليه وفيهم من يعتقد تفضيلهم على سائر
الامة فكيف يستنصر ويتقوى في اظهار الانكار على من تقدم بقوم
هذه صفتهم واين الانكار على معوية وطلحة وفلان وفلان من
الانكار على ابي بكر وعمر وعثمن لولا الغفلة والعصبية ولو انه عليه السلم
لم يهج في حرب الجمل وصفين وسائر حروبه طغاما او خاف من ضرر في الدين

لبيعته

عظيم هو اعظم مما ينكره لما كان الا ممسكا ومحجما فيمن تقدم فاما البيعة التي
فان اريد بها الرضا والتسليم فلم يبايع امير المومنين عليه السلم هذا كما ذكر
الكلام فيه وفي علته وجملته انه عليه السلم لولا الشورى للنقض على وجه من
الوجوه ومن ادعى ذلك كانت عليه الدلالة فانه لا يجدها وان اريد
بالبيعة الصفقة واظهار الرضا فذلك مما وقع منه لكن بعد مطل شديد
وتباعد عن ... عليهم ... العام وانما دعاه الى الصفقة واظهار
التسليم ما ذكرناه من الامور التي بعضها يدعو الى دون ذلك فاما حضوره مجالسهم
فما كان عليه السلم ممن يتعمدها او يقصدها وانما كان يكثر الجلوس في
مسجد الرسول فيقع الاجتماع مع القوم هناك وذلك ليس بحضور مجلسهم
مخصوص ... حضوره مجالسهم فينهى عن بعض ما يجري فيها
من منكر فان القوم قد كانوا يرجعون اليه في كثير من الامور ولجاز ان
لكان الحضور وجه صحيح لدبا الدين علقه قوية فاما الدخول في ارائهم
فلم يكن عليه السلم ممن يدخل فيها الا مرشدا لهم ومنبها على بعض ما شذ
منهم والدخول بهذا الشرط واجب فاما الصلوة خلفهم فقد علمنا
ان الصلوة على ضربين مقتد مأتم بامام على الحقيقة وصلوة مظهر ~~قصدا~~
للاقتدا والايتمام وان كان لا ينويهما فان ادعى الى على امير المومنين
انه صلى ناويا للاقتدا فيجب ان يدلوا على ذلك فانا لا نسلمه ولا هو

على

ولا هو الظاهر الذي لا يمكن النزاع فيه وإن ادعوا صلاته مظهراً للاقتداء
فذلك مسلّم لأن الظاهر إلا أنه غير نافع فيما يقصدونه ولا يدل على خلاف
ما نذهب إليه في أمر مثليه عليه السلام ولم يبق إلا أن يقال فما العلة في إظهار الاقتداء
بمن لا يجوز الاقتداء والعلة في ذلك غلبة القوم على الأمر وتمكنهم
من الحل والعقد ولأن الامتناع من إظهار الاقتداء مجاهرة و
منابذة وقد قلنا فيما يؤدي ذلك إليه بياناً فيه كفاية فأما أخذ النحلة
فما أخذ عليه السلام إلا حقه ولا سؤال على من أخذ ما يستحقه فيه اللهم إلا
أن يقال أن ذلك المال لم يكن وديعة له في ذمتهم ولا ديناً في ذمتهم
فيعين حقه ويأخذه كيف شاء وأنى شاء لكن ذلك المال إنما يكون
حقاً له إذا كان الجاني لذلك المال والمستفيد له ممن قد سوغته الشريعة
جبايته وغنمه إن كان من غنيمة والغاصب ليس له أن يغنم ولا يتصرف
التصرف المخصوص الذي يفيد المال والجواب عن ذلك هو أنا نقول
أن تصرف الغاصب لأمر الأمة إذا كان بحق قهر وغلبة وسوغت الملك
للأمة الإمساك عن النكير خوفاً وتقية يجري في الشرع تصرف المحق
في باب جواز أخذ المال الذي يجبى على يديه ونكاح السبي وما شاكل
ذلك وإن كان هو بذلك الفعل موزوراً ومعاقباً وهذا بعينه
عليه نص من أئمتنا عليهم السلام لما سئلوا عن النكاح في دول الظالمين والتصرف

في الاموال فاما ما ذكر في السؤال من نكاح السبي فقد قلنا في هذا الباب
ما فيه كفاية لو اقتصرنا عليه لكنا نزيد الامر وضوحا بان نقول ليس المشار
بذلك فيه الا الى الحنفية ام ابنه محمد وقد كنا قد ذكرنا في كتابنا الشافي انه
عليه السلم لم يسبها بل نكحها ومهرها وقد وردت الرواية من طريق
العامة فضلا عن طريق الخاصة بهذا بعينه فان البلاذري روى في
كتابه المعروف بتاريخ الاشراف عن علي بن المغيرة بن الاثرم وعباس بن
هشام الكلبي عن هشام عن خراش بن اسمعيل العجلي قال اغارت
بنو اسد على بني حنيفة فسبوا خولة بنت جعفر وقدموا بها المدينة في اول
خلافة ابي بكر فباعوها من علي وبلغ الخبر قومها وقدموا المدينة على علي عليه السلم
فعرفوها واخبروه بموضعها منهم فاعتقها ومهرها وتزوجها فولدت له
محمدا وكناه ابا القسم قال وهذا هو الثبت لا الخبر الاول يعني بذلك الخبر
الذي رواه عن المدائني قال بعث رسول الله عليا عليه السلم الى اليمن فاصاب خولة
في بني زبيد وقد ارتدوا مع عمرو بن معدي كرب وصارت في سهمه وذلك
على عهد النبي عليه السلم فقال له رسول صلى الله عليه واله ان ولدت منك غلاما
فسمه باسمي وكنه بكنيتي فولدت له بعد وفاة فاطمة عليها السلم فسماه محمدا
وكناه ابا القسم وهذا الخبر اذا كان صحيحا لم يبق سؤال في باب الحنفية
فاما انكاحه عليه السلم اياهم فقد ذكرنا في كتابنا الشافي في الجواب عن هذا

فضلا عن

ذلك
في الجواب عن هذا الباب مشهورة وقد روينا انه عليه السلم ما اجاب عمر الى
الا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة وكلام طويل مأثور اشفق معه
من سوء الحال وظهور ما لا زال يخفيه منها وان العباس لما راى ان
الامر يفضي الى الوحشة ووقوع الفرقة سأله عليه السلم رد امرها اليه ففعل
فزوجها منه وما يجري على هذا الوجه معلوم انه على غير اختيار ولا ايثار غيره
وبينا في الكتاب الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح الشرع ان يناكح بالاكراه
من لا يجوز مناكحته مع الاختيار لا سيما اذا كان المنكح مظهرا للاسلام
والتمسك بسائر الشريعة وبينا ان العقل لا يمنع من مناكحة الكفار
على سائر انواع كفرهم وانما المرجع فيما يحل من ذلك او يحرم الى الشرع
وفعل امير المؤمنين اقوى حجة في احكام الشرع وبينا الجواب عن ان يقال
لنا فلو اكره على انكاح اليهود والنصارى لكان يجوز ذلك وفرقنا
بين الامرين بان قلنا ان كان السؤال عما في العقل فلا فرق بين الامرين
وان كان عما في الشرع فالاجماع يحظر ان ينكح اليهودي على كل حال وما
اجمعوا على نكاح من ظاهره الاسلام وهو نوع من القبح مما يكفر به
اذا اضطررنا الى ذلك واكرهنا عليه فاذا قالوا فما الفرق بين كفر
اليهودي وكفر من ذكرتم قلنا لهم واي فرق بين كفر اليهودية في جواز
نكاحها عندكم وكفر الوثنية فاما الدخول في الشورى فقد بينا في كتابنا

المتقدم ذكره الكلام فيه وفي علته مستقصا وجملته انه عليه السلم لولا
الشورى لم يكن ليتمكن من الاحتجاج على القوم بفضائله ومناقبه و
الاخبار الدالة على النص بالامامة عليه السلم وبما ذكره من الامور التي
تدل على اسبابه الى الامامة اقوى من اسبابهم فطرقه اليها ولها اقرب
من طرقهم ومن كان يصغي لولا الشورى الى كلامه عليه السلم المستوفي في
هذا المعنى ولعمتنا لولاها كانت تقتضي ذكر ما ذكروه من المقامات
والفضائل فلو لم يكن في الشورى من الغرض الا هذا وحده كان كافيا
معينا وبعد فان المدخل له في الشورى هو الحامل له على اظهار بيعة
الرجلين والرضا بامامتهما وامضاء عقودهما فكيف يخالف في
الشورى ويخرج منها وهي تجدد من عقود من لم يزل عليه السلم ممضيا في
الظاهر لعقوده ومنفذا لعهوده واول ما كان يقال له انك انما لا تدخل في
الشورى لاعتقادك ان الامامة اليك وان اختيار الامة للامام بعد
الرسول عليه السلم باطل وفي هذا ما فيه فالامتناع من الدخول يعود اليه وبمحله
عليه وقد قال قوم من اصحابنا انه عليه السلم انما دخل فيها لتجويزه ان ينال الامر
منها ومعلوم ان كل سبب ظن معه او تجويزه الوصول الى الامر الذي قد
تعين عليه القيام به يلزمه عليه السلم التوصل به والتجربة له وهذا كافيه في
الجواب عن جميع ما تضمنه السؤال مسئلة فان قيل اذا كنتم تردون

تردون عنه عليه السلم وتدعون فى احكام الشريعة مذاهب كثيرة لا يعرفها تعمّ
له مذهبا وقد كان عليه السلم عندكم يشاهد الامر يجرى بخلافهما فلا افتى بهما هيه
وينبه عليهما وارشد اليهما وليس لكم ان تقولوا انه استعمل التقية كما استعملها
فيما تقدم لانه عليه السلم قد خالفهم فى مذاهب استبد بها وتفرد بالقول فيها
مثل قطع السارق من الاصابع وبيع امهات الاولاد والمسائل فى الحد
وغير ذلك مذهبه عليه السلم فيه الى الان معروف فكيف اتقى فى بعض وامرى فى اخر
الحال وحكم الجميع واحد فى انه خلاف فى احكام شرعية لا يتعلق بامامة و
لا بتصحيح نص ولا ابطال اختيار [illegible] قلنا لم يظهر امير المؤمنين
عليه السلم فى احكام الشرعية خلافا للقوم الا بحيث كان له موافق وان
قل عدده او بحيث علم ان الخلاف لا يؤدى الى فساد ولا يقتضى مجاهرة
ولا مظاهرة وهذه حال يعلمها الحاضر بالمشاهدة او يغلب على ظنه
فيهما ما لا يعلمه الغائب عنهما ولا يظنه واستعمال القياس فيما يؤدى الى
الوحشة بين الناس ونفار بعضهم من بعض لا يسوغ لانا نجد كثيرا من
الناس يستوحشون من ان يخالفوا فى مذهب من المذاهب غاية الاستيحاش
وان لم يستوحشوا من الخلاف فيما هو اعظم منه واجل موقعا فيغيظهم
فى هذا الباب الصغير ولا يغيظهم الكبير وهذا انما يكون لعادات جرت
واسباب استحكمت ولاعتقادهم ان بعض الامور واضح فى ظاهره

الجواب

ويمكن ان يقال انهم تمكنوا عليه السلام فى بعض المسائل وما تمكنوه فاظهره ولو تمكنوه فى كل المسائل لاظهره فبعدم تمكنهم له عليه السلام فى الكل دون البعض ظ
عبد الوحيد

فانه يؤدي الى العظائم والكبائر او لاعتقادهم ان الخلاف في بعض
الاشياء وان كان في الظاهر الامر كالخلاف في غيره لا يقع الا من
معاند مناقض وان كان الامر على ما ذكرناه لم ينكر ان يكون امير المؤمنين
عليه السلام انما لم يظهر جميع مذاهبه التي خالف فيها القوم اظهارا واحدا
لانه علم او غلب في ظنه ان اظهار ذلك يؤدي من الضرر في الدين الى
ما لا يؤدي اليه اظهار ما اظهره وهذا واضح لمن تدبره وقد دخل في
جملة ما ذكرناه الجواب عن قولهم لم يغير الاحكام ويظهر مذاهبه و
ما كان مخبوا في نفسه عند افضاء الامر اليه وحصول الخلافة في
يديه فانه لا تقية على من هو امير المؤمنين وامام جميع المسلمين لانا
قد بينا ان الامر ما افضى اليه الا بالاسم دون المعنى وقد كان معارضا
معه طول الايام ولا يزال الى ان قبضه الله الى جنته وكيف يأمن في
ولايته الخلاف على المتقدمين عليه وجل من تابعه وجمهورهم الشيعة
اعدائه ومن يرى انهم مضوا على اعدل الامور وافضلها وان غاية
من يأتي من بعدهم ان يتبع آثارهم ويقتصي طرائقهم وما العجب من ترك
امير المؤمنين ما ترك من اظهار بعض مذهبه التي كان الجمهور يخالفهم
فيها وانما العجب من اظهاره شيئا من ذلك مع ما كان عليه من شر
الفتنة وخوف الفرقة وقد كان عليه السلام يجهر في كل مقام يقوم به بما هو عليه

بما هو عليه من فقد التمكن وتقاعد الانصار وتخاذل الاعوان ما
ذكرنا قليله طال به الشرح وهو عليه السلم القائل والله لو ثنيت لي الوسادة
لحكمت بين اهل التورية بتوريتهم وبين اهل الانجيل بانجيلهم وبين
اهل الزبور بزبورهم وبين اهل الفرقان بفرقانهم حتى يظهر كل كتاب من
هذه الكتب ويقول يا رب ان عليا قد قضى بقضائك وهو عليه السلم القائل
وقد استاذنه قضاته فقالوا بم نقضي يا امير المومنين فقال صلوات
الله عليه اقضوا بما كنتم تقضون حتى يكون الناس جماعة او اموت كما
مات صاحباي يعني عليه السلم من تقدم موته من اصحابه والمخلصين من
شيعته فقبضهم الله تعالى وهم على احوال التقية والتمسك بامثالها
لما اوجب الله جل اسمه عليهم التمسك به من مثلها واضح فيما قصدناه
فان قيل فما الوجه في تحكيمه ابا موسى وعمرو بن العاص وما العذر في ان
حكم في الدين الرجال وهذا يدل على شكه في امامته وحاجته الى علم بصحة
طريقته ثم ما الوجه في تحكيمه فاسقين عنده عدوين له اوليس قد تعرض
بذلك لان يخلعا امامته ويشككا فيه وقد مكنهما من ذلك بان حكمهما
وكانا غير متمكنين فيه ولا اقوالهما حجة في مثله ثم ما العذر في تاخير
جهاد المرقة الفسقة مع امكانه واستظهاره وحضور ناصره ثم
ما الوجه في محو اسمه من الكتاب بالامامة وسطره بمعوية في ذكر نفسه

بمجرد الاسم المضاف الى الاب كما فعل ذلك به وانتم تعلمون ان هذه
الامور ضلت الخوارج مع شدة تخشنها في الدين وتمسكها بعلائقها
ووثائقها ... كل امر ثبت بدليل قاطع غير محتمل فليس يجوز ان

الجواب

نرجع عنه ونتشكك فيه لاجل امر محتمل وقد ثبت امامة امير المؤمنين
عليه السلم وعصمته وطهارته من الخطايا وبراءته من الذنوب والعيوب
بادلة عقلية وسمعية فليس يجوز ان نرجع عن ذلك اجمع ولا
عن شيء منه لما وقع من التحكيم المحتمل للصواب بظاهره وقبل النظر فيه
كاحتماله للخطا ولانه لو كان ظاهره اقرب الى الخطا وادنى الى مخالفة
الصواب بل الواجب في ذلك القطع على مطابقة ما ظهر من المحتمل لما
ثبت بالدليل وصرف ما له ظاهر عن ظاهره والعدول به الى موافقة
مدلول الدلالة التي لا يختلف مدلولها ولا يتطرق عليها التاويل
وهذا فعلنا فيما ورد من اي القران يخالف بظاهره الادلة العقلية
مما يتعلق به الملحدون او المجبرة والمشبهة وهذه جملة قد كررنا ذكرها
في كتابنا هذه الجملة موقعها من الحجة ولو اقتصرنا في حل هذه
الشبهة عليها لكنا قد استغنينا كما انا كذلك فيما ذكرناه من الاصول
لكنا نزيد وضوحا في تفصيلها ولا نقتصر عليها كما نفعل فيما صددنا
به هذا الكتاب من الكلام في تنزيه الانبياء عليهم السلم من المعاصي

من المعاصي فنقول ان امير المؤمنين عليه السلم ما حكم مختاراً بل احوج الى التحكيم والجي اليه لان اصحابه كانوا من التخاذل والتقاعد والتواكل الا القليل منهم على ما هو معروف مشهور ولما طالت الحرب وكثر القتل وجل الخطب ملوا ذلك وطلبوا مخرجاً من مقارعة السيوف واتفق من رفع اهل الشام المصاحف والتماسهم الرجوع اليها واظهارهم الرضا بما فيها ما اتفق بالحيلة التي نصبها عدو الله عمرو بن العاص والمكيدة التي كادها لما احس بالبوار وعلو كلمة اهل الحق وان معوية وجنده مأخوذون قد غلبهم السيوف ودنت منهم الحتوف فعند ذلك وجد هؤلاء الاغنام طريقاً الى الفرار وسبيلاً الى وقوف المناجزة ولعل فيهم من دخلت عليه الشبهة لبعده عن الحق وغلظ فهمه وظن ان الذي دعا اليه اهل الشام من التحكيم وكف الحرب على سبيل البحث عن الحق والاستسلام للحجة لا على وجه المكيدة والخديعة فطالبوه عليه السلم بكف الحرب والرضا بما بذله القوم فامتنع صلوات الله عليه وآله من ذلك امتناع عالم بالمكيدة ظاهر على الحيلة وصرح لهم بان ذلك مكر وخداع فابوا والحوا فاشفق عليه السلم في الامتناع عليهم والخلاف لهم وهم جمهور عسكره وجمهور اصحابه من فتنة صماء هي اقرب اليه من حرب عدوه ولم يامن ان يتعدى ما بينه وبينهم الى ان يسلموه الى عدوه او يسفكوا دمه فاجاب الى التحكيم على

لمع

مضض وردّ من كان قد اخذ بخناق معوية وقارب تناوله واشرف على التمكن
منهم حتى انهم قالوا للاشتر وقد امتنع من ان يكف عن القتال وقد احس بالظفر
وايقن بالنصر اتحب انك ظفرت بهاهنا وامير المؤمنين بمكانه قد اسلم الى
عدوه وتفرق اصحابه عنه وقال لهم امير المؤمنين عليه السلم عند رفعهم المصاحف
اتقوا الله وامضوا على حقكم فان القوم ليسوا اصحاب دين ولا قرآن وانا
اعرف بهم منكم قد صحبتهم اطفالا ورجالا فكانوا شر اطفال وشر رجال
وانهم والله ما رفعوا المصاحف ليعملوا بها وانما رفعوها خديعة ودهاء
ومكيدة فالجئ عليه السلم الى التحكيم دفعا للشر القوي بالشر الضعيف وتلافيا
للضرر الاعظم بتحمل الضرر الايسر واراد ان يحكم من جهته عبد الله بن
عباس فابوا عليه ولجوا كما لجوا في اصل التحكيم وقالوا لا بد من يماني
مع مضري فقال عليه السلم ضموا الاشتر وهو يماني الى عمرو فقال الاشعث
بن قيس الاشتر هو الذي طرحنا فيما نحن فيه واختاروا ابا موسى مقترحين
عليه ملوين له بتحكيمه فحكمهما بشرط ان يحكما بكتاب الله ولا يتجاوزاه
فانهما متى تعدياه فلا حكم لهما وهذا غاية التحرز ونهاية التيقظ لانا
نعلم انهما لو حكما بما في الكتاب لاصابا بالحق وعلمنا ان امير المؤمنين
اولى بالامر وانه لا حظ لمعوية وذويه في شيء منه ولما عدلا الى
طلب الدنيا ومكر احدهما بصاحبه ونبذا الكتاب وحكمه خرجا من التحكيم

من التحكيم وبطل قولهما وحكمهما وهذا بعينه موجود في كلام امير المؤمنين
عليه السلام لما ناظر الخوارج فاحتجوا عليه بالتحكيم وكل ما ذكرناه في هذا
الفصل من ذكر الاعذار في التحكيم والوجوه المحسنة له ماخوذ من
كلامه صلوات الله عليه فقد روي ذلك عنه مفصلا مشروحا
واما تحكيمهما مع علمه لفسقهما فلا سؤال فيه اذ كنا قد بينا ان
الاكراه فانه قد وقع على اصل الاختيار وفرعه وانه الجي اليه جملة
وتفصيلا ولو خلي عليه السلام واختياره ما اجاب الى التحكيم اصلا و
لا رفع السيوف عن اعناق القوم لكنه اجاب اليه ملجأ كما اجاب
الى من اختاره بعينه كذلك وقد صرح عليه السلام في كلامه بذلك
حيث يقول لقد امسيت اميرا واصبحت مامورا وكنت امس ناهيا
واصبحت اليوم منهيا وكيف يكون التحكيم منه دالا على الشك وهو
ناه عنه وغير راض به ومصرح بما فيه من الخديعة وانما يدل على
شك من حمله عليه وقاده اليه وانما يقال التحكيم يدل على الشك اذا
كنا لا نعرف سببه والحامل عليه او كان لا وجه له الا ما يقتضي الشك
فاما اذا كنا قد عرفنا ما اقتضاه وادخل فيه وعلمنا انه ما اجاب
اليه الا لدفع الضرر العظيم ولان تزول الشبهة عن قلب من ظن به
عليه السلام انه لا يرضاه بالكتاب ولا يجيب الى تحكيمه فلا وجه لما

ذكروه وقد اجاب عليه السلم عن هذه الشبهة بعينها في مناظرتهم لما قالوا
لم شككت فقال انا اولى بان لا اشك في ديني ام النبي عليه السلم وما قال
الله لرسوله قل فأتوا بكتاب من عند الله هو اهدى منهما اتبعه ان
كنتم صادقين فاما قول السائل انه عليه السلم تعرض لخلع امامته وتمكين
الفاسقين من ان يحكما عليه بالباطل فمعاذ الله ان يكون كذلك
لانا قد بينا انه انما حكمهما بشرط لو وفيا فيه وعملا عليه لاقرا امامته
واوجبا طاعته لكنهما عدلا عنه فبطل حكمهما فما مكنهما من خلع امامته
ولا تعرض منهما لذلك ونحن نعلم ان من قلد حاكما او ولى اميرا ليحكم
بالحق او يعمل بالواجب فعدل عما شرط عليه وخالفه لا يسوغ القول
بان من ولاه عرضه للباطل ومكنه من العدول عن الواجب ولم يلحقه
شيئا من اللوم بذلك بل كان اللوم عائدا على من خالف ما شرط
عليه فاما تاخير جهاد الظالمين وتاجيل ما ياتي من استيصالهم
فقد بينا العذر فيه وان اصحابه تخاذلوا وتواكلوا واختلفوا وان
الحرب بلا انصار وبغير اعوان لا يمكن والمتعرض لها مغرر بنفسه و
اصحابه فاما عدوله عن التسمية بامير المؤمنين واقتصاره على التسمية
المجردة فضرورة الحال دعت اليها وقد سبقه الى مثل ذلك سيد الاولين
والاخرين رسول الله صلى الله عليه وآله في عام الحديبية وقصته مع سهيل

سهيل بن عمرو وانذره عليه السلم بانه سيدعى الى مثل ذلك ويجيب على مضض
فكان كما انذر وخبر صلى الله عليه وآله واللوم بلا اشكال زايل عما
اقتدى فيه بالرسول عليه السلم وهذه جملة تفصيلها يطول وفيها لمن انصف
مسئلة فان قيل فاذا كان عليه السلم من امر التحكيم على ثقة ويقين فلم
روى عنه انه كان يقول بعد التحكيم في مقام بعد مقام لقد عثرت عثرة لا انجبر
سوف اكيس بعدها واستمر واجمع الراى لمنتشر اوليس هذا دالا على ان
التحكيم جرى على خلاف الصواب الجواب قلنا قد علم كل عاقل
سمع الاخبار ضرورة ان امير المؤمنين عليه السلم واهله وشيعته
واصحابه كانوا من اشد الناس اظهارا لوقوع التحكيم من الصواب
والسداد موقعه وان الذي دعا اليه حسن والتدبير ووجهه
وانه عليه السلم ما اعترف قط بالخطاء فيه ولا اغضى عن الاحتجاج على
من شك فيه وضعفه كيف والخوارج انما ضلت عنه وعاصته وخرجت
عليه لاجل ارادته على الاعتراف بالذلل في التحكيم فامتنع كل الامتناع
وابى اشد اباء وقد كانوا يقنعون منه ويرضوا ودون طاعته
ونصرته بدون ما اضافوه اليه من الاقرار بالخطاء واظهار التوبة
وكيف يمتنع من شئ ويعترف باكثر منه ويغضب من جزء ويجيب
الى كل ما هذا الا مما لا يظنه عليه من يعرفه حق معرفته وهذا الخبر شاذ

الشتيت ح ر

ضعيف فاما ان يكون باطلاً موضوعاً او يكون الغرض فيه غير ما ظنه القوم
من الاعتراف بالخطأ في التحكيم فقد روي عنه عليه السلام معنى هذا الخبر و
تفسير مراده منه ونقل من طرق معروفة موجودة في كتب اهل السيرة انه
عليه السلام لما سئل عن مراده بهذا الكلام قال كتب الى محمد بن ابي بكر بان اكتب
له كتاباً في القضاء يعمل عليه وكتبته له ذلك وانفذته اليه فاعترضه معوية
واخذه فتاسف صلى الله عليه وآله على ظفر عدوه بذلك واشفق ان
يعمل بما فيه من الاحكام ويوهم ضعفة اصحابه ان ذلك من عمله ومن
عنده فتقوى الشبهة به عليهم وهذا وجه صحيح يقتضي التاسف والتندم
ليس في الخبر المتضمن للشعر ما يقتضي ان ندمه كان على التحكيم دون
غيره واذا جاءت رواية بتفسير ذلك عنه كان الاخذ بها اولى مسئلة
فان قيل فما الوجه فيما فعله امير المؤمنين عليه السلام عند حربه الخوارج يوم النهروان
من رفعه راسه الى السماء ناظراً اليها تارة والى الارض اخرى و
قوله والله ما كذبت ولا كذبت فلما قتلهم وفرغ من الحرب قال له الحسن
ابنه عليهما السلام يا امير المؤمنين كان رسول الله صلى الله عليه وآله تقدم
اليك في هؤلاء بشيء فقال لا ولكن امر رسول الله عليه السلام بكل حق
ومن الحق ان اقاتل المارقين والناكثين والقاسطين اوليس قد تعلق
بهذا النظام في كتابه المعروف بالنكت وقال هذا توهيم منه لاصحابه

لاصحابه ان رسول الله قد تقدم اليه في امر الخوارج اذ يقول والله ما
كذبت ولا كذبت الجواب قلنا انا لا ندري كيف ذهب على النظام
كذب هذه الرواية يعني المتضمنة لقوله عليه السلم انه لم يتقدم الى الرسول
في ذلك شي ان كان النظام رواها ونقلها ام كيف استجاز ان
يضيفها اليه عليه السلم ان كان عرضها وكيف ظن ان مثل ذلك يخفى
على احد مع ظهور الحال وتواتر الروايات عنه بالايمان بقتال اهل
النهر وكيفيته والاشعار بقتل المخدج ذي الثدية وانما كان عليه السلم
ينظر الى السماء ثم الى الارض ويقول والله ما كذبت ولا كذبت استبطاء
لوجود المخدج لانه عليه السلم عند قتل القوم امر بطلبه في جملة القتلى
فلما طال الامر في وجوده واشفق من وقوع شبهة من ضعفاء اصحابه
فيما كان يخبر وينذر من وجوده فقلق عليه السلم لذلك واشتد همه
من تكرر قوله ما كذبت ولا كذبت الى ان اباح الله وجوده والظفر به
بين القتلى على الصفة التي كان ذكرها فلما احضروه اتاه وكبر عليه السلم
واستبشر بزوال الشبهة في صحة خبره وقد روي من طرق مختلفة
وجهات كثيرة من الانذار بقتال الخوارج وقتل المخدج على صفته
التي وجد عليها وانه عليه السلم كان يقول لاصحابه انهم لا يعبرون
النهر حتى يصرعوا دونه وانه لا يقتل من اصحابه الا دون العشرة

فلا يبقى من الخوارج الا دون العشرة حتى ان رجلا من اصحابه قال له
يا امير المؤمنين ذهب القوم وقطعوا النهر فقال عليه السلم لا والله
ما قطعوه ولا يقطعونه حتى يقتلوا دونه عهد من الله ورسوله
فكيف يستشعر عما قال ان كان من غير علم ولا اطلاع من الرسول ذلك ثم
له على وقوعه وكونه وقد روى ان عبيدة اليمانى السلمانى لما
سمعه وصلوات الله عليه يخبر عن النبى بقتال الخوارج قبل ذلك بمدة
طويلة وقتل المخدج شك فيه لضعف بصيرته فقال له انت سمعت من
رسول الله ذلك فقال اى ورب الكعبة مرات وقد روى من الخوارج
وقتال امير المؤمنين عليه السلم لهم وانذار الرسول صلى الله عليه وآله
والله بذلك جماعة من الصحابة لولا ان فى ذكر ذلك خروجا عن غرض
الكتاب لذكرنا حتى ان عايشة روت ذلك فيما رفعه عامر عن مسروق
قال دخلت على عايشة فقالت من قتل الخوارج قلت قتلهم على بن ابى طالب
فسكتت فقلت لها يا ام اسئلك بالله وبحق نبيه وحقى انى لك ولدا ان
كنت سمعت رسول الله يقول لهم شر الخليقة ويقتلهم من الخلقة و
الخلق واقربهم عند الله ورسوله وعن مسروق ايضا عن عايشة انها
قالت من قتل ذا الثدية قلت على بن ابى طالب لعن الله عمرو بن العاص فانه
كتب الى ان يخبرنى انه قتله بالاسكندرية الا انه لا يمنعنى ما فى نفسى ان اقول

ان اقول ما سمعت من رسول الله فيهم سمعته يقول يقتلهم خير امتي بعدي
وروى فضالة بن ابي فضالة وكان ممن شهد مع رسول الله بدرا قال
اشتكى امير المؤمنين شكاة ثقل منها فخرج ابي يعوده فخرجت معه فلما
دخل عليه قال الا تخرج الى المدينة فان اصابك اجلك شهدك اصحابك
فصلوا عليك فانك ههنا بين ظهراني اعراب جهينة فقال عليه السلم اني
لا اموت من مرضي هذا لانه فيما عهد الى رسول الله صلى الله عليه وآله
اني لا اموت حتى اؤمر وا قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين و
حتى تخضب هذه من هذا واشارة الى لحيته وراسه وذكر المروي في
هذا الباب يطول والامر في اخباره بقصة الخوارج وقتاله لهم و
اشارته بذلك ظاهر مستطر فان قيل فما الوجه فيما روي عنه
عليه السلم من اذا حدثتكم عن رسول الله فهو كما حدثتكم فوالله لان اخر
من السماء احب الي من ان اكذب على رسول الله واذا سمعتموني احدث
فيما بيني وبينكم فانما الحرب خدعة وليس هذا مما عابه النظام وقال عامة   ايضاح
لو لم يحدثهم عن رسول الله بالمعاريض لما اعتذر من ذلك وذكر
ان هذا يجري مجرى التدليس في الحديث الجواب قلنا ان امير المؤمنين
عليه السلم لفرط احتياطه في الدين وتخشنه فيه وعلمه بان المخبر ربما دعته
الضرورة الى ترك التصريح واستعمال المعرض اراد ان يبين للسامعين

بين الامرين ويفصل لهم بين ما لا يدخل فيه التعريض من كلامه فيما باطنه
كظاهره وبين ما يجوز ان يعرض فيه للضرورة وهذا نهاية الحكمة منه و
ازالة اللبس والشبهة ويجري البيان والايضاح بالضد مما توهمه النظام
في دخوله في باب التدليس في الحديث لان المدلس يقصد الى الايهام
ويعدل عن البيان والايضاح طلبا لتمام غرضه وهو عليه السلم ميز
بين كلامه وفرق بين انواعه حتى لا يدخل الشبهة فيه على احد و
اعجب من هذا كله قوله انه لو لم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه و
آله بالمعاريض لما اعتذر من ذلك لانه عليه السلم ما اعتذر كما ظنه
وانما نفى ان يكون التعريض مما يدخل روايته عن الرسول كما انه ربما
دخل ما يخبر عن نفسه قصدا للايضاح ونفي الشبهة وليس كل من نفى
عن نفسه شيئا واخبر عن براءته منه فقد فعله وقوله عليه السلم لان
اخر من السماء يدل انه ما فعل ذلك ولا يفعله وانما نفاه حتى لا
يلتبس على احد خبره عن نفسه وما يجوز فيه مما يرويه ويسنده الى
الرسول صلى الله عليه وآله مسئلة فان قيل فما الوجه فيما روي
عنه عليه السلم انه قال كنت اذا حدثني احد عن رسول الله بحديث استحلفته
بالله انه سمعه من رسول الله فان حلف صدقته والا فلا وحدثني
ابو بكر وصدق ابو بكر رض ا وليس هذا الخبر مما طعن به النظام وقال

وقالوا لا يخلو المحدث عنده من ان يكون ثقة او ظنينا فان كان ثقة فما المعنى
الاستحلاف وان كان متهما فكيف يتحقق قول المتهم بيمينه واذا جاز ان
يحدث عن النبي بالباطل جاز ان يحلف على ذلك الباطل الجواب
قلنا هذا خبر ضعيف مدفوع مطعون على اسناده لان عثمن بن المغيرة
رواه على بن ربيعة الوالبي عن اسما بن الحكم الفزاري قال سمعت عليا
يقول كذا وكذا فاسماء بن الحكم هذا مجهول عند اهل الرواية لا يعرفونه و
لا روى عنه شي من الاحاديث غير هذا الخبر الواحد وقد روى ايضا
من طريق سعد بن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن اخيه عن جده ابي سعيد
رواه هشام بن عمار والزبير بن بكار عن سعد بن سعيد عن اخيه عن عبد الله
بن سعيد عن جده عن امير المومنين وقال الواحد عن سعد بن سعيد انه
ما ارى احب منه وقال ابو عبد الله الرحمن السيباني عن عبد الله بن سعيد
بن ابي سعيد المقبري متروك الحديث وقال يحيى بن معين انه ضعيف و
رووه من طريق ابي المغيرة المخزومي عن ابي نافع عن سليمان بن بريد عن
المقبري وابو المغيرة المخزومي مجهول لا يعرفه اهل الحديث ورووه من
طريق عطاء بن مسلم عن عمارة عن المحرز عن ابي هريرة عن امير المومنين
قالوا والمحرز لم يسمع من امير المومنين بل لم يره وعمارة وهو عمارة بن
جوين وهو ابو هارون العبدي وقيل انه متروك الحديث وما ينبني

عن ضعف هذا الحديث واختلاله ان من المعروف الظاهر ان امير المؤمنين
عليه السلم لم يرو عن احد قط حرفا عن احد عن النبي واكثر ما يدعى عليه من
ذلك هذا الخبر الذي يجب في الكلام عليه وقوله ما حدثني احد عن
رسول الله الا استحلفته يقتضي ظاهره انه قد سمع اخبارا عنه من جماعة
من الصحابة والمعلوم بخلاف ذلك فاما ما تعجب النظام عن الاستحلاف
ففي غير موضعه لانا نعلم ان في عرض اليمين تهيبا عرضت وتذكيرا بالله
وتخويفا بعقابه سواء كان من يعرض عليه ثقة او ظنينا الا ان بذل اليمين
والاقدام عليها مما يزيدنا في الثقة بصيرة وربما قوى ذلك حال الظنين
لبعد الاقدام على اليمين الفاجرة ولهذا نجد كثيرا من الجاحدين للحقوق
متى عرضت عليهم اليمين امتنعوا منها واقروا بالحق بعد الجحود واللجاج
ولهذا استظهر في الشريعة باليمين على المدعى عليه وفي القاذف زوجته
بالتلفظ باللعان ولو ان ملحدا اراد الطعن على الشريعة واستعمال
من الشبهة ما قاله النظام فقال اي معنى لليمين في الدعاوي و
المستحلف ان كان ثقة فلا معنى لاستحلافه وان كان ظنينا متهما
فهو بان يقدم على اليمين اولى وكذلك في القاذف زوجته لما كان
له جواب الا ما اجبنا به النظام وقد ذكرناه وحكي عن الزبير بن بكار
في هذا الخبر تاويل قريب هو انه قال ابو بكر وعمر اذا جاءهما حديث عن النبي

عن النبي لا يعرفانه لم يقبلاه حتى يأتي مع الذي ذكره فيقوما مقام الشاهدين
قال فاقام امير المؤمنين عليه السلم اليمين مع دعوى المحدث مقام الشاهد
مع اليمين في الحقوق كما اقام الرواية في طلب شاهدين عليهما بالحقوق
الحقوق فان قيل او ليس هذا الحديث اذا سلمتموه واخذتم في
تأويله يقتضي ان امير المؤمنين عليه السلم ما كان يعلم الشيء الذي يخبر به عن
الرسول صلى الله عليه وآله وانه كان يستفيده من المخبر ولولا ذلك
لما كان لاستحلافه معنى وهذا يوجب انه كان غير محيط بعلم الشريعة
على ما تذهبون اليه قلنا قد بينا الجواب عن هذه الشبهة في كتابنا
المقلب بالشافي في الامامة وذكرنا انه عليه السلم وان كان عالما بصحة
ما اخبر به المخبر من الشرع فقد يجوز ان يكون المخبر به ما سمعه من الرسول
فان كان من شرعه ويكون كاذبا في ادعائه السماع وكان يستحلفه
لهذه العلة وقلنا ايضا لا يمتنع ان يكون ذلك انما كان منه عليه السلم
في حيوة الرسول صلى الله عليه وآله وفي تلك الحال لم يكن محيطا بجميع
الاحكام بل كان يستفيدها حالا بعد حال فان قيل فكيف خص
ابا بكر في هذا الباب بما لم يخص غيره قلنا يحتمل ان يكون ابو بكر حدثه
بما علم انه سمعه من رسول الله وحضر تلقينه له من جهته صلى الله عليه
وآله فلم يحتج الى استحلافه لهذا الوجه فصل فان قيل فما الوجه

فيما ذكره النظام في كتابه المعروف بالنكت من قوله العجب مما حكم به علي بن ابي
طالب في اصحاب الجمل لانه قتل المقاتلة ولم يغنم فقال له قوم من اصحابه
ان كان قتلهم حلالا فغنيمتهم حلال وان كانت غنيمتهم حرام فقتلهم
حرام فكيف قتلت ولم تسب فقال عليه السلام فايكم ياخذ عائشة في سهمه
فقال قوم ان عائشة نقصان لرسول الله فنحن لا نغنمها ونغنم من ليس
سبيله من رسول الله صلى الله عليه وآله سبيلها قال فلم يجبهم الى شيء
من ذلك فقال له عبد الله بن وهب الراسبي اليس قد جاز ان يقتل من
حارب مع عائشة ولا يقتل عائشة ممن حاربها ويكون غنيمة عائشة
غير حلال لنا لما يدفعنا عن حقنا فامسك عن جوابه وكان هذا
اول شيء حقده الشراة عن علي عليه السلام [illegible] قلنا ليس تتبع امير
المؤمنين عليه السلام ويعترض في الاحكام الا من قد اعمى الله قلبه
واضله عن رشده لانه عليه السلام المعصوم الموفق المسدد على ما دلت
عليه الادلة الواضحة ثم لو لم يكن كذلك وكان على ما يعتقد المخالفون
الناس هو الذي شهد به الرسول صلى الله عليه وآله بانه اقضى الامة و
اعرفها باحكام الشريعة وهو الذي شهد له بان الحق معه يدور كيف
ما دار فينبغي ان حمل وجه شيء فعله ان يعود الى نفسه باللوم ويقر عليها
بالعجز والنقص ويعلم ان ذلك موافق للصواب والسداد وان جهل وجهه

نغنمها

قال بلى قد جاز ذلك واحله الله عز وجل فقال له عبد الله فلم لا يجوز ان نغنم عن عائشة صح صح

جهل وجهه وضل عن علته وهذه جملة يغني التمسك به عن كثير من التفصيل
واستعمال كثير من التأويل وامير المؤمنين عليه السلم لم يقاتل اهل القبلة
الا بعهد الرسول صلى الله عليه وآله وقد صرح بذلك في كثير من كلامه
الذي قد مضى حكاية بعضه ولم يسر فيهم الا بما عهده اليه من السيرة
وليس لمنكر ان تختلف احكام المحاربين فيكون منهم من يقتل ويغنم
ومنهم من يقتل ولا يغنم لان احكام الكفار في الاصل مختلفة و
مقاتلوا امير المؤمنين عليه السلم عندنا كفار بقتالهم له واذا كان في
الكفار من يقر على كفره ويؤخذ الجزية منهم ومنهم من لا يقر على
كفره ولا يقعد على محاربته الى غير ذلك مما اختلف فيه من الاحكام
جاز ايضا ان يكون فيهم من يغنم ومن لا يغنم لان الشرع لا ينكر فيه
هذا الضرب من الاختلاف وقد روي ان مرتدا على عهد ابي بكر
يعرف بعلاثة ارتد فلم يعرض ابو بكر بما له وقالت امراته ان يكون
علاثة ارتد فانا لم نرتد وروي مثل ذلك في مرتد قتل في ايام عمر فلم
يعرض لماله وروي ان امير المؤمنين عليه السلم قتل مستورد العجلي ولم
يعرض لميراثه فالقتل ووجوبه ليس بامارة على تناول المال واستباحته
على ان الذي رواه النظام من القصة محرف معدول عن الصواب و
الذي تظاهرت به الروايات ونقله اهل السير في هذا الباب من طرق

مختلفة ان امير المؤمنين عليه السلم لما خطب بالبصرة واجاب عن مسائل
شتى سئل عنها واخبر بملاحم واشياء تكون بالبصرة قام اليه عمار بن يا[سر]
رض فقال يا امير المؤمنين ان الناس يكثرون في امر الفيء ويقولون
من قاتلنا فهو وماله وولده فيء لنا وقام رجل من بكر بن وائل يقال
له عباد بن قيس فقال يا امير المؤمنين والله ما قسمت بالسوية ولا
عدلت في الرعية فقال ولم ويحك فقال لانك قسمت ما في العسكر و[تركت]
الاموال والنساء والولدان والذراري فقال امير المؤمنين عليه السلم
يا ايها الناس من كانت به جراحة فليداويها بالسمن فقال عباد بن قيس
جئنا نطلب غنائمنا فجاءنا بالترهات فقال عليه السلم ان كنت كاذبا فلا
اماتك الله حتى يدركك غلام ثقيف فقال رجل يا امير المؤمنين [و]
من غلام ثقيف فقال عليه السلم رجل لا يدع الله حرمة الا انتهكها فقا[ل]
الرجل ايموت او يقتل فقال امير المؤمنين عليه السلم بل يقصمه قاصم الجبا[رين]
يحترق سريره لكثرة ما يحدث من بطنه يا اخا بكر انت امرؤ ضعيف الراي
اما علمت انا لا ناخذ الصغير بذنب الكبير فان الاموال كانت بينهم قبل
الفرقة يقسم ما حوى عسكرهم وما كان في دورهم فهو ميراث لذريتهم
فان عدا علينا احد اخذناه بذنبه وان كف عنا لم نحمل عليه ذنب غيره
يا اخا بكر والله لقد حكمت فيكم بحكم رسول الله صلى الله عليه وآله في اهل

الصغير سر

في اهل مكة وسم ما حوى العسكر ولم يعرض لما سوى ذلك وانما اقتفينا
اثره حذو النعل بالنعل يا اخا بكر اما علمت ان دار الحرب يحل ما فيها ودار
الهجرة يحرم ما فيها الا بحق مهلا مهلا رحمكم الله فان انتم انكرتم ذلك
علي فانكم ياخذ ام عايشة لسهمه قالوا يا امير المومنين اصبت واخطانا
وعلمت وجهلنا اصاب الله بك الرشاد والسداد واما قول النظام
ان هذا اول ما حقده الشراة نباطل لان الشراة ما شكوا انه عليه السلم ف
لا انابوا بشيء من افعاله قبل الحكم الذي فيه دخلت الشبهة عليهم وكيف
يكون ذلك وهم الناصرون له بصفين والمجاهدون بين يديه والسافكون
دماءهم تحت رايته وحرب صفين كانت بعد الجمل بمدة طويلة وكيف
يدعى ان الشك منهم في امر كان ابتداؤه في حرب الجمل ولولا ضعف
البصاير مسئلة فان قيل فما الوجه فيما ذكره النظام من ان ابن
جرموز لما اتى امير المومنين عليه السلم براس الزبير وقد قتله بوادي السباع
قال امير المومنين عليه السلم والله ما كان ابن صفية بجبان ولا لئيم و
لكن الحين ومصارع السوء فقال ابن جرموز الجايزة يا امير المومنين
فقال عليه السلم سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول بشر قاتل ابن صفية
بالنار فخرج ابن جرموز وهو يقول اتيت عليا براس الزبير وكنت ارجو
بها الزلفة فبشر بالنار قبل العيان فبئس البشارة والتحفة فقلت له

مسئلة

ان قتل الزبير لولا رضاك من الكلفة فان ترض ذلك فمثلك الرضا و
الا فلو ندونك بي حلفة ورب المحلين والمحرمين ورب الجماعة والالفة
لسيان عندي قتل الزبير وضرطة عنز بذي الجحفة قال النظام وقد
كان يجب على الزبير اذ بان انه على خطا ان يلحق بعلي فيجاهد معه
الجواب قلنا انه لا شبهة ان الواجب على الزبير ان يعدل الى امير المومنين
ويتجاوز اليه ويبذل نصرته لا سيما ان كان رجوعه على طريق التوبة و
الانابة ومن ظهر ما اظهره من المباينة والمحاربة اذا تاب وتبين خطاه
يجب عليه ان يظهر ضد ما كان اظهره لا سيما وامير المومنين عليه السلم في تلك
الحال مضاف لعدوه ويحتاج الى نصرة من هو دون الزبير في الشجاعة
والنجدة وليس هذا موضع استقصاء ما يتصل بهذا المعنى وقد ذكرنا
في كتابنا الشافي المقدم ذكره فاما امير المومنين عليه السلم فانما عدل ان
يقيد ابن جرموز بالزبير لاحد امرين ان كان ابن جرموز قتله غدرا و
بعد ان امنه او قتله بعد ان ولى مدبرا وقد كان امير المومنين عليه السلم
امر اصحابه الا يتبعوا مدبرا ولم يجهزوا على جريح فلما قتل ابن جرموز الزبير
مدبرا كان بذلك عاصيا مخالفا لامر امامه عليه السلم فالسبب في انه
لم يقده به ان اولياء الدم الذين هم اولاد الزبير لما يطالبوا بذلك
ولا حاكموا فيه وكان اكبرهم والمنظور اليه منهم عبد الله مجاهرا لامير المومنين

ه مير المؤمنين عليه السلام مجاهرة له بالعداوة والمشاقة فقد ابطل بذلك حقه

لانه لو اراد ان يطالب لرجع عن الحرب وبايع وسلم ثم طالب بعد ذلك فاما

لم يفعل وان كان الامر بالاخر وهو ان يكون ابن جرموز ما قتل الزبير الا مبارزة

من غير غدر ولا امان تقدم على ما ذهب اليه قوم فلا يستحق بذلك

قودا ولا مسألة [illegible] ههنا في القود [illegible] على هذا الوجه ما معنى

بشارته بالنار [illegible] المعنى فيها الخبر عن عاقبته لان [illegible] والعقاب

انما يحصلان على عواقب الاعمال والذي تبين ان ابن جرموز هذا من خرج

مع اهل النهر على امير المؤمنين عليه السلام فقتل هنالك فكان بذلك

الخروج من اهل النار لا بقتل الزبير [illegible] فاي فائدة في [illegible]

البشارة بالنار الى قتل الزبير وقتله منته وهو انما يحسن ان تضاف

البشارة بالنار الى من يستحق النار [illegible] عن هذا جوابان احدهما

انه عليه السلام اراد التعريف والتنبيه وانما يعرف الانسان بالمشهور من

افعاله والظاهر من اوصافه وابن جرموز كان غفلا خاملا وكان

فعله بالزبير من اشهر ما يعرف به شانه وهذا وجه صحيح في التعريف

الجواب الثاني ان قتل الزبير ان كان باستحقاق على وجه الصواب من

اعظم الطاعات واكبر القربات ومن جرى على يده يظن به الفوز بالجنة

فاراد عليه السلام ان يعلم الناس ان هذه الطاعة العظيمة التي يكبرونها

اذا لم تعقب ما يفسد غير نافعة لهذا القائل وانه سياتي من فعله
المستقبل ما يستحق به النار فلا يظنوا انه لما اتفق على يدين من هذه الطاعة
خيرا وهذا يجري مجرى ان يكون لاحدنا صاحب خصيص به خفيف في طاعته
مشهور بنصيحته فيقول هذا المصحوب بعد برهة من الزمان لمن يريد
اطرافه وتعجيبه اليس صاحبي فلان الذي كانت له من الحقوق كذا و
كذا وبلغ من اختصاصه بي الى منزلة كذا قتلته واخترمته وسلبت
ماله وان كان ذلك مما استحقه بما تجدد منه في المستقبل وانما عرف
بالحسن من اعماله على سبيل التعجيب وهذا واضح فان قيل
فما الوجه فيما عابه النظام من الاحكام التي ادعى انه خالف بها جميع الامة
مثل بيع امهات الاولاد ودون قطع يد السارق من اصول الاصابع ودفع
السارق الى المسود وجلد الوليد بن عقبة اربعين سوطا في خلافة
عثمن وجهره بتسمية الرجال في القنوت وقبوله شهادة الصبيان بعضهم
على بعض والله تعالى يقول واشهدوا ذوي عدل منكم واخذه نصف
دية الرجل من اولياء المرأة واخذه نصف دية العين من المقتص من
الاعور وتخليفه رجلا يصلي العيدين بالضعفاء في المسجد الاعظم
وانه احرق رجلا اتى غلاما في دبره واكثر ما اوجب على من فعل
هذا الفعل الرجم وانه عليه السلم اتى بمال من مهور البغايا فقال ادفعوه عليه السلم

اذنعوه حتى يحى عطاء غنى وباهله وقال النظام لم خص بهذا المال غنيا
وباهلة فان كانوا مومنين فمن عداهم من المومنين لهم فى جوازتنا ولى
هذا المال وان كانوا غير مومنين فكيف ياخذون العطاء مع
المومنين قال وتلك المال وان كان من مهور البغايا او بيع لحوم
الخنازير بعد ان يملكه الكفار ثم يبيحه الله تعالى على المومنين فهو حلال
طيب للمومنين الجواب قلنا انا قد بينا قبل هذا الموضع انه لا
يعترض على امير المومنين عليه السلام فى احكام الشريعة ويطمع منه فى
عثرة او زلة الا معاند لا يعرف قدره ومن شهد له النبى صلى الله عليه و
آله بانه اقضى الامة وان الحق معه كيفما دار وضرب بيده على صدره
وقال اللهم اهد قلبه وثبت لسانه لما بعثه الى اليمن حتى قال امير المومنين
عليه السلام فما شككت فى قضاء بين اثنين وقال النبى صلى الله عليه وآله
فيه عليه السلام انا مدينة العلم وعلى بابها فمن اراد المدينة فليات الباب
لا يجوز ان يعترض احكامه ولا يظن بها الا الصحة والسداد واعجب
من هذا كله الطعن على هذه احكام فاشباهها بانها خلاف الاجماع
واى اجماع ليت شعرى يستقر وامير المومنين عليه السلام خارج منه ولا
احد من الصحابة الذين لهم فى الاحكام مذاهب وقيام الا وقد
تفرد بشى لم يكن له عليه موافق وما عد مذهبه خروجا عن الاجماع و

لولا التطويل لذكرنا شرح هذه الجملة ومعرفتها وظهورها يغنينا عن
التكاليف ولو كان للطعن على امير المؤمنين عليه السلام في هذه الاحكام
مجال وله وجه لكان اعداؤه من بني امية والمتقربين اليهم من شيعتهم
بذلك اخبر واليه اسبق وكانوا يعيبون عليه ويدخلونه في جملة مثالبهم
ومعايبهم التي تمحلوها وكما تركوا ذلك ليستدركه النظام بعد السنين
الطويلة وفي اضرابهم عن ذلك دليل على انه لا يطعن بذلك ولا
معاب ويعد وكل شي فعله امير المؤمنين عليه السلام من هذه الاحكام
وكان له مذهبا يفعله عليه السلام له واعتقاده اياه هو الحجة فيه واكبر
البرهان على صحته لقيام الادلة على انه عليه السلام لا يزل ولا يغلط
وما يحتاج الى بيان وجوه زائدة على ما ذكرناه الا على سبيل الاستظهار
والتقريب على الخصوم وتسهيل طريق الحجة عليهم فاما امهات الاولاد
فلم يرد فيهن الا نص الكتاب وظاهره قال الله تعالى والذين هم لفروجهم
حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن
ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون ولا شبهة في ان ام الولد
يطؤها سيدها بملك اليمين لانها ليست زوجة ولا هو لا في وطئها
الا ما لا يحل واذا كانت مملوكة مسترقة بطل ما يدعونه من ان ولدها
عتقها وبين ذلك ايضا انه لا يخالف في ان لسيدها ان يعتقها و ان كان

ولئن كان الولد قد اعتقها لما صح ذلك لان عتق المعتق محال وهذه
الجملة توضح عن بطلان ما يروونه من ان ولدها اعتقها ثم يقال لهم
اليس هذا الخبر لم يقتض ان لها جميع احكام المعتقات لانه لو اقتضى
ذلك لما جاز ان يعتقها السيد ولا ان يطاها الا بعقد وانما اقتضى
بعض احكام المعتقات فلا بد من ان يقال لهم فما انكرتم من ان مخالفكم
يمكنه ان يستعمله ايضا على سبيل التخصيص كما استعملتموه فيقول انه
لو اراد بيعها لم يجز الا في دين وعند ضرورة وعند موت الولد فانها
تجري مجرى المعتقات فيما لا يجوز بيعها فيه وان لم تجر من كل وجه
كما اجريتموهن مجراهن في وجه دون اخر فاما قطع السارق من اصول
الاصابع فهذا هو الحق الواضح الجلي لان الله تعالى قال والسارق
والسارقة فاقطعوا ايديهما واسم اليد يقع على جملة هذا العضو الى
المنكب ويقع ايضا عليه الى المرفق والى الزند والى الاصابع كل ذلك
على سبيل الحقيقة ولهذا يقول احدهم ادخلت يدي في الماء الى اصول
الاصابع والى الزند والى المرفق والى المنكب فيجعل كل ذلك غاية وقال
الله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ومعلوم ان الكتابة
تكون بالاصابع ولو يبدي احدنا فلما تعفرت السكين اصابعه لقيل
قطع يده وعقرها ونحو ذلك قال الله تعالى في قصة يوسف عليه السلام فلما

رأينه اكبرنه وقطعن ايديهن ومعلوم انهن ما قطعن اكفهن الى الزند بل
على ما ذكرناه واذا كان الامر على ما ذكرناه لم يجز ان يحمل الآية على اكمل
ما تناولته هذه اللفظة حتى يقطع من الكتف على مذهب الخوارج لان
هذا باطل عند جميع الفقهاء وجب ان يحمله على ادنى ما تناوله و
هو من اصول الاشاجع والقطع من الاصابع اولى بالحكمة واوفق
بالمقطوع لانه اذا قطع من الزند فانه من المنافع اكثر مما يفوته اذا قطع
من الاشاجع وقد روى ان علي بن اسمع سرق عيبة بسفوان فاتى به
الى امير المؤمنين عليه السلم فقطعه من اشاجعه فقيل له يا امير المؤمنين
الا قطعته من الرسغ وقال عليه السلم على اي شيء يتوكأ وبأي شيء
يستنجي ومهما شككنا فانا لا نشك في ان امير المؤمنين عليه السلم
كان اعلم باللغة العربية من النظام وجميع الفقهاء والذين خالفوه
في القطع واقرب الى فهم ما نطق به القران وان قوله حجة في العربية
وقدوة وقد سمع الآية وعرف اللغة التي نزل بها القران فلم يذهب
الى ما ذهب اليه الا عن خبرة ويقين واما دفع السارق الى الشهود فلا
ادري من اي وجه كان عيبا وهل دفعه اليهم ليقطعوه الا كدفعه الى
غيرهم ممن يتولى ذلك منهم وفي هذا افضل استظهار عليهم و
تهيب من ان يكذبوا فيعظم عليهم تولي ذلك في مباشرته بنفوسهم و هذا

وهذا نهاية الحزم والاحتياط للدين فاما جلده الوليد بن عقبة اربعين
سوطا فان المروي انه عليه السلام جلده بتسعة لها راسان فكان الحد ثمانين
كاملا وهذا ماخوذ من قوله تعالى وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث و
اما الجهر بتسمية الرجال في القنوت فقد سبقه الى ذلك رسول الله صلى الله
عليه وآله وتظاهرت الرواية بانه صلى الله عليه وآله كان يقنت في
صلوة الصبح ويلعن قوما من اعدائه باسمائهم فمن عاب ذلك او قدح
فيه فقد طعن على الاسلام وخرج عن طاعة الرسول صلى الله عليه وآله
واما قبول شهادة الصبيان فالاحتياط للدين يقتضيه ولم ينفرد امير
المؤمنين عليه السلام بذلك بل قد قال بقوله بعينه وبمذهبه جماعة من
الصحابة بذلك بل قال والتابعين وروي عن عمر وعثمان في شهادة
الصبي يشهد بعد كبره والعبد بعد عتقه والنصراني بعد اسلامه انها
جائزة وهذا قول جماعة من الفقهاء المتاخرين كالثوري وابي حنيفة
واصحابه وروى مالك بن انس عن هشام بن عروة ان عبد الله بن الزبير
كان يقضي بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح وروى عن هشام
بن عروة انه قال سمعت ابي يقول يجوز فيما بينهم من الجراح ولا يجوز على
غيرهم اذا كان ذلك قبل ان يتفرقوا ويجيبوا ويعلموا فان تفرقوا
فلا شهادة لهم الا ان يكونوا قد اشهدوا عدولا على شهادتهم قبل

ان يتفرقوا ويوشك ان يكون الوجه في الاخذ باقوالهم ان من عادة
الصبي وسجيته اذا اخبر بالبديهة ان يذكر الحق الذي عاينه ولا يتعمل تحريفه
وليس جميع الشهادات يراعى فيها العدالة وجماعة من العلماء قد اجازوا
شهادة اهل الذمة في الوصية في السفر اذا لم يوجد مسلم وتاولوا ذلك
قوله تعالى اثنان ذوا عدل منكم او اخران من غيركم وقد اجازوا
ايضا شهادة النساء وحدهن فيما لا يجوز ان ينظر اليه الرجال وقبلوا
شهادة القابلة وانما اردنا ان نبين شهادة النساء ان قوله تعالى واشهدوا
ذوي عدل منكم مخصوص غير عام في جميع الشهادات الا ترى ان ذلك
غير مانع من قبول اليمين مع شهادة الواحد وبعد فليس قوله تعالى
واشهدوا ذوي عدل منكم بمقتض غير الامر بالشهادة على هذا الوجه
وليس بمانع من قبول شهادة غير العدلين ولا تعلق له باحكام قبول
الشهادات فاما اخذ نصف الدية من اولياء الذمة اذا ارادوا قتل
الرجل بها هو الصحيح الواضح الذي لا يجوز خلافه لان دية الرجل عشرة الف
درهم ودية المرأة نصفها فاذا اراد اولياء المرأة قتل الرجل فانما
يقتلون نفسا ديتها الضعف من دية مقتولهم فلا بد اذا اختاروا
ذلك من رد الفضل بين القيمتين ولهذا لو ارادوا اخذ الدية لم
ياخذوا اكثر من خمسة الف درهم وهكذا القول في اخذ نصف الدية من المقتص

الدية من المقتص من الاعور لان دية عين الاعور عشرة الف ودية
احدى عيني الصحيح خمسة الاف فلا بد من الرجوع بالفضل على ما ذكرناه
وما ادرى من اى وجه تطرق العيب في تخليفه عليه السلم رجلا يصلى العيد
بالضعفاء في المسجد الاعظم وذلك من رأفته عليه السلم بالضعفاء
ورفقه بهم وتوصله الى ان يحظوا بفضل هذه الصلوة من عجز بحال
المشقة للخروج الى المصلى فاما ما حكاه من احراقه اللوطي فهو
انه عليه السلم القى على الفاعل والمفعول لما راها الجدار ولو صح الاحراق
لم ينكر ان يكون ذلك الشي عرفه من الرسول عليه السلم وقد روى محمد بن
سليمان عن القاسم بن امية القرشي عن حسن بن حفص عن الزبير عن
شريك عن ابراهيم عن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة ان ابا بكر اتى برجل
ينكح فامر به فضربت عنقه ثم امر به فاحرق ولعل امير المؤمنين عليه السلم
احرقه بالنار بعد القتل بالسيف كما فعل ابو بكر فليس ما روى من
الاحراق بمانع من ان يكون القتل متقدما له وقد روى قتل اللوطي
من طرق مختلفة جميعا عن الرسول صلى الله عليه وآله وكذلك روى
روى داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اقتلوا الفاعل والمفعول به وروى عبد العزيز عن
ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله

قال فيمن يوجد يعمل عمل قوم لوط مثل ذلك وروى ابو هريرة عن النبي صلى الله
عليه وآله انه قال الذى يعمل عمل قوم لوط ارجموا الاعلى والاسفل ارجموهما
جميعا وسئل ابن عباس ما حد اللوطى فقال ينظر ارفع بناء فى القرية فيرمى
منكسا ثم يتبع بالحجارة وروى ان عثمان اشرف على الناس يوم الدار فقال
الم تعلموا انه لا يحل دم امرئ مسلم الا باربعة رجل قتل فقتل ورجل زنى بعد ان
احصن ورجل ارتد بعد اسلام ورجل عمل عمل قوم لوط فلا شبهة على ما
يرى فى قتل اللوطى ولا ريب فى وجوب ذلك عليهم وكيف ذبهم بتخيف فى
حديقة من يجرى فيما يخصه هذا التحرى المشهور فيقول عليه السلم لما
ضربه اللعين ابن ملجم احبسوا امره فان عشت فانا ولى دمى وان مت
فاضربوه ضربة ولا تمثلوا بالرجل فان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى
عن المثلة ولو بالكلب العقور فمن ينهى عن التمثيل بقاتله مع الغيظ الذى
يجده الانسان على ظالمه وميله الى الاستيفاء والانتقام كيف يمثل
بمن لا ترة بينه وبينه ولا حسكة له فى قلبه وهذا مما لا يظن بمثله عليه السلم
الا مأفون العقل واما حبسه عليه السلم المال المكتسب من مهور البغايا على
عين وباهله فلان كان صحيحا وجه واضح وهو ان ذلك المال دنى
الاصل خبيث النسب ومثله ما يتنزه عنه ذوو الاقدار من جلة المؤمنين
ووجوه المسلمين فان كان حلالا طلقا فليس كل حلال يتساوى الناس

الناس في التصرف فيه فان من المكاسب المهين والحرف مما يحل ويطيب
ويتنزه ذوو المروات والاقدار عنها وقد فعل النبي صلى الله عليه وآله نظير ما
نعلقه امير المومنين عليه السلم فانه روى انه صلى الله عليه وآله نهى عن كسب
الحجام فلما روجع فيه امر المراجع له ان يطعمه رقيقه وناضحه وانما قصد عليه السلم
الذي ذكرناه من التنزيه وان كان ذلك الكسب حلالا مطلقا وهاتان
القبيلتان معروفتان بالدناءة ولوم الاصل مطعون عليهم في
دياناتهما ايضا فخصهما بالكسب اللئيم وعوض من له في ذلك المال
من الجملة والوجوه من غير ذلك المال وكل ذلك واضح لمن تدبره

مسألة فان قيل اليس قد روى ان امير المومنين عليه السلم خطب بنت
ابي جهل بن هشام في حياة الرسول صلى الله عليه وآله حتى بلغ ذلك فاطمة
عليها السلم فشكته الى النبي صلى الله عليه وآله فقام على المنبر قائلا ان عليا
اذاني يخطب بنت ابي جهل بن هشام ليجمع بينها وبين بنتي فاطمة ولن يستقيم
الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله اما علمتم معشر الناس من اذى فاطمة
فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله تعالى فما الوجه في ذلك الجواب
قلنا هذا خبر باطل موضوع غير معروف ولا ثابت عند اهل النقل وانما
ذكره الكراسي طاعنا به على امير المومنين عليه السلم ومعارضا بذكره بعض
ما يذكره الشيعة من الاخبار في اعدائه وهيهات ان يشبه الحق بالباطل

ويعلفه

ولو لم يكن في ضعف هذه الرواية الا نسبتها الى الكرابيسي واعتماده عليه وهو من العداوة
لاهل البيت والنصب والمناصبة لهم والازراء على فضائلهم ومآثرهم على
ما هو مشهور لكفى على ان هذا الخبر قد تضمن ما يشهد ببطلانه ويقضي
الى الكذب به من حيث ادّعى فيه ان النبي صلى الله عليه وآله ذم هذا الفعل و
خطب بانكاره على المنبر ومعلوم ان امير المؤمنين عليه السلام لو كان فعل
ذلك على الحقيقة لما كان فاعلاً لمحظور في الشريعة لان نكاح الاربع
حلال على لسان نبينا صلى الله عليه وآله والمباح لا ينكره الرسول صلى الله
عليه وآله ويصرح بذمه وبانه متأذى به وقد رفعه الله تعالى عن هذه المنزلة
واعلاه من كل منقصة ومذمة ولو كان صلى الله عليه وآله نافراً من الجمع
بين بنته وبنت غيرها بالطبع نفور من الحسن والقبيح لما جاز ان ينكره
بلسانه ثم ما جاز ان يبالغ في الانكار ويعلن به على المنابر وفوق رؤس
الاشهاد ولو بلغ من ايلامه لقلبه كل مبلغ وانما اخص به صلى الله عليه وآله
من الحلم والكظم ووصفه الله بجميع الاخلاق وكريم الاداب ينافي ذلك
ويحيله ويمنع من اضافته اليه وتصديقه عليه السلام واكثر ما يفعله مثله صلى الله
عليه وآله في هذا الامر اذا ثقل على قلبه ان يعاتب عليه سراً ويتكلم في
العدول عنه خفياً على وجه جميل وبقول لطيف وهذا المأمون الذي
لا قياس بينه وبين الرسول صلى الله عليه وآله قد انكح ابا جعفر محمد بن علي

على عليهما السلم بنته ونقلها معه الى مدينة الرسول صلى الله عليه وآله لما ورد
كتابها تذكر انه قد تزوج عليها او تسرى يقول متعجباً لها ومنكراً عليها انا
ما انكحناه ليحظر عليه ما اباحه الله تعالى ولما كان اولى بالامتعاض من
غيره لابنته وحاله اجمل للمنع من هذا الباب والانكار له والله ان
الطعن عن النبي صلى الله عليه وآله بما تضمنه هذا الخبر الخبيث اعظم من
الطعن على امير المؤمنين عليه السلم وما صنع هذا الخبر الا ملحد قاصد
الى الطعن عليهما او ناصب معاند لا يبالي ان يشفي غيظه بما يرجع
على اصوله بالقدح والهدم على انه لا خلاف بين اهل النقل ان الله
تعالى هو الذي اختار امير المؤمنين المؤمنين عليه السلم لنكاح سيدة
النساء عليها السلم وان النبي صلى الله عليه وآله رد عنها جلة اصحابه
وقد خطبوها فقال صلى الله عليه وآله اني لم ازوج فاطمة عليا
حتى زوجها الله اياه في سمائه ونحن نعلم ان الله تعالى لا يختار لها
من بين الخلائق من يغيرها ويؤذيها فان ذلك من اول الدليل
على كذب الراوي لهذا الخبر وبعد فان الشيء يحمل على نظايره و
يلحق بامثاله وقد علم كل من سمع الاخبار انه لم يعهد من امير المؤمنين
عليه السلم خلاف على الرسول صلى الله عليه وآله ولا كان قط بحيث
يكره على اختلاف الاحوال وتقلب الازمان وطول الصحبة ولا

عصابته صلى الله عليه وآله على شيء من افعاله مع ان احدا من اصحابه لم يخل
من عتاب على هفوة ونكير لاجل زلة فكيف خرق هذا الفعل عادته و
فارق بحجته وسفهه لولا تحرص الاعداء وبعد فاين كان اعداؤه من بني
امية وشيعتهم عن هذه الفرصة المنتهزة وكيف لم يجعلوها عنوانا لما
يخرصونه من العيوب وكيف تحملوا الكذب وعدلوا عن الحق وفي علمنا
بان احدا من الاعداء ما تقدم لم يذكر ذلك دليل على انه باطل من موضع
[illegible] مسألة فان قال قائل ما العذر له
في خلع نفسه عن الامامة وتسليمها الى معوية مع ظهور فجوره وبعده عن
اسباب الامامة وتعريه من صفات مستحقيها ثم في بيعته واخذ عطائه و
صلاته واظهار موالاته والقول بامامته هذا مع وفور انصاره و
اجتماع اصحابه ومتابعة من كان يبذل عنه دمه وماله حتى سموه مذل
المؤمنين وعابوه في وجهه الجواب قلنا انه قد ثبت انه عليه السلم الامام
المعصوم المؤيد الموثوق بالحجج الظاهرة والادلة القاهرة فلا بد من
التسليم لجميع افعاله وحملها على الصحة وان كان فيها ما لا يعرف وجهه
على التفصيل او كان لظاهره ربما نفرت النفوس عنه وقد مضى تلخيص هذه
الجملة وتقريرها في مواضع من كتابنا هذا وبعد فان الذي جرى منه عليه السلم

منه عليه السلام كان السبب فيه ظاهراً والحامل عليه مناطياً لان المجتمعين له من
الاصحاب كانوا اكثر العدد وقد كان قلوب اكثرهم غير صافية وقد كانوا
اصبوا الى دنيا معوية واموالها من احب الاموال من غير مراقبة ولا مسا
ناظهروا له عليه السلام النصرة وحملوه على المحاربة والاستعداد لها طمعاً
في ان يورطوه ويسلموه واحس عليه السلام بهذا منهم قبل التولج والتلبس فتخلى
من الامر وتحذر من المكيدة التي كادت تتم عليه في سعة من الوقت
وقد صرح عليه السلام بهذه الجملة واكثر من تفصيلها في مواقف كثيرة و
بالفاظ مختلفة وقال عليه السلام انما هادنت حقناً للدماء وصيانتها واشفاقاً
على نفسي واهلي والمخلصين من اصحابي وكيف لا يخاف اصحابه ويتهمهم
على نفسه واهله وهو عليه السلام لما كتب الى معوية يعلمه ان الناس بايعوه
بعد ابيه عليه السلام ويدعوه الى طاعته فاجابه معوية بالجواب المعروف
المتضمن للمغالطة منه والموارية وقال له فيه لو كنت اعلم انك اقوم
بالامر واضبط للناس واكبت للعدو واقوى على جميع الاموال مني
لبايعتك لانني اراك لكل خير اهلاً وقال في كتابه ان امري و
امرك يشبه بامر ابي بكر وابيكم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله
دعاه ذلك الى ان خطب باصحابه بالكوفة يحضهم على الجهاد و
يعرفهم فضله وما في الصبر عليه من الاجر وامرهم ان يخرجوا الى معسكرهم

فما اجابه احد فقال عدي بن حاتم سبحان الله الا تجيبون امامكم اين خطبا
مصر فقام قيس بن سعد وفلان وفلان وبذلوا الجهاد واحسنوا
القول ونحن نعلم ان من يضن بكلامه اولى بان يضن بفعاله اوليس
احدهم جلس له في ساباط فطعنه بمعول كان معه اصاب فخذه وشقه
حتى وصل الى العظم وانتزع من يده وحمل الى المداين عليه السلم وعليها
سعد بن مسعود عم المختار وكان امير المومنين عليه السلم ولاه اياها
فادخل منزله فاشار المختار على عمه ان يوثقه ويسير به الى معوية على يطعمه
خراج جوخى سنة فابى عليه وقال للمختار قبح الله رايك انا عامل ابيه
وقد ائتمنني وشرفني وهبني نسيت بلاء ابيه انسى رسول الله صلى الله عليه
واله ولا احفظه في ابن بنته وحبيبه ثم ان سعد بن مسعود اتاه
عليه السلم بطبيب وقام عليه حتى برا وحوله الى ابيض المداين فمن الذي
يرجو السلامة بالمقام بين اظهر هولاء فضلا عن النصرة والمعونة
وقد اجاب عليه السلم حجر بن عدي الكندي لما قال له سودت وجوه المومنين
فقال عليه السلم ما كل احد يحب ما تحب ولا رايه كرايك وانما فعلت ما
فعلت ابقاء عليكم وروى عباس بن هشام عن ابيه عن ابي الكنود
عبد الرحمن بن عبيد قال فلما بايع الحسن عليه السلم معاوية اقبلت الشيعة
تتلاقى باظهار الاسف والحسرة على ترك القتال فخرجوا اليه بعد سنتين

سنتين من يوم بايع معاوية فقال سليمان بن صرد الخزاعي ما ينقضي
تعجبنا من بيعتنا معاوية ومعك اربعون الف مقاتل من اهل الكوفة
كلهم ياخذ العطاء وهم على ابواب منازلهم ومعهم مثلهم من ابنائهم
واتباعهم سوى شيعتك من اهل البصرة والحجاز ثم لم تاخذ لنفسك
ثقة في العهد وحظا من العطية فلو كنت اذ فعلت ما فعلت اشهدت
على معوية وجوه اهل المشرق والمغرب وكتبت عليهم كتابا بان الامر
لك بعده كان الامر علينا ايسر ولكنه اعطاك شيئا بينك وبينه لم يف به
ثم لم يلبث ان قال على رؤوس الاشهاد اني كنت شرطت شروطا ووعدت
عدات ارادة لاطفاء نار الحرب ومداراة لقطع الفتنة فاما اذ جمع
الله لنا الكلمة والالفة فان ذلك تحت قدمي والله ما عنى بذلك
غيرك وما اراد الا ما كان بينه وبينك وقد نقض فاذا شئت فاعد
الحرب خدعة واذن لي في تقدمك الى الكوفة فاخرج عنها عامله
واظهر خلعه وتنبذ اليه على سواء ان الله لا يحب الخائنين وتكلم الباقون
مثل كلام سليمان فقال الحسن عليه السلم انتم شيعتنا واهل مودتنا
ولو كنت بالحزم على الدنيا اعمل ولسلطانها اركض وانصب ما كان
معاوية بابئس مني باسا ولا اشد شكيمة ولا امضى عزيمة ولكني اري
غير ما رايتم ولا اردت بما فعلت الا حقن الدماء فارضوا بقضاء الله

وسلموا الامر والزموا بيوتكم وامسكوا او قال كفوا ايديكم حتى يستريح بر
ويستراح من فاجر وهذا كلامه منه عليه السلم يشفي الصدور ويذهب
بكل شبهة في هذا الباب وقد روي انه عليه السلم لما طلبه معاوية بان
يتكلم على الناس ويعلمهم ما عنده في هذا الباب قام فحمد الله و
اثنى عليه ثم قال ان اكيس الكيس التقى واحمق الحمق الفجور ايها الناس انكم
لو طلبتم ما بين جابلق وجابلس رجلا جده رسول الله صلى الله عليه
وآله ما وجدتموه غيري وغير اخي الحسين وان الله قد هداكم باولنا
محمد صلى الله عليه وآله وان معوية نازعني حقا هو لي فتركته لصلاح
الامة وحقن الدما وقد بايعتموني على ان تسالموا من سالمت و
قد رايت ان اسالمه ورايت ان ما حقن الدما خير مما سفكها و
اردت صلاحكم فان يكن ما صنعت حجة على من كان يتمنى هذا الامر
وان ادري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين وكلامه عليه السلم في هذا الباب
الذي يصرح في جميعه بانه مغلوب مقهور ملجئ الى التسليم دافع
بالمسالمة الضرر العظيم عن الدين والمسلمين اشهر من الشمس واجلى
من الصبح فاما قول السائل انه خلع نفسه من الامامة فمعاذ الله
لان الامامة بعد حصولها للامام لا يخرج عنه بقوله وعند اكثر مخالفينا
ايضا فان الامامة نفسه ولا يؤثر في خروجه من الامامة عندهم وهي محو

وهو محق بالاحداث والكبائر ولو كان خلع نفسه مؤثرا لكان انما يؤثر
اذا وقع اختيارا فاما مع الالجاء والاكراه فلا تاثير له لو كان مؤثرا في
موضع من المواضع ولاسلم ايضا الامر الى معوية بل كف عن المحاربة و
المغالبة لفقد الاعوان وعوز الانصار وتلافي الفتنة على ما ذكرناه
فغلب عليه معوية بالقهر والسلطان مع انه كان متغلبا على اكثره
ولو اظهر عليه السلام التسليم قولا لما كان فيه شيء اذا كان عن اكراه
واضطهاد واما البيعة فان اريد بها الصفقة واظهار الرضا
والكف عن المنازعة فقد كان ذلك لكنا قد بينا جهة وقوعه و
الاسباب المحوجة اليه ولا حجة في ذلك عليه عليه السلام كما لم يكن في مثله
حجة على ابيه عليه السلام لما بايع المتقدمين عليه وكف عن نزاعهم وامسك
عن خلافهم وان اريد بالبيعة الرضا وطيب النفس فالحال شاهدة
بخلاف ذلك وكلامه المشهور كله يدل على انه احوج اليه واجبر
وان الامر له وهو احق الناس به وانما كف عن المنازعة فيه للغلبة
والقهر والخوف على الدين والمسلمين فاما اخذ العطاء فقد
بينا في هذا الكتاب عند الكلام فيما فعله امير المؤمنين عليه السلام
ان اخذه من يد الجائر الظالم المتغلب جائز وانه لا لوم فيه على
الاخذ والاخراج فاما اخذ الصلات فسائغ بل واجب لان كل

ما في يد الجائر المتغلب على امر الامة يجب على الامام وعلى جميع انتزاعه من
يده كيف ما امكن بالطوع والاكراه ووضعه في مواضعه فاذا لم يتمكن عليه السلام
من انتزاع جميع ما في يد معوية من اموال الله تعالى واخرج هو شيئا منها
اليه على سبيل الصلة فواجب عليه ان يتناوله من يده ويأخذ منه حقه
ويقسمه على مستحقيه لان التصرف في ذلك المال بحق الولاية عليه
لم يكن في تلك الحال الا له عليه السلام وليس لاحد ان يقول ان الصلات
التي كان يقبلها من معوية انما كان ينفقها على نفسه وعياله ولا
يخرجها الى غيره وذلك ان هذا مما لا يمكن احدا ان يدعي العلم به والقطع
عليه ولا شك انه عليه السلام كان ينفق منها لان فيها حقه وحق عياله
واهله ولا بد من ان يكون قد اخرج منها الى المستحقين حقوقهم وكيف
يظهر ذلك وهو عليه السلام كان قاصدا الى اخفائه وستره لمكان التقية
والمحوج له الى تلك الاموال على سبيل الصلة هو المحوج الى ستر اخراجها
واخراج بعضها الى مستحقيها من المسلمين وقد كان عليه السلام يتصدق
بكثير من امواله ويواسي الفقراء ويصل المحتاجين ولعل في جملة
ذلك هذه الحقوق واما اظهاره موالاته فما اظهر عليه السلام من ذلك
شيئا كما لم يبطنه وكلامه فيه يشهد بذم معوية ومعايبه ظاهرة
ولو فعل ذلك خوفا واستصلاحا وتلافيا للشر العظيم لكان واجبا فقد

فقد فعل ابوه عليه السلم مثل ذلك مع المتقدمين عليه واعجب من هذا
كله دعوى القوى بامامته ومعلوم ضرورة الامام وتباعد فضلا
عن الامامة نفسها وليس يظن مثل هذه الامور الا حشوى عامى
فقد عمد به التقليد عن التامل وسماع الاخبار المأثورة فى هذا
الباب فهو لا يسمع الا ما يوافقه واذا سمع لم يصدق الا بما يعجبه
والله المستعان ابو عبد الله الحسين بن على عليهما السلام
فان قيل ما العذر فى خروجه عليه السلم من مكة باهله وعياله الى الكوفة و
المستولى عليها اعداؤه والمتأمر فيها من قبل يزيد اللعين منبسط الامر
والنهى وقد رأى عليه السلم صنيع اهل الكوفة بابيه واخيه وانهم غدارون
خوانون وكيف خالف ظنه ظن جميع اصحابه فى الخروج وابن عباس يشير
بالعدول عن الخروج ويقطع على العطب فيه وابن عمر لما ودعه يقول
استودعك الله من قتيل الى غير ما ذكرناه ممن تكلم فى هذا الباب ثم
لما علم بقتل مسلم بن عقيل وقد انفذه رائدا له كيف لم يرجع لما علم
الغرور من القوم وتفطن بالحيلة والمكيدة ثم كيف استجاز ان
يحارب بنفر قليل لجموع عظيمة خلفها لموادها كثيرة ثم لما عرض عليه
ابن زياد الامان وان يبايع يزيد كيف لم يستجب حقنا لدمه ودما
من معه من اهله وشيعته ومواليه ولم القى بيده الى التهلكة وبدون

منه عليه السلام خلاف ذلك و
انه كان يعتقد ويصرح بان معوية
لا يصلح ان يكون بعض ولاة الظلم

هذا الخوف سلّم اخوه الحسن عليه السلم الامر الى معاوية فكيف يجمع بين فعليهما
في الصحة **الجواب** قلنا قد علمنا ان الامام متى غلب ظنه انه يصل الى حقه
والقيام بما فوض اليه بضرب من الفعل وجب عليه ذلك وان كان فيه
ضرب من الفعل وجب عليه ذلك وان كان فيه ضرب من المشقة يتحمل
مثلها تحملها وسيدنا ابو عبد الله عليه السلم لم يسر طالبا للكوفة الا
بعد توثق من القوم وعهود وعقود وبعد ان كاتبوه عليه السلم طا[ئعين]
غير مكرهين ومبتدئين غير مجيبين وقد كانت المكاتبة من وجو[ه]
اهل الكوفة واشرافها وقرائها تقدمت اليه عليه السلم في ايام معوية و
بعد الصلح الواقع بينه وبين الحسن عليه السلم فدفعهم وقال في الجواب ما
وجب ثم كاتبوه بعد وفاة الحسن عليه السلم ومعوية باق فوعدهم ومناهم
وكانت ايامًا صعبة لا يطمع في مثلها فلما مضى معوية واعادو
المكاتبة وبذلوا الطاعة وكرروا الطلب والرغبة وراى عليه السلم
من قوتهم من كان يليهم في الحال من قبل يزيد وتسلطهم عليه وضعفه عنهم
ما قوى في ظنه ان المسير هو الواجب تعين ما فعله من الاجتهاد و
التسبب ولم يكن في حسابه ان القوم يغدر بعضهم ويضعف اهل الحق
عن نصرته ويتفق ما اتفق من الامور الغريبة فان مسلم بن عقيل
رحمة الله عليه لما دخل الكوفة اخذ البيعة على اكثر اهلها ولما وردها

ووردها عبيد الله بن زياد وقد سمع بخبر مسلم ودخوله الكوفة وحصوله
في دار هانئ بن عروة المرادي على ما شرح في السير وحصل شريك بن الاعور
بها جاءه بن زياد عائداً وقد كان شريك وافق مسلم بن عقيل على قتل
ابن زياد عند حضوره لعيادة شريك وامكنه ذلك وتيسر له فما فعل و
اعتذر بعد فوت الامر الى شريك بان ذلك فتك وان النبي صلى الله عليه
وآله قال ان الايمان قيد الفتك ولو كان فعل مسلم من قتل ابن زياد
ما تمكن منه ووافقه شريك لبطل الامر ودخل الحسين بن علي عليهما السلام
الكوفة غير مدافع عنها وحصر كل احد نيته في نصرته فاجتمع له من
كان في قلبه نصرته وظاهره من اعدائه وقد كان مسلم بن عقيل ابن
لما حبس ابن زياد هانئاً سار اليه في جماعة من اهل الكوفة حتى حصره
في قصره واخذ بكظمه واغلق ابن زياد الابواب دونه خوفاً وجبناً
حتى بث الناس من كل وجه يرغبون الناس ويرهبونهم ويخذلونهم
عن نصرة ابن عقيل فتقاعدوا عنه وتفرق اكثرهم حتى امسى بقي في
شرذمة ثم انصرفوا وكان من امره ما كان وانما اردنا بذكر هذه الجملة
ان اسباب الظفر بالاعداء كانت لائحة متوجهة وان الاتفاق
السيء عكس الامر وقلبه حتى تم فيه ما تم وقد هم سيدنا ابو عبد الله
عليه السلام لما عرف قتل مسلم بن عقيل واشير بالعود فوثب اليه بنو عقيل

وقالوا والله لا ننصرف حتى ندرك ثارنا او نذوق ما ذاق ابونا فقال
عليه السلم لا خير في العيش بعد هؤلاء ثم لحقه الحر بن يزيد ومن معه من الرجال
الذين انفذهم ابن زياد ومنعه من الانصراف وسامه ان يقدمه على
بن زياد على حكمه نازلا وامتنع ولما راى ان لا سبيل له الى العود ولا
الى دخول الكوفة سلك طريق الشام سائرا نحو يزيد بن معوية لعلمه عليه السلم
بانه على ما به ارأف من ابن زياد واصحابه فسار عليه السلم حتى قدم اليه
عمر بن سعد في العسكر العظيم وكان من امره ما قد ذكر وسطر فكيف
يقال انه عليه السلم القى بيده الى التهلكة وقد روي انه عليه السلم قال لعمر بن
سعد اختاروا مني اما الرجوع الى المكان الذي اقبلت منه او ان اضع
يدي في يد يزيد ليرى فيّ رايه واما ان تسيروني الى ثغر من ثغور المسلمين
فاكون رجلا من اهله لي ما لهم وعلي ما عليهم وان عمر كتب الى ابن زياد
بما سال فابى عليه وكاتبه بالمناجزة بالبيت المعروف وهو الان اذ
علقت مخالبنا به يرجو النجاة ولات حين اوان فلما راى عليه السلم اقدام
القوم عليه وان الدين منبوذ وراء ظهورهم وعلم انه ان دخل تحت حكم
ابن زياد تعجل الذل والعار وال امره من بعد الى القتل لجا الى المحاربة والمدافعة
بنفسه واهله ومن صبر من شيعته ووهب دمه له ووقاه بنفسه وكان
بين احدى الحسنيين اما الظفر فربما ظفر الضعيف القليل او الشهادة

او الشهادة والميتة الكريمة واما في مخالفة ظنه وظن جميع من اشار اليه
من النصحا كابن عباس وغيره فالظنون انما تغلب بحسب الامارات و
قد تقوى عند واحد وتضعف عند اخرى ولعل ابن عباس لم يقف
على ما كوتب عليه السلم من الكوفة وما تردد في ذلك من المكاتبات و
المراسلات والعهود والمواثيق وهذه امور تختلف احوال الناس
فيها ولا يمكن الاشارة الا الى جملتها دون تفصيلها واما السبب في
انه لم يعد بعد قتل مسلم بن عقيل فقد بيناه وذكرنا ان الرواية وردت
بانه عليه السلم هم بذلك فمنع منه وحيل بينه وبينه فاما محاربته الكثير بالنفر القليل
فقد بينا ان الضرورة دعت اليها وان الدين والحزم معا اقتضى في تلك
الحال ما فعل ولم يبذل ابن زياد لعنه الله من الامان ما يوثق بمثله وانما
اراد اذلاله والبعض من قدره بالنزول تحت حكمه ثم يفضي الامر بعد
الذل الى ما جرى من اتلاف النفس ولو اراد به الخير على وجه لا يلحقه فيه
تبعة من الطاغية يزيد لكان قد مكنه من التوجه نحوه واستظهر عليه
بمن ينفذه معه لكن التراث البدرية والاحقاد النبوية ظهرت في
هذه الاحوال وليس يمتنع ان يكون عليه السلم في تلك الاحوال مجوزا ان
يفي اليه قوم ممن بايعه وعاهده ويقعد عنه ويحملهم ما يرون من
صبره واستسلامه وقلة ناصره على الرجوع الى الحق دينا او حمية فقد

وسوء الاتفاق فأما الجمع بين فعله وفعل أخيه الحسن عليهما السلام فواضح
صحيح لأن أخاه عليه السلام سلم كفاً للفتنة وخوفاً على نفسه وأهله وشيعته
وإحساساً بالغدر من أصحابه وهذا لما قوي في ظنه النصرة ممن كاتبه و
وثق له ورأى من أسباب قوة نصار الحق وضعف نصار الباطل
ما وجب عليه الطلب والخروج فلما انعكس ذلك وظهرت أمارات الغدر
فيه وسوء الاتفاق رام الرجوع والمكافة والتسليم كما فعل أخوه عليه السلام
فمنع من ذلك وحيل بينه وبينه فالحالان متفقتان إلا أن التسليم و
المكافة عند ظهور أسباب الخوف لم يقبلا منه ولم يجب إلى الموادعة التي
طلبت نفسه فسعى بجهده حتى مضى كريماً إلى جنة الله ورضوانه وهذا واضح
لمن تأمله وإذا كنا قد بينا عذر أمير المؤمنين عليه السلام في الكف عن نزاع من
استولى على ما هو مردود إليه من أمر الأمة فإن الحزم والصواب فيما
فعله فذلك بعينه عذر لكل إمام من أبنائه عليهم السلام في الكف عن
طلب حقوقهم من الإمامة فلا وجه لتكرار ذلك في كل إمام من الأئمة
عليهم السلام والأولى أن نتكلم ما لم يمض الكلام على مثله أبو الحسن علي بن
موسى الرضا عليهما السلام مسئلة إن قيل كيف تولى علي بن موسى العهد
للمأمون وتلك جهة لا يستحق الإمامة منها أو ليس هذا إيهاماً فيما يتعلق
في الدين الجواب قلنا قد مضى من الكلام في سبب دخول أمير المؤمنين عليه السلام

عليه السلام في الشورى ما هو أصل هذا الباب وجملته أن ذلك الحق له أن يتوصل
إليه من كل جهة وبكل سبب لا سيما إذا كان يتعلق بذلك الحق تكليف
عليه فإنه يصير واجبا عليه التوصل والتمحل والتصرف في الإمامة التي
يستحقها الرضا عليه السلام بالنص من آبائه عليهم السلام فإذا دفع عن ذلك و
جعل إليه من وجه آخر أن يتصرف وجب عليه أن يجيب إلى ذلك الوجه ليصل
منه إلى حقه وليس في هذا إيهام لأن الأدلة الدالة على استحقاقه
عليه السلام للإمامة بنفسه تمنع من دخول الشبهة بذلك وإن كان فيه
بعض الإيهام ألجأ دفع الضرورة إليه كما حمله وآباءه عليهم السلام على إظهار
متابعة الظالمين والقول بإمامتهم ولعله عليه السلام أجاب إلى ولاية
العهد للتقية والخوف وأنه لم يؤثر الامتناع على من ألزمه ذلك
وحمله عليه فيفضي الأمر إلى المباينة والمجاهرة والحال لا تقتضيهما و
هذا بين. **القائم المهدي عليه السلام مسألة** إن قال قائل ما الوجه في
غيبته عليه السلام واستتاره على الاستمرار والدوام حتى أن ذلك قد
صار سببا لنفي ولادته وإنكار الوجود وكيف يجوز أن يكون إماما
للخلق وهو لم يظهر قط لأحد منهم وآباؤه وإن كانوا غير آمرين
فيما يتعلق بالإمامة ولا ناهين فقد كانوا ظاهرين بارزين يفتون
في الأحكام ويرشدون عند المعضلات لا يمكن لأحدهم نفي وجودهم

وان نفى امامتهم جواب قلنا ان الاستتار والغيبة فسببها اخافة
الظالمين له عليه السلم على نفسه فقد احوج الى الاستتار ولم تكن الغيبة
من ابتدائها على ما هي عليه الان فانه في ابتداء الامر كان ظاهرا لاوليائه
غائبا من اعدائه ولما اشتد الامر وقوي الخوف وزاد الطلب استتر
عن الولي والعدو فليس ما ذكره السائل من انه لم يظهر لاحد من
الخلق صحيحا واما كون ذلك سببا لنفي ولادته فلم يكن سببا لشي
من ذلك الا بالشبهة وضعف البصيرة والتقصير على النظر الصحيح
وما كان التقصير داعيا اليه والشبهة سببه من الاعتقادات
وعلى الحق فيه دليل واضح باد لمن اراد ظاهر لمن قصده ليس يجب المنع
في دار التكليف والمحنة الا ترى ان تكليف الله تعالى من علم انه منه م
يكفر قد صار سببا لاعتقادات كثيرة باطلة والملحدون جعلوه
طريقا الى نفي الصانع والمجبرة جعلته طريقا الى ان القبيح منا لا يقبح
من فعله تعالى وآخرون جعلوه طريقا الى الشك والحيرة والدفع على
القطع على حكمة القديم تعالى وكذلك فعل الالام والبهائم قد
شككت كثيرا من الناس فمنهم الثنوية واصحاب التناسخ والبكرية
والمجبرة ولم يكن دخول الشبهة في هذه الامور على من قصر في النظر و
ايقاد الشبهة مع وضوح الحق له لو اراده موحشا على الله تعالى دفعهما

دفعها حتى لا يكلف الا المؤمنين ولم يؤلم الا البالغين ولهذا الباب
في الاصول نظائر كثيرة ذكرها يطول والاشارة اليها كافية فاما
الفرق بينه وبين آبائه عليهم السلام فواضح لان خوف من يشار اليه بانه
القائم المهدي الذي يظهر بالسيف ويقهر الاعداء ويزيل الدول
والممالك لا يكون كخوف غيره ممن يجوز له مع الظهور التقية وملازمة
منزله وليس من تكليفه ولا مما سبق انه يجري على يديه الجهاد واستيصال
الظالمين مسألة فان قيل اذا كان الخوف قد اقتضى ان المصلحة
في استتاره وتباعده فقد تغيرت الحال اذن في المصلحة بالامام و
اختلف وصار ما يوجبون من كون المصلحة مستمرة بوجوده وامره
ونهيه مختلفا على زمان وهذا خلاف مذهبكم [illegible] قلنا
المصلحة التي توجب استمرارها على الدوام بوجوده وامره ونهيه انما
هو للمكلفين وهذه المصلحة ما تغيرت ولا تتغير ولهذا قلنا
ان الخوف من الظالمين اقتضى ان يكون من مصلحته هو عليه السلام في
نفسه الاستتار والتباعد وما يرجع الى مصلحة المكلفين به لم
يختلف ومصلحتها وان كانت لا تتم الا بظهوره وبروزه فقد
قلنا ان مصلحته الآن في نفسه في خلاف الظهور وذلك غير
متناقض لان من اخاف الامام واحوجه الى الغيبة والى ان يكون

الاستتار من مضرّة قادر على ان يزيل خوفه ليظهر ويبرز ويصل كل
مكلف الى مصلحته به والتمكّن ممّا يسهّل سبيل المصلحة يمكن من المصلحة
فمن هذا الوجه لم يزل التكليف الذي الامام لطف فيه للمكلفين
بالغيبة منه والاستتار على انّ هذا يلزم في النبيّ صلّى الله عليه و
آله لمّا استتر في الغار وغاب عن قومه بحيث لا يعرفونه لانّا لا
نعلم انّ المصلحة له في الاستتار والغيبة عند الخوف ولا جواب عن
ذلك وبيان انه لا تنافي فيه ولا تناقض الّا بمثل ما اعتمدنا بعينه
مسئلة فان قيل فاذا كان الامام غائبا بحيث لا يصل اليه احد من
الخلق ولا ينتفع به فما الفرق بين وجوده وعدمه واذا جاز ان يكون
اخافة الظالمين سببا للغيبة بحيث لا نصل الى مصلحتنا به حتى اذا زالت
الاخافة ظهر فلم لا يجوز ان تكون اخافتهم له سببا لان يعدمه الله تعالى
فاذا انقادوا واذعنوا اوجده لهم الجواب قلنا اوّل ما نقوله
انا غير قاطعين على انّ للامام لا يصل اليه احد ولا يلقاه بشر هذا
امر غير معلوم والسبيل الى القطع عليه ثم الفرق بين وجوده غائبا
عن اعدائه للتقية وهو في خلال ذلك منتظر ان يمكنوه فيظهر ويتصرف
وبين عدمه واضح لا خفاء به وهو الفرق بين ان تكون الحجة فيما فات
من مصالح العباد لازمة لله تعالى وبين ان تكون لازمة للبشر لانه اذا اخيف

اذا خيف فغيب شخصه عنهم ما كان يفوتهم من مصلحة عقيب فعل سببوا
والجئوا اليه فكانت العهدة فيه عليهم والذم لازما لهم واذا اعدمه
الله تعالى ومعلوم ان العدم لا يستبيه الظالمون بفعلهم وانما يفعله
الله تعالى اختيارا اذا كان ما يفوت بالاعدام من المصالح لازما له
تعالى ومنسوبا اليه مسئلة فان قيل فالحدود التي تجب على الجناة في
حال الغيبة كيف حكمها وهل تسقط عن اهلها وهذا ان قلتموه صرحتم
بنسخ شريعة الرسول صلى الله عليه وآله وان اثبتموه فمن الذي يقيمها
والامام غائب مستتر الجواب قلنا اما الحدود المستحقة بالاعمال
القبيحة فواجبة في جنوب مرتكبي القبيح فان تعذر على الامام في حال
الغيبة اقامتها فالاثم فيما يتعذر من ذلك على مسبب الغيبة اقامتها
فالاثم فيها ووجوبها بفعله وليس هذا فسخا للشريعة لان المقرر
بالشرع وجوب اقامة الحد مع التمكن وارتفاع الموانع وسقوط
فرض اقامته مع الموانع وارتفاع التمكن لا يكون نسخا للشرع المقرر
لان الشرط في الوجوب لم يحصل وانما يكون ذلك نسخا لو سقط
وفرض اقامة الحدود عن الامام مع تمكنه على ان هذا يلزم مخالفينا
في الامامة اذا قيل لهم كيف الحكم في الحدود التي تستحق مع الاحوال
التي لا تتمكن فيها اهل الحل والعقد من نصب امام واختياره وهل

تبطل الحدود وتستحق مع تعذر اقامتها وهل يقتضي هذا التعذر
نسخ الشريعة فاي شي اعتصموا به فهو جوابنا بعينه
فان قيل فالحق مع غيبة الامام كيف يدرك وهذا يقتضي ان
يكون الناس في حيرة مع الغيبة فان قلتم انه يدرك من جهة
الادلة المنصوبة عليه قيل لكم هذا يقتضي الاستغناء عن
الامام بهذه الادلة قلنا اما العلة المحوجة الى
الامام في كل عصر وعلى كل حال فهو كونه لطفا فيما اوجب
علينا فعله من العقليات من الانصاف والعدل واجتناب
الظلم والبغي لان ما عدا هذه العلة من الامور المسندة
الى السمع والعبادة به جائزة ارتفاعها بجواز خلو المكلفين
من العبادات الشرعية كلها وما يجوز على حال ارتفاعه لا
يجوز ان يكون علة في امر مستمر لا يجوز زواله وقد استقصينا
هذا المعنى في كتابنا الشافي في الامامة واوضحنا ثم نقول
من بعد ان الحق في زماننا هذا على ضربين عقلي وسمعي
فالعقلي ندركه بالعقل ولا يؤثر فيه وجود الامام والسمعي
انما ندركه بالنقل الذي في مثله الحجة ولا حق يجب علينا
العلم به من الشرعيات الا وعليه دليل شرعي قد ورد النقل

قد ورد النقل به عن النبي صلى الله عليه وآله والائمة من ولده
عليهم السلام فمن يصيب الحق بالرجوع الى هذه الادلة والنظر فيها
والحاجة مع ذلك كله الى الامام ثابتة لان الناقلين يجوز
ان يعرضوا عن النقل اما بشبهة او اعتماد فينقطع النقل
او يبقى فيمن ليس نقله بحجة ولا دليل فيحتاج حينئذ
المكلفون بما نقل اليهم وان جميع الشرع لعلمهم بان ورا
هذا النقل اماما متى اختل سدده وبين عما شذ منه فالحا
الى الامام ثابتة مع ادراك الحق في احوال الغيبة من الادلة
الشرعية على ما بيناه سؤال: فان قيل اذا كانت العلة
في استتار الامام خوفه من الظالمين واتقاءه من المعاندين
فهذه العلة زائلة في اوليائه وشيعته فيجب ان يكون ظاهرا
لهم ويجب ان يكون التكليف الذي امامته لطف فيه ساقطا
عنهم لانه لا يجوز ان يكلفوا ما فيه لطف لهم ثم يحرمونه
بجناية غيرهم الجواب قلنا قد اجاب اصحابنا عن هذا
بان العلة في استتاره من الاولياء لا يمتنع ان يكون من
الاعداء وهي الخوف منهم والتقية وعلة استتاره لئلا يشيعوا
خبره ويتحدثوا عنه مما يؤدي الى خوفه وان كانوا غير قاصدين

بذلك وقد ذكرنا في كتاب الامامة جوابا آخر وهو ان الامام
عند ظهوره من الغيبة انما يعلم شخصه ويميز عينه من جهة
المعجز الذي يظهر على يده لان النص المتقدم من آبائه عليهم
السلام لا يميز شخصه من غيره كما ميز النص اشخاص آبائه لما
وقع النص على امامتهم والمعجز انما يعلم دلالته وحجته بضرب من الاستدلال
والشبهة معترضة لذلك وداخلة فيه فلا يمتنع على هذا
ان يكون كل من لم يظهر له من اوليائه فلان المعلوم من حاله
انه متى ظهر له قصر في النظر في معجزه ولحق هذا المقصر عند دخول
الشبهة بمن يخاف منه من الاعداء وقلنا ايضا غير ممتنع ان
يكون الامام يظهر لبعض اوليائه ممن لا يخشى من جهته
شيئا من اسباب الخوف فان هذا مما لا يمكن القطع على ارتفاعه
وامتناعه وانما يعلم كل واحد من شيعته حال نفسه و
لا سبيل له الى العلم بحال غيره ولولا ان استقصاء الكلام
في مسائل الغيبة يطول ويخرج عن الغرض بهذا الكتاب لاشبعنا
ههنا وقد اوردنا منه الكثير في كتابنا في الامامة في
موضع تفرد له ان اخر الله تعالى في المدة وتفضل بالتأييد والمعونة
فهو المسئول لذلك والمامول لكل فضل وخيرة قربا من ثوابه

من ثوابه وبعدا من عقابه والحمد لله والصلوة على محمد وآله الطيبين

الطاهرين قد تم تحرير هذا الكتاب بعون الله الملك الوهاب

في المشهد المقدس المعلاء في جوار حضرت

الضمير الغرباء في المدرسة الشهيرة

بالسميعية بفضل الخالق العليم

بالاسترابادية علي ابن العبد الاول

الخليقة بل لا شيء في الحقيقة

كلب عتبة رضا مؤمن

في سنة اربع وتسعين

بعد الالف

من الهجرة

النبوية

م م م

هو

سؤالات سائل از حضرت امیر المؤمنین علیه السلام قال السائل اخبرنی عن السراج اذا انطفى
این یذهب نوره قال علیه السلام یذهب فلا یعود قال فما انكرت ان یكون للانسان مثل
ذلك اذا مات وفارق الروح البدن لم ترجع الیه ابدا كما لا یرجع ضوء السراج الیه ابدا
اذا انطفى قال لم تصب القیاس ان النار فی الاجسام كامنة والاجسام قائمة باعیانها
كالحجر والحدید فاذا ضرب احدهما بالآخر سطعت من بینهما نار یقتبس منها سراج له ضوء
فالنار ثابتة فی اجسامها والضوء ذاهب والروح جسم لطیف قد البس قالبا
كثیفا ولیس بمنزلة السراج الذی ذكرت ان الذی خلق فی الرحم جنینا من ماء صاف
وركب فیه ضروبا مختلفة من عروق واعصاب وشعر وعظام وغیر ذلك هو
یحییه بعد موته ویعیده بعد فنائه قال فاین الروح قال فی بطن الارض حیث مصرع
البدن الى وقت البعث قال فمن صلب روحه قال فی كف الملك الذی قبضها حتى
یودعها الارض قال واخبرنی عن الروح اغیر الدم قال نعم الروح على ما وصفت لك
مادتها من الدم ومن الدم رطوبة الجسم وصفاء اللون وحسن الصوت وكثرة
الضحك فاذا جمد الدم فارق الروح البدن قال فهل توصف بخفة وثقل و
وزن قال الروح بمنزلة الریح فی الزق فاذا نفخت فیه امتلأ الزق منها فلا یزید
فی وزن الزق ولوجها فیه ولا ینقصها خروجها منه كذلك الروح لیس لها ثقل و
لا وزن قال واخبرنی عن جوهر الریح قال الریح اذا تحرك یسمى ریحا واذا سكن یسمى هواء وبه
قوام الدنیا ولو كفت الریح ثلاثة ایام لفسد كل شیء على وجه الارض ونتن وذلك ان الریح

لان الروح بمنزلة المروحة تذب وتدفع الفساد عن كل شی وتحییه فهی بمنزلة

الروح اذا خرج عن البدن نتن البدن وتغیر تبارك الله احسن الخالقین قال

افیبلی الروح بعد خروجها عن قالبها ام هو باق قال هو باق الی وقت ینفخ فی

الصور فعند ذلك تبطل الاشیاء وتفنی فلا حس ولا محسوس ثم اعیدت

الاشیاء کما ابداها مدبرها وذلك اربعمائة سنة تثبت فیها یونس بن ظبیان

قال کنت فقال ما یقول الناس فی ارواح المؤمنین فقلت یقولون یکون فی حواصل

طیور خضر فی قنادیل تحت العرش فقال ابو عبد الله علیه السلم سبحان الله اکرم عند

الله من ان یجعل روحه فی حوصلة طیر یا یونس اذا کان ذلك اتاه محمد وعلی و

فاطمة والحسن والحسین والملائکة المقربون فاذا قبضه الله صیر تلك

الروح فی قالب کقالبه فی الدنیا فیاکلون ویشربون فاذا قدم علیهم القادم عرفوه

بتلك الصورة التی کانت فی الدنیا تثبت فیها الخلق وذلك بین النفختین قال و

انی له البعث والبدن قد بلی والاعضاء قد تفرقت فعضو فی بلدة یاکلها سباعها و

عضو اخری تمزقه هوامها وعضو قد صار ترابا یبنی به مع الطین فی حائط قال ان

الذی انشاه من غیر شی وصوره علی غیر مثال کان سبق الیه قادر ان یعیده

کما ابداه قال اوضح لی ذلك قال ان الروح مقیمة فی مکانها روح المحسن فی ضیاء

وفسحة وروح المسیء فی ضیق وظلمة والبدن یصیر ترابا کما منه خلق وما تقذف به

السباع والهوام من اجوافها مما اکلته ومزقته کل ذلك فی التراب محفوظ عند

المؤمن

لا يعزب عنه مثقال ذرة في ظلمات ويعلم عدد الاشياء ووزنها وان التراب لروحانيته
بمنزلة الذهب في التراب فاذا كان حين البعث مطرت الارض مطر النشور فتربوا
الارض ثم تمخض مخض السقاء فيصير ترابه طينا ۵ وهم تنبيه
قد يتوهم ان القول بتعلق الارواح بعد مفارقة ابدانها العنصرية باشباح اخر
كما دلت عليه تلك الاحاديث قول بالتناسخ وهذا توهم سخيف لان التناسخ
الذي اطبق المسلمون على بطلانه هو تعلق الارواح بعد خراب اجسامها باجسام اخر
في هذا العالم اما عنصرية كما يزعمه بعضهم ويقسمه الى النسخ والمسخ والفسخ والرسخ
او فلكية ابتداء او بعد ترددها في الابدان العنصرية على اختلاف آرائهم الواهية
المفصلة في محلها واما القول بتعلقها في عالم آخر بابدان مثالية مدة البرزخ
الى ان تقوم قيامتها الكبرى فتعود الى ابدانها الاولية باذن مبدعها اما بجمع اجزائها
المتشتتة او بايجادها من كتم العدم كما انشاها اول مرة فليس من التناسخ في شيء
وان سميت تناسخا فلا مشاحة في التسمية اذا اختلف المسمى وليس انكارنا على
التناسخية وحكمنا بتكفيرهم بمجرد قولهم بانتقال الروح من بدن الى آخر فان المعاد
الجسماني كذلك عند كثير من اهل الاسلام بل لقولهم بقدم النفوس وترددها
في اجسام هذا العالم وانكارهم المعاد الجسماني في النشأة الاخروية قال
الفخر الرازي في نهاية العقول ان المسلمين يقولون بحدوث الارواح وردها
اليها في هذا العالم وينكرون الآخرة والجنة والنار وانما كفروا من اجل هذا

اجل هذا الانكار انتهى كلامه ملخصا فقد ظهر البون المتعدد بين القولين والله
الهادي ختام ما ورد في بعض احاديث اصحابنا رضي الله عنهم من ان الاشباح التي
يتعلق بها النفوس ما دامت في عالم البرزخ ليست باجسام وانهم يجلسون حلقا حلقا
على صور اجسادهم العنصرية يتحدثون ويتنعمون بالاكل والشرب وانهم ربما
يكونون في الهواء بين الارض والسماء يتعارفون في الجو ويتلاقون وامثال
ذلك مما يدل على نفي الجسمية واثبات بعض لوازمها على ما هو منقول في الكافي
وغيره عن امير المومنين والائمة من اولاده عليهم السلم يعطي ان تلك الاشباح
ليست في كثافة الماديات ولا في لطافة المجردات بل هي ذوات جهتين وواسطة
بين العالمين وهذا يويد ما قاله طايفة من اساطين الحكماء من ان ذا لوجود
عالما مقداريا غير العالم الحسي هو واسطة بين عالم المجردات وعالم الماديات
ليس في تلك اللطافة ولا في هذه الكثافة فيه للاجسام والاعراض من الحركات
والسكنات والاصوات والطعوم والروايح وغيرها مثل قايمة بذواتها
معلقة لا في مادة وهو عالم عظيم الفسحة وسكانها على طبقات متفاوتة
في اللطافة والكثافة وقبح الصورة وحسنها ولابدانهم المثالية جميع الحواس
الظاهرة والباطنة ويتنعمون ويتألمون باللذات والالام النفسانية
والجسمانية ٥ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن
بعض اصحابنا عن علي بن عقبة بن قيس بن سمعان بن ابي ربيحة مولى رسول

الله صلى الله عليه وآله قال سئل امير المؤمنين عليه السلام بم عرفت ربك قال بما عرفني
نفسه قيل وكيف عرفك نفسه فقال لا يشبهه صورة ولا يحس بالحواس ولا يقاس
بالناس قريب في بعده بعيد في قربه فوق كل شيء ولا يقال شيء فوقه امام كل شيء
ولا يقال له امام داخل في الاشياء لا كشيء داخل في شيء وخارج من الاشياء لا كشيء
خارج من شيء سبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره ولكل شيء مبدأ ه

علي بن محمد عن سهل بن زياد وعن غيره عن محمد بن سليمان عن علي بن ابراهيم عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ان الله عظيم رفيع لا يقدر العباد
على صفته ولا يبلغون كنه عظمته لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو
اللطيف الخبير ولا يوصف بكيف ولا اين ولا حيث وكيف اصفه بالكيف وهو الذي كيف
الكيف حتى صار كيفا فعرفت الكيف بما كيف لنا من الكيف ام كيف اصفه باين وهو
الذي اين الاين حتى صار اينا فعرفت الاين بما اين لنا من الاين ام كيف اصفه
بحيث وهو الذي حيث الحيث حتى صار حيثا فعرفت الحيث بما حيث لنا من الحيث فالله
تبارك وتعالى داخل في كل مكان وخارج من كل شيء لا تدركه الابصار وهو يدرك
الابصار لا اله الا هو العلي العظيم وهو اللطيف الخبير في الاصول عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن محمد بن حمران عن اسود بن سعيد قال
كنت عند ابي جعفر عليه السلام فانشأ يقول ابتداء منه من غير ان اسأله نحن حجة الله و
نحن باب الله ونحن لسان الله ونحن وجه الله ونحن عين الله في خلقه ونحن

ولاة امر الله في عباده في الاصول

خورشيدی

قل هو الله احد
وقال عز اسمه
انما الله اله واحد

[illegible]

فلم يزل يقول كذا وهو يبكي ويحثو التراب على راسه وقد احاطت به السباع وصفت
فوقه الطير وهم يبكون لبكائه فدنا رسول الله صلى الله عليه واله فاطلق يديه من
عنقه ونفض التراب عن راسه قال يا بهلول ابشر فانك عتيق من النار ثم قال عليه السلام
لاصحابه هكذا تداركوا الذنوب كما تداركها بهلول ثم تلا عليه ما انزل الله عز وجل فيه
وبشره بالجنة ص وفي العلل عنه صلى الله عليه واله انه تعالى [illegible] لا اله الا الله
وهي كلمة التقوى يثقل الله بها الموازين يوم القيمة وفي الكافي عن الصادق عليه السلام انه سئل عنها فقال
هو الايمان وفي المجالس عن النبي صلى الله عليه واله قال في خطبته نحن كلمة التقوى
قال ان عليا راية الهدى وامام اوليائي ونور من اطاعني وهو الكلمة التي الزمتها المتقين
وفي الخصال عنه صلى الله عليه واله قال في خطبته نحن كلمة التقوى وسبيل الهدى وفي التوحيد
عن امير المؤمنين عليه السلام قال في خطبته انا عروة الله الوثقى وكلمة التقوى وفي الاكمال
عن الرضا عليه السلام في حديث ونحن كلمة التقوى والعروة الوثقى قال ربكم ادعوني استجب لكم
ان الذين يستكبرون عن عبادتي دعائي سيدخلون جهنم داخرين صاغرين

في الكافي عن الباقر عليه السلام في هذه الاية قال هو الدعاء وافضل العبادة الدعاء وعنه عليه السلام انه سئل اي العبادة
افضل فقال ما من شيء افضل عند الله عز وجل من ان يسئل ويطلب مما عنده وما من احد ابغض الى الله
عز وجل ممن يستكبر عن عبادته ولا يسئل ما عنده وعن الصادق عليه السلام ادع ولا تقل قد فرغ من الامر فان
الدعاء هو العبادة ان الله يقول وتلا هذه الاية وفي الصحيفة السجادية بعد ذكر هذه الاية فسميت
دعاءك عبادة وتركه استكبارا وتوعدت على تركه دخول جهنم داخرين وفي الاحتجاج عن الصادق عليه السلام
انه سئل اليس يقول الله ادعوني استجب لكم وقد نرى المضطر يدعوه ولا يجاب له والمظلوم يستنصره على
عدوه فلا ينصره قال ويحك ما يدعوه احد الا استجاب له اما الظالم فدعاؤه مردود الى ان يتوب
اليه واما المحق فاذا دعاه استجاب له وصرف عنه البلاء من حيث لا يعلمه او ادخر له ثوابا جزيلا ليوم حاجته
اليه وان لم يكن الامر الذي سأل العبد خيرا له ان اعطاه امسك عنه والمؤمن العارف بالله ربما عز عليه ان يدعوه
فيما لا يدري اصواب ذلك ام خطاء وفي العلل سورة المؤمن حم عسق

شرح هدایه حسینی یزدی

التناسخ وهو انتقال النفس من
بدن الی آخر وقد جوز بعضهم انتقالها
من بدن الانسان الی بدن حیوان ویسمی مسخا او الی النبات
فما جوزه بعضهم ویسماه فسخا او الی الجماد علی ما جوزه
ویسماه رسخا او الی جرم سماوی او الی جرم سماوی
کما جوزه بعض الغلاة ویسمی موجودة بلا انتقال [illegible]

من کتب العامة
القبلة خمسة العرش والکرسی
والبیت المعمور والبیت المقدس
والکعبة فالعرش قبلة حملة العرش
والکرسی قبلة الکروبیین
والبیت المعمور قبلة اهل
السموات والبیت المقدس
قبلة بنی اسرائیل والکعبة
قبلة المسلمین منه

[illegible] حقیقت الهی [illegible] موجود [illegible] عالم است [illegible]
[illegible] ایجاد موجود است دو قسم است [illegible]
[illegible] اول را نفس خوانند و دوم را عقل [illegible]
[illegible] بسیط [illegible]

[illegible]

في الكافي والعياشي عن الصادق عليه السلام لما رأى ابراهيم ملكوت السموات والارض التفت فرأى جيفة على ساحل البحر نصفها في الماء ونصفها في البر تجيء سباع البحر فتأكل ما في الماء ثم ترجع فيشد بعضها على بعض فيأكل بعضها بعضا وتجيء سباع البر فتأكل منها فيشد بعضها على بعض فيأكل بعضها بعضا فعند ذلك تعجب ابراهيم صلى الله عليه مما رأى وقال يا رب ارني كيف تحيي الموتى قال تخرج ما تناسل التي أكل بعضها بعضا قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي يعني حتى أرى هذا كما رأيت الاشياء كلها قال فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا فقطعهن واخلطهن كما اختلطت هذه الجيفة في هذه السباع التي أكل بعضها بعضا فخلط ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا فلما دعاهن اجبنه وكانت الجبال عشرة

وفي العيون عن الرضا عليه السلام ان الله تعالى أوحى الى ابراهيم عليه السلام اني متخذ من عبادي خليلا ان سألني احياء الموتى اجبته فوقع في نفس ابراهيم انه ذلك الخليل فقال رب ارني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي على الخلة قال فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا واعلم ان الله عزيز حكيم فأخذ ابراهيم عليه السلام نسرا وبطا وطاووسا وديكا فقطعهن وخلطهن ثم جعل على كل جبل من الجبال التي حوله وكانت عشرة منهن جزءا وجعل مناقيرهن بين اصابعه ثم دعاهن باسمائهن ووضع عنده حبا وماء فتطايرت تلك الاجزاء بعضها الى بعض حتى استوت الابدان

الابدان وما يتصل بهن حتى انضم الى رقبته راسه فخلى ابراهيم عن مناقيرهن فطرن
ثم وقعن فشربن من ذلك الماء والتقطن من ذلك الحب وقلن يا نبي الله احييتنا احياك
الله فقال ابراهيم عليه السلام بل الله يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير والعياشي عن الصادق
عليه السلام في حديث وان ابراهيم دعا بمهراس فدق فيه الطير جميعا وحبس الرؤس عنده
ثم انه دعا بالذي امر به فجعل ينظر الى الريش كيف يخرج والى العروق عرقا عرقا حتى
تم جناحه مستويا فاهوى نحو ابراهيم فقال ابراهيم ببعض الرؤس فاستقبله
به فلم يكن الراس الذي استقبله لذلك البدن حتى انتقل اليه غيره فكان
موافقا للراس فتمت العدة وتمت الابدان وفي الخصال والعياشي عنه عليه السلام
انه اخذ الهدهد والصرد والطاوس والغراب فذبحهن وعزل رؤسهن ثم
نحز ابدانهن في المنحاز بريشهن ولحومهن وعظامهن حتى اختلطت ثم
جزاهن عشرة اجزاء على عشرة اجبال ثم وضع عنده حبا وماء ثم جعل مناقيرهن
بين اصابعه ثم قال ائتيني سعيا باذن الله فتطاير بعضهن الى بعض
اللحوم والريش والعظام حتى استوت الابدان كما كانت وجاء كل بدن حتى
التزق برقبته التي فيها راسه والمناقير فخلى ابراهيم عن مناقيرهن فوقعن
فشربن من ذلك الماء والتقطن من ذلك الحب قلن يا نبي الله احييتنا احياك الله
فقال ابراهيم بل الله يحيي ويميت فهذا تفسير في الظاهر قال عليه السلام وتفسيره في الباطن
خذ اربعة ممن يحتمل الكلام فاستودعهن علمك ثم ابعثهن في اطراف الارضين
حججا على الناس فاذا اردت ان ياتوك دعوتهم بالاسم الاكبر ياتونك سعيا
باذن الله تعالى وفي العلل والمجمع عنه عليه السلام وكانت الطيور الديك والحمامة والطاوس
والغراب والعياشي عنه عليه السلام مثله في الصافي

وفي العيون باسناده الى عبد السلام بن صالح الهروي قال قلت للرضا عليه السلام
يا ابن رسول الله اخبرني عن الشجرة التي اكل منها آدم وحوا ما كانت فقد اختلف الناس
فيها فمنهم من يروي انها الحنطة ومنهم من يروي انها العنب ومنهم من يروي انها شجرة الحسد
فقال كل ذلك حق قلت فما معنى هذه الوجوه على اختلافها فقال يا ابا الصلت ان شجرة الجنة
تحمل انواعا وكانت شجرة الحنطة وفيها عنب ليست كشجرة الدنيا وان آدم لما اكرمه الله
تعالى ذكره باسجاده ملائكته له وبادخاله الجنة قال في نفسه هل خلق الله بشرا افضل مني
فعلم الله عز وجل ما وقع في نفسه هل خلق الله بشرا افضل مني فعلم الله عز وجل ما وقع في
نفسه فناداه ارفع راسك يا آدم وانظر الى ساق عرشي فرفع آدم راسه فنظر الى
ساق العرش فوجد عليه مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله علي بن ابي طالب امير المؤمنين
وزوجته فاطمة سيدة نساء العالمين والحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة فقال
آدم عليه السلام من هؤلاء فقال عز وجل هؤلاء من ذريتك وهم خير منك ومن جميع خلقي و
لولاهم ما خلقتك ولا خلقت الجنة والنار ولا السماء والارض فاياك ان تنظر اليهم بعين الحسد
وتمنى منزلتهم فتسلط عليه الشيطان حتى اكل من الشجرة التي نهي عنها وتسلط على حوا
لنظرها الى فاطمة بعين الحسد حتى اكلت من الشجرة كما اكل آدم فاخرجهما الله عن جنته و
اهبطهما عن جواره الى الارض وفي العلل عن الصادق عليه السلام ان آدم هبط
على الصفا وحواء على المروة فمكث آدم اربعين صباحا ساجدا يبكي على خطيئته وفراقه
في الجنة للجنة قال فنزل جبرئيل على آدم عليه السلام وقال يا آدم الم يخلقك الله بيديه
ونفخ فيك من روحه واسجد لك ملائكته قال بلى قال وامرك ان لا تاكل من تلك
الشجرة فلم عصيت قال يا جبرئيل ان ابليس حلف لي بالله عز وجل انه لي ناصح وما ظننت
ان احدا خلقه الله يحلف بالله عز وجل كاذبا فقال له جبرئيل يا آدم تب الى الله
وعنه عليه السلام قال سال موسى ربه ان يجمع بينه وبين آدم فجمع فقال موسى يا
ابت الم يخلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه واسجد لك ملائكته وامرك ان لا تاكل

لا تاكل من تلك الشجرة فلم عصيته قال يا موسى بكم وجدت خطيئتي قبل خلقي في التورية
قال بثلثين الف سنة فهو ذلك وفي العيون عن الرضا عليه السلام ان الله تعالى قال
لهما لا تقربا هذه الشجرة واشار لهما الى شجرة الحنطة ولم يقل لهما ولا تاكلا من هذه الشجرة
ولا مما كان من جنسها فلم يقربا تلك الشجرة وانما اكلا من غيرها لما ان وسوس الشيطان
اليهما قال وكان ذلك من ادم قبل النبوة ولم يكن ذلك بذنب كبير استحق به دخول النار
وانما كان من الصغائر الموهوبة التي تجوز على الانبياء قبل نزول الوحي اليهم فلما
اجتباه الله تعالى وجعله نبيا كان معصوما لا يذنب صغيرة ولا كبيرة قال الله تعالى وعصى
آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى وقال ان الله اصطفى ادم ونوحا
الآية وفي رواية ان الله عز وجل خلق آدم حجة في ارضه وخليفة في بلاده
لم يخلقه للجنة وكانت المعصية من ادم في الجنة لا في الارض ليتم مقادير امر الله عز وجل
فلما اهبط الى الارض وجعل حجة وخليفة عصم بقوله ان الله عز وجل اصطفى آدم ونوحا
الآية والكاظمين الغيظ الممسكين عليه الكافين عن امضائه في الكافي عن الصادق عليه
السلام من كظم غيظا ولو شاء ان يمضيه امضاه ملأ الله قلبه يوم القيمة رضى والعافين عن
الناس فيه عنه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليكم بالعفو فان العفو لا يزيد
العبد الا عزا فتعافوا يعزكم الله والله يحب المحسنين في المجمع روى ان جارية لعلي بن الحسين
عليهما جعلت تسكب عليه الماء ليتهيأ للصلوة فسقط الابريق من يدها فشجه فرفع رأسه
اليها فقالت له الجارية ان الله تعالى يقول والكاظمين الغيظ فقال لها كظمت غيظي قالت والعافين
عن الناس قال عفى الله عنك قالت والله يحب المحسنين قال اذهبي فانت حرة لوجه الله
والذين اذا فعلوا فاحشة سيئة بالغة في القبح كالزنا او ظلموا انفسهم بان اذنبوا ذنبا
اعظم من الزنا ذكروا الله تذكروا وعيده او حقه العظيم فاستغفروا لذنوبهم بالندم والتوبة
ومن يغفر الذنوب الا الله استفهام بمعنى النفي معترض بين المعطوفين والمراد به
وصفه تعالى بسعة الرحمة وعموم المغفرة والحث على الاستغفار والوعد بقبول التوبة

ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اعاذنا الله منهم غير مستغفرين في الكافي والعياشي عن الباقر عليه السلام في هذه الاية
قال الاصرار ان يذنب الذنب فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بتوبة فذلك الاصرار
وفي الكافي عن الصادق عليه السلام قال والله ما خرج عبد من ذنب باصرار وما خرج عبد من ذنب الا باقرار وعنه
عليه السلام لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وروي عن النبي صلى الله عليه وآله ما اصر من استغفر وان
عاد في اليوم سبعين مرة وهم يعلمون يعني ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اولئك جزاؤهم
مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ونعم اجر العاملين المغفرة والجنات في المجالس
عن الصادق عليه السلام قال لما نزلت هذه الاية صعد ابليس جبلا فصرخ باعلى صوته بعفاريته
فاجتمعوا اليه فقالوا يا سيدنا لما دعوتنا قال نزلت هذه الاية فمن لها فقام عفريت من الشياطين
فقال انا لها بكذا وكذا قال لست لها فقام آخر فقال مثل ذلك فقال لست لها فقال الوسواس الخناس
انا لها قال بماذا قال اعدهم وامنيهم حتى يواقعوا الخطيئة فاذا واقعوا الخطيئة انسيتهم
الاستغفار فقال انت لها فوكله بها الى يوم القيمة وعن عبد الرحمن بن غنم الدوسي
قال دخل معاذ بن جبل على رسول الله صلى الله عليه وآله باكيا فسلم فرد عليه السلام ثم قال
ما يبكيك يا معاذ فقال يا رسول الله ان بالباب شابا طري الجسد نقي اللون حسن
الصورة يبكي على شبابه بكاء الثكلى على ولدها يريد الدخول عليك فقال النبي صلى الله
عليه وآله ادخل علي الشاب يا معاذ فادخله عليه فسلم فرد عليه السلام ثم قال
ما يبكيك يا شاب قال كيف لا ابكي وقد ركبت ذنوبا ان اخذني الله عز وجل ببعضها
ادخلني نار جهنم ولا اراني الا سيأخذني بها ولا يغفر لي ابدا فقال رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وآله هل اشركت بالله شيئا قال اعوذ بالله ان اشرك بربي شيئا قال
احد اقتلت النفس التي حرم الله قال لا فقال النبي صلى الله عليه وآله يغفر الله لك ذنوبك
وان كانت مثل الجبال الرواسي قال الشاب فانها اعظم من الجبال الرواسي فقال النبي
صلى الله عليه وآله يغفر الله لك ذنوبك وان كانت مثل الارضين السبع وبحارها ورمالها
واشجارها وما فيها من الخلق قال فانها اعظم من الارضين السبع وبحارها ورمالها
واشجارها وما فيها من الخلق فقال النبي صلى الله عليه وآله يغفر الله لك ذنوبك

ذنوبك وان كانت مثل السموات السبع وبحورها ومثل العرش والكرسي فقال فانها اعظم
من ذلك فنظر النبي صلى الله عليه واله كهيئة الغضبان ثم قال ويحك يا شاب ذنوبك
اعظم ام ربك فخر الشاب لوجهه وهو يقول سبحان ربي ما من شيء اعظم من ربي ربي
اعظم يا نبي الله من كل عظيم فقال النبي صلى الله عليه واله فهل يغفر الذنب العظيم الا الرب
العظيم قال الشاب لا والله يا رسول الله ثم سكت الشاب فقال له النبي صلى الله عليه
واله ويحك يا شاب الا تخبرني بذنب واحد من ذنوبك قال بلى اخبرك اني كنت انبش
القبور سبع سنين اخرج الاموات وانزع الاكفان فماتت جارية من بعض بنات
الانصار فلما حملت الى قبرها ودفنت وانصرف عنها اهلها وجن عليهم الليل اتيت قبرها
فنبشتها ثم استخرجتها ونزعت ما كان عليها من اكفانها وتركتها متجردة على شفير قبرها
قبرها ومضيت منصرفا فاتاني الشيطان فاقبل يزينها الي ويقول اما ترى بطنها و
بياضها اما ترى وركيها فلم يزل يقول لي هذا حتى رجعت اليها ولم املك نفسي حتى جامعتها
وتركتها مكانها فاذا انا بصوت من ورائي يقول يا شاب ويل لك من ديان يوم الدين
يوم يقفني واياك كما تركتني عريانة في عساكر الموتى ونزعتني من حفرتي وسلبتني اكفاني
وتركتني اقوم جنبة الى حسابي فويل لشبابك من النار فما اظن اني اشم
ريح الجنة ابدا فما ترى لي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه واله تنح عني يا فاسق
اني اخاف ان احترق بنارك فما اقربك من النار ثم لم يزل عليه السلام يقول ويشير اليه
حتى امعن من بين يديه فذهب فاتى المدينة فتزود منها ثم اتى بعض جبالها
فتعبد فيها ولبس مسحا وغل يديه جميعا الى عنقه ونادى يا رب انت الذي
تعرفني وزل مني ما تعلم سيدي يا رب اني اصبحت من النادمين واتيت نبيك
تائبا فطردني وزادني خوفا فاسالك باسمك وجلالك وعظم سلطانك ان لا تخيب رجائي
سيدي ولا تبطل دعائي ولا تقنطني من رحمتك فلم يزل يقول ذلك اربعين

يوما وليلة تبكي السباع والوحوش فلما تمت له اربعون يوما وليلة رفع يديه الى السما
وقال اللهم ما فعلت في حاجتي ان كنت استجبت دعائي وغفرت خطيئتي فاوح الى نبيك وان
لم تستجب لي دعائي ولم تغفر لي خطيئتي واردت عقوبتي فعجل بنار تحرقني او عقوبة في الدنيا تهلكني
وخلصني من فضيحة يوم القيمة فانزل الله تبارك وتعالى على نبيه
صلى الله عليه واله والذين فعلوا او فعلوا فاحشة يعني الزنا او ظلموا انفسهم بارتكاب
ذنب اعظم من الزنا ونبش القبور واخذ الاكفان ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم
يقول خافوا الله فعجلوا التوبة ومن يغفر الذنوب الا الله يقول عز وجل اتاك
عبدي يا محمد تائبا فطردته فاين يذهب والى من يقصد ومن يسال ان يغفر له
ذنبه غيري ثم قال عز وجل ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون يقول لم يقيموا
على الزنا ونبش القبور واخذ الاكفان اولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري
من تحت الانهار خالدين فيها ونعم اجر العاملين فلما نزلت هذه الاية
على رسول الله صلى الله عليه واله خرج وهو يتلوها وهو يتبسم فقال لاصحابه
من يدلني على ذلك الشاب التائب فقال معاذ يا رسول الله بلغنا انه في موضع
كذا وكذا فمضى رسول الله صلى الله عليه واله باصحابه حتى انتهوا الى ذلك
الجبل فصعدوا اليه يطلبون الشاب فاذا هم بالشاب قائم بين صخرتين مغلولة
يداه الى عنقه قد اسود وجهه وتساقطت اشفار عينيه من البكاء وهو يقول
سيدي قد احسنت خلقي واحسنت صورتي فليت شعري ماذا تريد بي افي النار تحرقني
او في جوارك تسكنني اللهم انك قد اكثرت الاحسان الي فانعمت علي فليت شعري ماذا
يكون اخر امري الى الجنة تزفني ام الى النار تسوقني اللهم ان خطيئتي اعظم من السموات
والارض ومن كرسيك الواسع وعرشك العظيم فليت شعري تغفر خطيئتي ام تفضحني بها

بازبینی شد ۱۳۷۱ش
سال ۱۳۴۸ خورشیدی
بازبینی شد
کتابخانه آستان قدس رضوی
ذخیره کتاب